١٦٠

ن٠ى نفائس الدرر فى حواشى المختصر،لليوسى ،
الحسن بن مسعود ـ ١١٠٢ هـ • بخط الشريف
محمد بن عبد الله ،١١٨٦ هـ •

٥٣١٣ ١٦٥ق ٢٣س ٢١×١٦ سم
نسخة جيدة ، خطها مغربى حسن •
الاعلام ٢: ٢٣٧ الازهرية ٣: ٤٤٧
١ ـ المنطق أ ـ المؤلف
ب ـ الناسخ ج ـ تاريخ النسخ
د ـ حاشية اليوسى على السنوسى •

حاشية البيوري على مختصر ... مستوفى

اعلم ان ما قيل ان النسبة الحكمية مقولة بالاشتراك على النسبة التي هي مورد الايجاب والسلب

وعلى النسبة الخارجية والنسبة الكلامية هي وقوع النسبة الحكمية او لا وقوعها وقد يطلق الايقاع

والانتزاع ويراد بهما الايجاب والسلب على النسبة الكلامية ويطلق الايقاع على الادراك

الذي هو الحكم اي ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها اي ادراك النسبة الكلامية وهي مدركة

ومعلومة لانها متعلق الادراك الذي هو العلم ويطلق الحكم على النسبة الكلامية ايضا والنسبة

الكلامية عبارة عن التعلق الحاصل بين الطرفين بحيث يحسن السكوت عليه ايجابا

او سلبا والايجاب والسلب الماخوذان في تعريفها المراد بهما الثبوت والانتفاء

اي الوقوع واللاوقوع لا الايقاع والانتزاع والنسبة الكلامية متعلق الادراك وهي

معارضة للنسبة الحكمية التي هي عبارة عن اتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول والنسبة

الحكمية معروضة للنسبة الكلامية ووقوع النسبة الاول عارض والثاني معروض والحكاية

الذي هو وقوع هو العارض وهو النسبة الكلامية والحكاية عنه وهو النسبة معروض

وهو النسبة الحكمية انتهى

الحمد لله تملك هذه النسخة اضعف العبيد الى الله احوجهم اليه احمد بن حيدر ... الكابلي بالشهرة الحنفي ولدا ... [illegible]

وقد يعبر عنها بوقوع المحمول للموضوع والنسبة الكلامية وعن النسبة الحكمية ... الواقع او عدمه

215

بعدد افراد ... [illegible] ... بعدد افراد ... [illegible]

... [illegible] ... العلم ... [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

قال الشيخ الفقيه الامام العالم العلامة المبارك
المحقق الذي يستمد من اسرار الامداد والنفع سيدي ابو علي
الحسن بن مسعود اليوسي رضي الله عنه

الحمد لله المتوحد بالربوبية ازلا القائم السابق بكل كائن من البريات فلا يزول الباقي والصلاة والسلام الاكملان على عبده ونبيه ورسوله الآتي بحسن المهمات وعلى آله وصحبه النشاة الانجم المهتدات وبعد فهذه تعاليق يسيرة على حواشي المختصر جعلتها بعون الله للشرح منه تذييلا ولما فيه من تكنيه تبيانا وتكميلا وربما ذكرت اشياء بينة المنتقاة لا لتفاني المنتحلي مطالعه الملك ومما اخترت عليه مع نزارة البضاعة وغاية جهلي بهذه الصناعة الا ليكون لي ذخرا عنده ما يفتقر اليه الاطلاع ونتيجة لمن لعله مثلي قصير الباع والمرغوب ممن طالعه معتقدا كرم شمائله وانبسط للعفو يمينه وانقبض شماله ان يتأمله بعين الرضا فيتمم او يصلح ما كان مستنقصا او عابيا لم يغفل كيف والمرء نبلا ان تعد معايبه ومن الله تعالى ارجو في افاضة التوفيق واذاقة حلاوة التحقيق ولنقدم لذلك شيئا من التعريف بالمصنف رحمه الله فنقول هو الامام ابو عبد الله محمد بن الولي الصالح ابي يعقوب يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي نسبة الى سنوس القبيلة المعروفة بالمغرب كان رحمه الله اماما عالما عاملا من ائمة السنة ومن عظماء الامة بها العارفين بالله اجمع ومتبحرا في العلوم كلها وبلغ من الورع والزهد الغاية القصوى وتخرج بمشايخ في جلة منهم ابو عبد الله محمد بن العباس وابو الحسن علي بن محمد القلصادي وابو الحجاج يوسف بن احمد الحسني وابو عبد الله بن الحباك ومنهم الامام ابو زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي وغيرهم واخذ علم التحقيق عن شيخ الاسلام الولي التقي ابي اسحاق ابراهيم بن محمد التازي ... تلميذه ابو عبد
الله

عبد الله ابن عمر الملالي مجلدا في مناقبه وذكر اشياخه وما ظهر من كراماته رضي الله عنه في حياته وبعد مماته توفي رضي الله تعالى عنه يوم الاحد بعد العصر الثامن عشر من جمادى الاخيرة عام خمسة وتسعين وثمانمائة مشهوره ... رحمه الله تعالى ونفع به وبما مثاله قوله جهة التقييد اشار به الى الموجود في ذهنه ان كان قدم الخطبة على التاليف او الموجود خارجا ان كان اخرها او اراد بالتقييد المغيا قوله دون الزيادة الخ يعني بها اقتحام الجزء غير التام والاختلافات كما سيأتي التنبيه عليه في المتن بعد كذا قوله الخ ودنيا او العلوم المقصود او معرفتها تكليفا من الشارع من اصول الدين وهو ودعه ولا يعني به ما يقابل الفقه ونبه بذلك على ان كذا العلم كما ان الله وصلة الى غيره من العلوم لا انه كما المقصود بالذات ولذا يقال انه جزء من العلوم وفي كثير من النسخ الاخروية وكم ظاهر قوله النظر في اصول الكلم والعلم والمحض يقال وكمى كعنق وكمى الاسم ويقال ان كمي كغني قليلا قوله وانسا مدايذ من فذلك وحادات ومطلوب ومفيد يتعين او ابتنات وكسور الخ قوله وسبب الابتداء يعني من انه الفاسي بالغ ان لا ابتدا ابدا به وضعا في المصحف وبالنبي صلى الله عليه وسلم في اول خطبه وما الصحابة رضي الله عنهم في اوائل خطبهم ورسائلهم والاقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه الائمة كل امر ذي بال لا يبتدأ فيه بالحمد فهو اجذم او اقطع او ابتر والاولى من الروايات من التهذيب في الابتداء بالحمد فهو ان كذا الكتاب من الامور التي لها بال وكل ما كان كذلك يطلب فيه الابتداء بالحمد فهذا الكتاب يطلب فيه الابتداء بالحمد وبيان الصغرى المشاهدة وبيان الكبرى الحديث وكذا الكلمة والجمع غير انه يقال وانما التصدير بالجملة الاسمية تاسيا بالقرآن ولدلالتها على الثبوت دون الفعلية وما ... من انها لا تدل على قولي المتكلم الحمد بنفسه فيما انها انشائية وهو الصحيح فتتخلف عليه و... على بعد اخراج كذا الكلمة

وقبره اليوم مشهور

فيما اشار اليه النووي وغيره وفي تصريح الشارح بالعقل المسمى بان معقوله
المعقول لا يتعلق الا تشكيلا او تمثيلا من يزكي المتكلم فيه او كلامه فلا يسمع منه
قوله وتمادى ما لم يبين ان من العلوم ما يتوقف التمييز فيه البيان فلا والبيان على
العلوم فيه منها من اطلاق المسبب على السبب مجازا مرسلا ولذا قال لان
العلوم بها بانت المعلومات وانكشفت للعقل قوله قلت فيه الكلام
يقتضي ان العقل متوقف في ادراك الامور وانكشافها له على العلوم الضرورية
والنظرية فيتوقف مع ما سيأتي من تعريف العقل من انه نور روحاني به
تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فيفاد بوجوده التوقف كل منهما
على الاخر قلت لا دور لاختلاف جهتي التوقف اذ لا مانع من توقفها لنفس
على العقل في استحصال العلوم وتوقفه من حيث انكشاف المعلومات له
عليها بعد حصولها وغايته ان تكون له بعد تحصيله ايا كما تسميه الالة
للصانع ينتفع بها في تحصيل ما يبتغيه ويستطيعها لو لم يتوقف قوله
ولا يخلو له شيئا من العلوم الخ الى منظر الكون العقل هو سبب على في جمع
العلوم ولا يلزم من وجود السبب وجود المسبب اذ التوقف على امور اخرى
وبهذا كله اذا اطلقنا ان العقل ليس نفس بعض العلوم الضرورية خلافا
لمن ذهب امام الحرمين اليه والشيخ ابو الحسن نسبة الى سوفسطا
ومعناه الحكمة المموهة ملخصهم ما خوذ من سوف وهو الحكمة واسطا وهو
التلبيس كذا نقله شيخ الابي التفتازاني ومنه السفسطة وسياتي
اخر الكتاب ان شاء الله تبيينها وذكر العهيم انهم اربع طوايف الاولى
علانيه وهم القايلون بعلم الاعلم مجهول بين النقيضين العنادية العندية
وهم القايلون بان العلوم تابعة للاعتقادات الثالثة اللاادرية وهم القا
يلون بان لا ندري شيئا الخ العناد منه وهم المتشككون للحسيات والا
وليات المنكرون للنظريات ونحو منها الثبت والحجة البطلان وقال سعد الدين

في شرح المقاصد نقلا عن تلخيص المحصل ما معناه ان قوما يسمون السوفسطا
ئية لهم نحلة ومذهب ويتشعبون الى ثلاثة طوايف اللاادرية وهم القايلون
بانا شاكون وشاكون في انا شاكون وهلم جرا العنادية وهم القايلون
ما من قضية بديهية او نظرية الا ولها معارضة مقاومة مثلها في القوة
والعندية وهم القايلون بان مذهب كل قوم حق عنده وعند خصومهم
باطل والمحققون على ان السفسطة ممتنعة من سوف اسم ومعناه
علم الغلط والحكمة المموهة لان سوف اسم للعلم واسطا للغلط ولا يمكن
ان يكون في العالم قوم ينتحلون هذا المذهب بل كل غالط سوفسطائي في موضع
غلطه انتهى وقرب الكل التفاتيه لتقسيم العناد فيه كلام الامامين
المذكورين ولذا اجتلبتهما والثمنية فالكل القاموس سوفسطائية قوم في العقل
دهريون قائلون بالتناسخ ومنه الحبسية مبسوطات في علم الكلام مطالبها
جدا او ذكرتها قوله ولا يجتمع الا ليستغني الداخلة اعانته بسبيل العلم
لو شاء لم يجعل ومنع اياه عليه تفضلا وامتنانا لا يمله معه منه تبارك
بل يستعطيه من حيث انه نعمة جليلة من الله تعالى انعم بها عليه مع غاية عجزه
وكونه لولا فضل الله تعالى لم يدرك امرا من امر الله وتيسر له ادنى الاحتقار
نعوانه يستعطفهم في الله من حيث انه اعطاه اياه وهو يحب من الله وينبغي
ولذا الله قال ولا ينبغي ما كان نظر بيان الخ قوله كما نقلت اليه امام الحرمين الخ
يحكي انه الموا ولي للفلاسفة انه يكون من امام الحرمين واحتج له بانه بعينها معه
ما ذكره عنده وقال العقل موجود اذ لو كان نفيا محضا لما اختص به ذات عن
ذات واذا كان موجودا اما قائم او محال باطل ان يكون قائما اذ لا قائم
غير الله تعالى وصفات ذاته العلية ولا وجود له تعالى ولا شيء من صفاته
في الحادثات فلا يوجد كون شيء منهما على الاحكم الذات لا يثبت الا العلم
بهما واذا كان كذلك ما جوهر وعرض باطل ان يكون جوهرا والا فليكن

قف
تعريف العقل

على عقلا لتمانعهما وان كان عرضا فلا يكون بجميع الاعراض والا فليكن متصفا بجزء غ[illegible]
فلا وان كان بعضا ما من جنس العلوم او غيره كما قال ان يكون من بعض ما
والا فليتصف بالعقل من لم يعلم شيئا منها وان كان منه فيما قال ان يكون
كلها والا لم يتصف بالعقل من فاته شيء منها وان كان بعضا ما من الضرورية
او النظرية فاما ان يكون من النظريات لتوقفهما عليه وايضا فانه [illegible]
بالعقل كثيرون من لم ينظر فلا يستند اليها فتعين انه بعض العلوم الضرورية
وهو المطلوب وفي العقل وراء هذا المذكور اقاويل اخر منها انه كونه مايميز
به قبح القبيح وحسن الحسن وهو للمعتزلة بناء على اصلهم الفاسد في التحسين
والتقبيح العقليين ومنها انه ما عقل به عن التقدم ونسبه وحكوا ان الا
محاسبي يقال انه تصحيح للعقل بحقيقته وقال انه فاسد العكس لخروج من لم
تبلغه الدعوة منه ومنها انه كون العلم اذ يعقل لمن علم حيا عقله
ولمن عقله عليه قيل وهو للخيالي لانه ان ورد عليه بانه ان اراد جميع
العلوم لم يسم عاقلا من فاته شيء منها وان اراد بعضها لم يلزم كونها ابادة
لجواز تغايرهما مع تلازمهما وفي القاموس العقل انه نور روحاني به تدرك
النفس العلوم الضرورية والنظرية فال وابتداء وجوده عند اجتنان الولد
ثم لا يزال ينمو الى ان يكمل عند البلوغ **وقوله** فتتفاوت العلوم فيهما وقوله
لانه يسمى حالة فيكون من اطلاق الشيء على المسمى وكذا حيازا لعلاقة
الملابسة **قوله** ويحتمل ان يكون اشار بالعقل الى الضروري الخ اي فيكون هذا
وحينئذ يسلم من اعتراض المصنف ابو حنيفة انه اراد جميع العلوم الضرورية وكذا ان
اراد بعضها وان العقل كناية عن تلك الضروريات وهذا كما ترى غير بعيد الا انه لو
عليها تجوزا فان قلت ما المخصص للعقل بالضروريات والتسمية بالنظريات
في هذا الاحتمال قلت لما كانت النظريات محتاجة الى الاكتساب لتقدم
الجهل بها ناسبها البيان لانه يحصل به كما في الوجه الاول ما اطلق عليه نفسه
تبقيته

تبقيته الضرورية واطلق عليها العقل لما انه منه اياها ابدا **قوله** النسمى
عقدا ابن عرفة بانه خارق للعادة مظهر الانسان بسبب خاصته **قوله**
للمادة والناطق هو متعلق بما تقدم قبله **قوله** الى يوم الدين باحسانه الخ
ان قلت كيف الجمهور ان تعلق بتبع استلزم ان يكون تعلق من اتبع الى يوم
الدين وهو باطل لانقطاع الاتباع بالموت وان تعلق بالاستقرار من حال انه
حال من احسانه استلزم ايضا ان يكون احسانه ممتدا الى يوم الدين مع
امتناع الحال منه عند الجمهور وان تعلق به فهو كان ممتدا بين الحد
صواب ولقلته في الشعر واستحسنه كونه ايضا بتحرير اليه في الى يوم الدين
وخبر انه يتعلق قلت كونه متعلق بتبع وهو للعموم فكانه قيل وكل فرد فرد
من افراد المتبعين الى يوم الدين او متعلق بالاستقرار بهما من والمانع
من المعنى ممتد لا امتداد افراد المتبعين **قوله** كلما انه عم بجمع الفلسفة
اي انا بقلتهما وتنبيهي لنسقه ولم يصرح بهما واشار للبيت استحضارا
لصاحب في نفسه **قوله** الحقائق المعدومة اشار بالحقائق المعدومة الى ما يعم ما بالذات
اثباتا في الجنس والفصل وتقسيم تعلق عن غيره او ما يعم ما بالعرض فيما في الضا
حك والكاتب او ما خرج المفهومات العدميات عن التعريف اذ لا حقائق
لها الا عند المعتزلة القائلين بشيئية المعدوم واجيب بانه اتى بها لحقائق
من المفهومات ليدخل العدمي قلت وهذا الجواب ايضا فيه اطلاق الحقائق
على العلم من غيره في بيته لان الموجودات لها حقائق ومفهومات فلها وجود
حقيقية والتسمية والمعدومة ليس لها الا المفهومات فقط فليس الاحراز
بحسب الاسم بالحقيقة اذ الحق من المفهوم فلا تطلق عليه الا بحقيقته
لوجوب تجنب المجاز في التعريف دون القرينة الواضحة الا ان يقال المعرفة
يسوغ اطلاقهما عليه او يكون في افتقرها الى الحقيقة كما افتقر عليه
في المعرف لما تشتمل اذ لا الحقيقة الحقيقة الذهنية وبهذا الجواب

الانفصالي المذكور ههنا وهي باقية في المعرف منه كلام ان نشاء التفريع قوله العلم
بشرط اي لانه ثمنا التعريف الذي ذكره للتصديق بسيط الامام فيفهم منه للفهمين
واعلم ان العلم وهو حصول صورة الشيء في الذهن ينقسم الى تصور و
تصديق اما التصور فهو حصول صورة الشيء في الذهن من غير حكم عليه بنفي
ولا ايجاب كادراك ان الانسان حق الحيوان الناطق من غير حكم عليه
بشيء اخر واما التصديق فهو ايقاع النسبة الثبوتية او الانتفائية او الا
نفصالية بين امرين او انتزاعها عنهما بقولك زيد كاتب او ليس بكاتب فلا بد
فيه من تصور المحكوم عليه وهو زيد وتصور المحكوم به وهو كاتب
وتصور نسبة الكاتب الى زيد ما هي وايقاع تلك النسبة اي الاذعان
او انتزاعها الذي هو الحكم سواء تلفظت به او لا فلابد عندنا اربعة
امور التصورات الثلاثة وهي تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية
التي هي مورد الايجاب والسلب والرابع نفس الايجاب او السلب الذي هو
الحكم ونفس المجموع تسمية الاربعة التصديق هو مذهب الامام فهو
كب عنده من اربعة اجزاء كما فهم هنا وقيل ان التصديق هو الحكم فقط
وما تقدم من الامور كانت شروطا واليه ذهب الحكماء فالتصديق عندهم
بسيط والخلاف بين الامام والحكماء ان عامة تركيبه مركب وعلى مذهبهم
بسيط جاء ايت وعلى ان الحكم هو نفس التصديق على مذهبهم وجزء التصديق
على مذهب الامام ولان تصور الطرفين شرط عندهم وشطر عنده واعترض
على هذا التقسيم من وجهين احدهما ان التصديق ان كان عبارة عن التصور
مع الحكم كان قسما من التصور وقسيما له وان كان عبارة
عن الحكم فلا يصح جعله من اقسام العلم لان الحكم قسيم للتصور الذي هو
للعلم فالامر الذي يكون قسم الشيء قسيما له او يكون قسيم الشيء
قسما منه وكلاهما ممنوع الوجه الثاني ان اريد بالتصور مطلق

الحصول

ان جعل الحكم ادراكا او ثلاثة
وهذا ان لم يكن ادراكا مع
ما ... صح

الحصول الذي يصدق عليه بعينه العلم موجودا او انقسام الشيء الى نفسه
والى غيره وان اريد المقيد بعدم الحكم امتنع اعتباره في التصديق لانه
لو اعتبر فيه لاعتبر مع الحكم وقد كان لا يعتبر معه الحكم واجاب العلامة
شارح الشمسية عن الاعتراض بان في التصور قسمان تصور مطلق وهو
الذي لم يعتبر معه حكم ولا عدمه وتصور ساذج وهو المقيد بعدم الحكم
والتصور المطلق مرادف للعلم وحينئذ لا يرد الاعتراض الاول لان التصديق
قسيم للتصور الساذج وقسم من التصور المطلق ولا يرد الاعتراض
الثاني ايضا لان التصور المعتبر في التصديق هو المطلق والتصور الذي
ينقسم العلم اليه والى التصديق هو التصور الساذج وحل كلام الشا
رح على هذا التقسيم يسلم من الاعتراض فقال الحاصل ان الحصول الذ
ي هو العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط الحكم وهو التصديق
او يعتبر بشرط لا شيء وهو التصور الساذج او يعتبر بلا شرط شيء
وهو التصور المطلق المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق على انه شطر
وشرط على ما هو من المذهبين فلا اشكال والاعتراض ضعفه السعد التفتازاني
بوجوه كثيرة ثم تكلم على تسمية التسمية ثم واعترض ايضا ما نقله من وجه
اخر وهو ان الحكم ليس بادراك اي لانه فعل من افعال النفس والفعل
ليس بادراك واذا لم يكن التصديق الذي هو الحكم ادراكا لم يكن من العلم
لان العلم ادراك ولا شيء من التصديق بادراك فلا يصح تقسيم العلم
الى التصور والتصديق بل لا مناسبة في انقسام العلم الى نفسه والى غيره وهو
فرع ما تقدم من الاعتراض واجاب السعد عنه بوجهين احدهما انا
لا نسلم ان الحكم ليس بادراك اي انه ادراك وقبول لوقوع النسبة
او لا وقوعها واذعان اي لكن للاتصاف بالفاعلية والاكتساب
وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء فاذن معناه بالفارسية كرويدن

وقد صرح به الشيخ ابو علي الشلوبين على تسليم ان الحكم ليس بالجزء الاخير
نقول ثانيا تقسيم العلم الى التصور المقيد بالحكم لا التصديق الذي هو
المجموع المركب من التصور والحكم فالعلم على هذا ينقسم الى تصور معه اي
ادراك مجرد لا يعتبر معه حكم ولا عدمه كتصور الانسان مثلا والى تصور
معه حكم كادراك الانسان مع الحكم عليه بانه حادث اولا وبهذا المجموع
التصور والحكم تصديق هذا اصطلاح الامام على ما قيل فينقسم العلم
حينئذ الى التصور والتصديق وانما انقسم الى تصور مطلق ومقيد
الخ وكذا التقسيم الى الذي ورد عليه الاعتراض ولا يتم عند اكثر
اصحاب تلك الطريقة او تقسيم العلم الى التصور الساذج والتصديق هو م
تعلم ما فيه واعلم انه قد اختلفت اقوالهم في تفسير التصديق على
مذاهب الحكماء فبعضهم يقول هو الحكم كما ذكرنا اولا وبعضهم يقول
هو ادراك ان النسبة الحكمية وقد علمت الفرق بينهما اه وكلام المص
على التقسيم المذكور الا انه بعينه ان الحاكم ان التصديق عندهم هو
ادراك النسبة كما ذكر المص وغيره وليس قول من قال التصديق عندهم
هو الحكم خارجا عن هذا الا ان الحكم مقول بالاشتراك عندهم على
المعنيين ولعل من عبر بالحكم اراد به الادراك المذكور والتحقيق ان التصديق
عندهم هو الحكم اي ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة كما
عبر به المص والحكم مقول بالاشتراك على معنيين احدهما كما ذكر والاخر
النسبة الحكمية التي هي ثبوت شيء لشيء او انتفاؤه عنه كحدوث العالم
في قدم الصانع مثلا فانه يتصور نسبة القدم اليه ثبوتا او انتفاء فيقع
حينئذ ادراك ان على فرضه حصل له علم اخر وهو ان تلك النسبة
المتصورة واقعة او لا واقعة وهو معنى التصديق على ما مر من ان الحكم ادراك
اي او لا ولا اشكال فيه قوله ويعرف فيه تمايز الخ اما في التصور فلان من

شرط

لم يشترط المص ان يكون معلوما اولا والا لدار وتسلسل كما سياتي واما في التصديق
فلا يلزم منه في العلم بهما ان تكون معرفة ما هيته كما مر وزيادة ومنه ما يضاف الى الحد و
رسمه قوله فهو قانون الخ هو القاموس القانون لفظ يوناني او سرياني
نحو اسم مسطرة الكتابة وفي كلامه اسم للآلة بلغتهم وفي الاصطلاح هو حكم كلي
ينطبق على جزئياته لتعرف احكامها منه كقولنا ان الموجبة الكلية تنعكس
كنفسها فانه قانون يندرج فيه نحو كل شيء من الانسان حيوان فيستدل
عليه من الشكل الاول على انه الجزئي منه صغرى والقانون كبرى فيقول
هذه موجبة كلية وكل موجبة كلية تنعكس كنفسها ينتج هذه تنعكس
كنفسها اي لا شيء من الحيوان بانسان وانما لم يقل الى حقيقة المنطق هي
الة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا في الفكر وحقيقة الالة هي
الواسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول اثره اليه كالة النجار وغيرها فانها
واسطة بينه وبين المنفعل في وصول اثره اليه والالة كالجنس وهي
عينها المص ثم قيدها بالمقصود واختصارا والقانونية فصل يخرج الالة الجزئية
لارباب الصنائع لانها جسمانية وكل محسوس جزئي والقانون اسم
كلي قوله تعصم مراعاتها الذهن عن الخطا الخ يخرج ما يعصم غيرها العقل
كالنحو وغيره من العلوم العربية العاصمة من الخطا اللساني وعبر بالمراعاة
اشارة الى ان المنطق ليس يعصم بنفسه بل بالعمل اذ كثيرا ما يقع الخطا لعاجز
عند اهمال المراعاة والقانون الة للعصمة مع المراعاة بتوفيق الله وحقيقة
الفكر ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول والترتيب في اللغة هو جعل كل
شيء في محله واما في الاصطلاح فهو جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها
اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقديم والتاخير والمراد بالامور
ما فوق الواحد وانما اشترط التعدد في الامور لان الترتيب لا يكون الا عند التعدد
كما لا يتحقق ثم يعني والمراد بالمعلومة الاشياء الحاصلة في العقل سواء كانت

[illegible]

تصورية او قضية يقينية والترتيب التصورية كما اذا اريد ان تتوصل الى
حد الانسان فانا نعلم اولا ان الحيوان الناطق بترتيبه الظاهر يتقدم الجنس
على الفصل في التعريفية كما اذا اريد ان تتوصل الى ان الانسان متغذ بالة
متوسطة بينهما الحيوان ونرتب النظم فنقول الانسان حيوان وكل حيوان
متغذ فالانسان متغذ وكل انسان متغذ والى ذا ما تاذيه الى المجهول وهو العقل
او تعقل تصوريه او تصديقية والما يستدعي به الامور التي ينبغي ان تكون معلومة
لاستحالة تحصيل شيء ما ليس بغيرها من بعد وانتهت جهة الامور المطلوبة
ان تكون مجهولة لاستحالة تحصيل الحاصل واعلم ان هذه الحقيقة شيء ينبغي
للمنفول ... ان تقع فيه بما لم ... لان كون الشيء الة لشيء او
غاية خارج عنه واعلم ان الترتيب للفكر يستلزم العلل الاربع اعني
العلة الصورية والعلة المادية والعلة الفاعلية والعلة الغائية وان
حصلوا العلل اربعا لان ما يتوقف عليه الشيء اما ان يكون داخلا في الشيء
او خارجا عنه وان كان داخلا فيه فاما ان يجب معه وجود الشيء بالفعل
وهو العلة الصورية كهيئة السرير وتاليفها فتشبيه على الترتيب المحصوص
فانه اذا حصلت الة التاليف كان سريرا بالفعل واما ان يجب معه وجود الشيء
بالقوة وهي العلة المادية كالخشبة للسرير فانها قبل التاليف قابلة
لان تكون سريرا وهو معنى القوة وان كان خارجا عنه فاما ان يكون ما منه
الى الشيء وهي العلة الفاعلية كالنجار للسرير واما ان يكون ما لاجله
الشيء وهي العلة الغائية كالجلوس للسرير وبيان استلزام الترتيب
لهذه الاربع ان الترتيب يستلزم ان يكون الفكر هيئة مخصوصة
الى شيء المخصوص بالترتيب وهذا هو العلة الصورية والامور المعلومة
مادة الفكر الى ما يقع الترتيب المخصوص والترتيب يستلزم مرتبا وهو الفاعل
عن النظر في المجهول هو غاية لهذا الفكر وهو ما ذكرنا في ... ما
سلف

ان المنطق هو الة للقوة العاقلة وهو لا ينفع الطالب النظرية وكذا الا
كلتماما وليس فيها دون غيره لان قواعده احكام كلية ولذا الذي هو معنا نعلم
قوله فهذا اقتضى الخ يعني انه لما كان الفكر عند طلب المجهول من التصور
والتصديق ليس بصحيح دائما بل ربما فهم بعض العقلاء بعضا في مقتضى افكارهم
ونهم في ان الانسان الواحد ربما فهم نفسه في وقتين وبين من في
التفسير به تارة يصيب وتارة يخطي وكان المنطق يعصم الذهن من الخطا
كما علم من رسمه تبين انه ضروري لكل من اراد تحصيل العلم ليميز بين الصواب
والخطا فيتبع الاول ويجتنب الثاني قوله صرح بتحريمه الخ كانه يشير به الى ما حكي
عن بعض المحدثين كالامام النووي والامام ابن الصلاح من تحريم الاشتغال
بهذا العلم ويقال ان ابن الصلاح اشتغل به عند ... فلم يحصل فيه على
طائل قلت ولعل هؤلاء انما كان تحريمهم له لما انتشر فيه المخلط ولا
يستطيع ان يعان من ... من جهله والا فلعلهم ... على الفهم
المحتاج اليه من الدعوى التي عن الاشتغال بما لا يعني واضاع الاوقات
فيما لا طائل تحته ونهى العضو الذي يشتغل بها البعض من المسلمين بعمالة
يدعون ان خصماؤهم لا يقبلون الاعتبار انه وهم مثلهم فالزمهم النظر ان علم
الكلام زيادة فيه فيحتاجون ان يحتج لهم كما يحتج لنا ومنهم اللازم عند انهما في انه
ان يخوض المليط في تلك الامور ولا يستطيع الدفاع عنها ولا يتهيا له الا
بحسب ما يرى فيه ان التسلط تحت تلك القواعد بل ربما ادى الى التقليد
فيما بني على ما الطرف من قواعد اصول الدين فيخشى عليه ان يتزلزل فيما فيه
فيتبعه كما في بعض العلماء الصالحين وكذا الذين اهل زيغ تيمنا منهم
والعياذ بالله تعالى ولا يجب ان من كانت هذه حالته امتنع عن الخوض في
هذه العلوم وايضا ربما هو ...المنطقيون ارجى للسلامة ولهذا يقال
البلاهة ادنى الى السلامة من الفطانة وقد ذم في قوم من الاذكياء والمفرحة

الا اشتغال بهذا العلم على ان اكثر المحققين يشغفون بالتعليق في اصول الدين
فلا يحتاجون الى كثير من القواعد المنطقية لان معظم ما يبنونه في اصول الدين
على طريقة اهل الكلام وان كان نفعه في كل علم واما الفقه الاكبر وهو من اهم
العلم فلا ينبغي ان يصد عنه الا من لا عقل له وقد اشتغل به جماعة من الفضلا
تدريسا وتاليفا وحثوا كثيرا على تعلمه لكونه لا يستغنى عنه علم من العلوم
ولا يستغنى عنه ونبه على ان تكون العلوم ترجع اليه من حيث المهم من هذا العلم
كما قال الامام [illegible] ان كل علم نصوص وقضيته [illegible] الا كمون في المنطق لمن لا
قال الشيخ [illegible] او زمتنا النبه اوردنا فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدى
في شيء من العلوم وقال ابو علي ونبه العز بن [illegible] المنطق لا يعيب القدماء
ثم الا المرتجي من اولياته لان معرفة الشرائع ترتبط به وقال الفقيه [illegible] من لا معرفة
له بالمنطق لا وثوق له بعلمه نقله عنه الشيخ [illegible] في شرح ايساغوجي
وقال انه يسمى معيار العلوم ومما يحكى عن الفقيه [illegible] مدحه قوله

حبذا المنطق من علم ... واختلاف الناس فيه اعجبا
كل علم هو فاتح لونه ... وبه يدرك ما يستصعب
وله في نفس من لم يره ... نفرة توجب ما لا يجب
وكذا الجهل لمن يجهله ... الا بعض [illegible] الاهب
اي تحريم الفحول [illegible] ... عنه على المنطق [illegible]
ثم تفلسف وتموق بها ... للعلم لا منعها [illegible]

وقوله رحمه الله وله في نفس من لم يره نفرة الخ [illegible] رجا [illegible]
بنصحيه من لا معرفة له به واما قول بعضهم في جمل الخونجي يا جمل الخونجي يا خالق
المعاني والكلام شغفت بالحسن وبالاحسان فليس الحسن [illegible]
رام [illegible] المنطق ليغنوا علم الكلام اذ لهم قادمة وفيه من عيوبهم [illegible]
فانما هو [illegible] التقادر وتلخيص مذكر النظام وعدمه مع ما يقتضيه او الكلام

من

من [illegible] المسائل واخرى واما قول الاخرى الموضوع والمجهول والايجاب والتثليث
واستعمال [illegible] للنفوس وطيها في القلب [illegible] باختلاف [illegible]
كلام [illegible] فيه على انه لا يحتج بهذا العلم [illegible] يعرفون العلم الذي
لبس عنه [illegible] ما بين [illegible] وقد اطلع منها كثير من الفضلاء وزعموا [illegible]
كما [illegible] وعدوها من البطالات [illegible] النحو
[illegible] والابدال والعقلا واعرض [illegible] النحو [illegible]
والكتب المعتمدة [illegible] بقوله بعد هذا وليشتغل بعد ان احكم [illegible]
بالعلوم الشرعية او اختم [illegible] فلست ولو قيل بوجوبه كفاية
ما بعد لكونه يتادى [illegible] القوة على [illegible] وحل الشبه في علم الكلام
الذي [illegible] كفاية وما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب لا يقال
القوة المذكورة لا تتوقف على القواعد المنطقية لوجودها بدونه [illegible]
كثير من الخصوم [illegible] التوقف العادي العام لعوام المسلمين
بالمصنوعات على الصانع واما التصحيح [illegible] على ان المطلوب من
المكلف ان يشتغل بعمل النظر بالالة لان يتعاطى عنه ويتخطى الى الجهة
على ان الجواب [illegible] الطائفة بنصوصه كتب
علم الكلام [illegible] الجواب المهم من هذا العلم [illegible] وبيانه [illegible]
ايضا قول بوجوبه [illegible] وما يتعلق [illegible] بعض [illegible] هذا العلم
وبعضهم ان يقول انه من علم اليهود فان كان يعني ان اليهود يشتغلون
به فقد اشتغلوا بكثير من علوم [illegible] النحو وغيره وان كان يعني انه في
[illegible] ليس [illegible] فليس [illegible] العلم بحسب الواضع بل بحسب الموضوع
والغاية والا فكثير من العلوم [illegible] والمجوس والجاهلية
كالطب والتنجيم وغيرهما [illegible] وما الجهر [illegible] ان يقال انهم علمكم
ان تجتنبوا الالات [illegible] الحكمية لان واضعيها اليهود والنصارى وثم

المشتغلون بها كثير اما انهم يشتغلوا ما علموا انما يتعبون انفسهم ثم وربما يتبع
بعض الجهلة فلا عن مثله بانه يعوق الاشتغال بكتب المنطق ولقد نعوق
بعض الطلبة يوما بحضرة طلبته الاثبار كلا وجوده ثم علم يستطيع ان يرجع
حينئذ عما قال ومرادنا بالقوة المذكورة حصول التي في الذهن يتيسر بها
العلوم بجهول التي كيف شاء ولا شك ان النظر في المعلومات للتوصل الى
المجهولات من الامر واجب وهو انما يتوصل بتحصيلها على الكيفية المخصوصة
ومعرفة هذه الكيفية انما تستفاد من هذا الفن فوجب تعلم هذا الفن وان كان
الاخلاء من العاقل ربما يستحصل شيئا من ذلك لقراءته وضبط اركانه
والمحافظة على ما يجب المحافظة عليه من ذلك لا يستطيعه الجمهور الا من
اوتي علم الانبياء وقليل ما هم وانما العلم بالتعلم واما القوة التي هي الملكة
العلمية في اصول الاجزاء الحاصل من ممارسة اصول الكلام وان كان هذا العلم
ايضا مستمدا لكنه في الحدود والجهات مما لا يخفى على ذي مسكة ان الفارق بين النوع
الانساني والبهيمي هو العقل وبه يطلب الشارع الانسان على غيره من
الحيوان لولا العقل لكان ادنى من اكثر الحيوان [illegible] ولا يكمل
العقل بل لا يكون له كبير شأن الا بعد ان يتمهد بقواعد هذا الفن وبه يطلع
على غيره من العلوم العقلية على غيرها ولهذا يسمى هذا العلم مفتاح
العلوم العقلية ويسمى ميزان المعاني كالنحو للالفاظ والعروض للشعر
ومن كلام الحسن بن سهل رحمه الله تعالى يا بني تعلموا المنطق فانه فضل الانسان على
سائر البهائم لا غيرها قوله وتقديم منصوب الى هو جعله معمولا على ما تقدم
فيه مما فيه [illegible] اذ ليس التي هو شيء موجود فيتضمن الكتاب
حتى يستلزم بعد النظر عليه [illegible] الا ان يقال الا ما تضمن مطلوب الانسان
والشيء يستلزم على لوازمه والشيء من لوازمه ولو لم يتم المعنى بعد معه لا
معه ولكن ان نبحث في المعطوف عليه الذي هو المعرفة ايضا لان الكتاب

انما تحصل ما به المعرفة لا المعرفة بنفسها فيجعل كالاول ونحو الاشتغال
بين ان يقال زالوا [illegible] وشك ببعض ومعناه [illegible] وبعض المقصود
الح ينبغي ان يعلم اولا ان لكل علم اسما ورسما وموضوعا وغاية وهذه
الثلاثة الاخيرة لابد من معرفتها قبل الشروع في المقصود لارتباط
المقاصد بها قال الشيخ التفتازاني ووجه الارتباط ان كل علم هو مسائل
كثيرة تضبطها جهة وحدة باعتبارها هذه الجهة تعد علما واحدا وجهة الوحدة
حدة التي له ما النظر او ذاته كيف يكون جمع [illegible] مستنبطة في كونهما باحثة عن
الاعراض الذاتية للموضوع وقد يتحدها جهة اخرى من الوحدة كالغاية او كونه
نفس التي لشيء او نحوه ونحو ذلك باعتبار الجهة الاولى يكون حدا او باعتبار
ما بعدها يكون رسما ومن حق كل طالب كثرة تضبطها جهة ان يعرفها من تلك
الجهة حتى [illegible] من الاعراض عما يعنيه ويصرف الاعراض الى ما يعنيه وان يعرف
غايتها ومنفعتها لئلا يكون سعيه [illegible] ولا يكون نظره عبثا ولا [illegible]
الفرق بين الغرض والغاية ان الفائدة الحاصلة من شيء [illegible] من حيث
انها حاصلة من الفعل تسمى غاية ومن حيث انها مطلوبة تسمى
غرضا فالغرض مقدم [illegible] ان كان مما يشتمل فيه الكل [illegible] ويسمى منفعة
ومنفعة [illegible] بين الثلاثة واما اسم هذا العلم فالمنطق ويسمى [illegible]
لان المنطق يطلق على [illegible] الكلية وعلى مصدرها وهي القوة العاقلة
وعلى مبرز [illegible] وهو التلفظ وهذا العلم به تصيب الاول كانت الكلية [illegible]
تقوي القوة العاقلة على ادراك العلوم قلت هذا بحسب المعنى واما
بحسب اللفظ فالظاهر انه اسم محل النطق بالمعنى المذكور ولو كسمي [illegible]
[illegible] لكونه التي كان شيئا والله اعلم واما رسمه فاعلم ان هذا
العلم هو علم في نفسه التي يعصم [illegible] التعلم الى الخطأ فيه انه علم
ان الذي [illegible] عن حقيقته باعتبار نفسه قلت هو علم يتوصل به من [illegible]

حاصلة في الذهن لنا امور مستحصلة فيه والمراد بالامور الحاصلة كلوانم
ومات التصورية والتصديقية والمراد بالمستحصلة ترتيب النظريات
منها وان شئت قلت نحوها نوع معينة لمعرفة طرق اكتساب النظريات
من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها كما عبر
به الكاتبي في الشمسية وان عبر عنه باعتبار انه الة قانونية فلت
ما تقدم من انه الة قانونية الخ واما موضوعه فالمعلومات التصورية
والتصديقية وذلك لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذ
اتية التي تلحقه لذاته كما بين في العلوم الحكمية لما تقرر اولا ومثا
له في الطب لما انتفى بدن الانسان اذ يبحث في العلوم الطبية اولا عن
احوالها فيه كالصحة للانسان باعتبار انه حيوان والمانسبة الماء
الثانية فيه لان منشأها الذات بتوسطها او بجزئها او بما ساويه
واحترز بالذاتية عن الامور الغريبة وهي ايضا ثلاثة ما يلحق الشيء
لامر اعم خارج عنه كالحركة للضاحك بواسطة انه حيوان او لامر اخ
ص كالنطق للحيوان بواسطة انه انسان او لامر مباين كالحرارة للماء بو
اسطة النار واذا تقرر هذا فلنا موضوع المنطق هو المعلومات التصورية و
التصديقية لان المنطقي يبحث فيها من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري
او مطلوب تصديقي فلانه يبحث عن الجنس كالحيوان او الفصل
كالناطق انهما كيف يتركبان فيوصلان الى مجهول تصوري وهو الانسان
والثاني يبحث عن قولنا الانسان حيوان وقولنا الحيوان منحصر في ذلك
الحد وانهما كيف يتركبان فيوصلان الى مجهول تصديقي وهو الانسان
منحصر في الذاتية او من حيث انها يتوقف عليها الموصل الى التصور
تو تفاصيلها ككون المعلومات التصورية جنسا او نوعا او فصلا او خا
صة او عرضا او بعيد الكونها كلية او جزئية او ذاتية او عرضية

(وأبعد

(رابعة كونها القضايا لوضع او غيرها الخ او من حيث انها يتوقف عليها
الموصل الى التصديق سواء توقفا قريبا ايضا فكونها قضية او نقيض قضية
وعكس اخرى او بعيدا ككونها موضوعا او محمولا وكذا الاشكال
كلها عارضة للمعلومات لذاتها فلما انها عنها فيها استحقت ان تكون
موضوع العلم وما مثلنا من المعلومات هو الذي حمل المصنف فيه كمة
المقاليب كما نبه عليه وجه العادة ما يسمى الاول فيما يوصل الى التصور
معرفا وقولا شارحا لشمس حد الماهية وتقسيم اياها ويسمى الثانية
حجة لان من تمسك بها غلب على خصمه او غلبه ويجب تقديم الاول على الثاني
وضعا لتقدمه طبعا والتقدم الطبيعي عندهم كون الشيء بحيث
يحتاج اليه شيء اخر ولا يكون هو علة للاخر كالواحد بالنسبة الى
الاثنين لان التصور ليس بعلة للتصديق وهو شرط فيه واما كونه
يحتاج اليه التصديق فلان كل ما حكم بشيء على شيء لابد ان يتصور
المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية تصورا بوجه ما والا امتنع
الحكم بدونه الخ واعلم انهم عدوا ابواب المنطق تسعة الاول الكليات
الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس ولواحقه الخامس البرهان
ويشتمل على اجزاء العلوم الثلاثة اي الموضوعات والمبادئ والمسائل
السادس الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر
قال السعد وجعل بعضهم بحث الالفاظ بابا اخر فكانت عشرة قالوا
المتاخرون اخلوا بالصناعات الخمس مع عظم قدرها وطول العمر
فاشتغلوا بالنظر والافكار في ما مع قلة جدوى كما اخبر ولم يبق في الحقيقة من
الابواب البرهان والخطابة والشعر والجدل والمغالطة وذكر الاربعة
الاخر غير انه ذكر لواحق القياس ويمكن في الذي وضعه التفتازاني تكميل
ولنا فائدة هل الاختصار عن الخطابة البعض ان شئت قلت فائدة تفصيل

ي إمنها نظريا وتبيانه انه لو كان الجميع ضروريا لما احتجنا في ادراك شيء من الا
شياء الى نظر بل كل امر توجهت اليه النفس ادركته وحينئذ لم يكن افادة الى
تحصيل علم وهو بالضرورة باطل ولو كان الجميع نظريا لما ادركنا شيئا لان كل
امر تتوجه اليه النفس محتاج الى غيره لانه وما يتم علمه فيحتاج الى غيره لانه
والى غيره كسبيا اما ان ينتهي الاحتياج الى الدلائل او نهاية فيكون تسلسلا
واما ان يعود الى الاول فيكون دورا وكلاهما باطل وان شئت قلت لا يكون الجميع
ضروريا ضرورة الاحتياج الى الفكر في بعضها بالمشاهدة كالتصديق بحدوث العالم
وكتصور الملك والعقل ولا يكون الجميع نظريا ضرورة الاستغناء في بعضها
عن الفكر كتصور معنى الحرارة والبرودة وكالتصديق بان الاثنين اكثر من
واحد فتعين ان يكون بعض التصورات والتصديقات ضروريا وبعضها نظريا اذا
ثبت اذا عرفت ان التصورات والتصديقات ضروريا ونظريا فاعلم ان الذي يحتاج
الى موصل النظري من التصورات كتصور حقيقة الانسان والنظري من التصديق
بيانه كالحكم بحدوث العالم واما الضروري من التصورات كتصور معنى الحرارة و
البرودة والضروري من التصديقات كالحكم بان الاثنين زوج فلا يحتاجان الى موصل
وكل موصل الى التصور يسمى تصورا وكل موصل الى التصديق يسمى تصديقا وقد علمت فيما
مر ان الاول يسمى القول الشارح والثاني يسمى الحجة الرابع قد علمت فيما مر ان الحكم
لا يحكم على شيء الا بعد تصوره ولا يشترط في ذلك التصور تصور الحقيقة بل يكفي ف
الشعور اعم من ان يكون بالكنه او بامر اخر فيمتنع التصديق والا لما كان الا
ان الحكم على الاشياء لا يرد كنههما كالحكم على شيء يراه من بعيد انه شاغل الحيز
وان لم نعرف انه انسان او حجر وكالحكم على الواجب الوجود بانه فاعل مختار وغير
كله بحسب الجملة واما التفصيل فان الانسان يختلف باختلاف احوال التصديق في
فكل تصديق لا بد له من تصور بمناسبة وتفصيله حقيقة فان اردنا ضبطها
من بعد في ان الحكم عليه بانه ... لم يجمع كونه

من الامور الضرورية

الامور النظرية ومعرفة كيفية التأليفات الصحيحة والفاسدة منها فقوله
المقصود من جميع التأليفات ما فيه من وضع التأليفات لا ان هناك شيئا مقصود
ا وغير المقصود وهناك شيء اخر غير مقصود بان لا يدخل في الخصوص
من التأليفات كله سوى المقصود والمحصول يحمل المعنى الاخر على معنى ان هنا
لهذه الاشياء ربما يستغنى عنها فيما هو كتقسيم العلم والدلالة غير الى
ضعيف وبعض الاصطلاحات الاول الاول بدليل قوله وبانقضائه يتبع
التأليف ولان جميع ذلك من موضوع علم المنطق يحتاج اليه الجملة ستبين لك ان
الا ان كل علم فهو اما ضروري واما نظري اما الضروري فهو الذي لا يتوقف حصوله
على نظر وكسب اصلا حدسيا او تجربيا او لا فيه خلاف الضرورية القضايا الاوليات
والحدسيات والتجربيات لانهما وان توقفا على الحدس والتجربة فليستا
متوقفتين على فكر واما النظري فهو الذي يتوقف على فكر ونظر والبديهي يرادف
الضروري فقد يطلقونه على ما لا يتوقف على شيء اصلا فيكون اخص من الضروري
وبذلك عليه التصورات كلها واما التصديق باوله بالضرورية منه فلا يتوقف الا
متوقفا فيه الحكم بعد تصور الطرفين وان كانا كسبيين علم فيه والنظري بخلافه
في العد فان قلت كيف يجعلون الحدسيات والتجربيات من الضروريات لانهم ان كانوا
يعنون انهما تكون بعد الكسب فيهما بتلك الامور بينة فكذلك جميع النظريات
تكون بعد الكسب فيهما بالسوى كغيره ضرورية وان كانوا يعنون انهما تكون
بينة ابتداء فليست كذلك قلت ما الفرق بين المتوقف على الحدس والمتوقف
على النظر والفكر حتى يكون الاول ضروريا والثاني نظريا قلت كانهم يعنون ان
الفرق بينهما في الاصطلاح وان النظري منسوب الى النظر الاصطلاحي ولا يبعد ان
على التجربة والحدس ونحو ذلك فاعلم ما فيه من تحسيسهم وقد يجب ان يعنوا بالنظر
ما هو اعم من القياس وغيره ... الاشياء المشتبهة لا يستعمل ادوا
لتمييز الثاني لا يجب ان يكون كل من التصورات والتصديقات ضروريا ولا ان يكو

كل

من الأمور الضرورية

الأمور المنطقية ومعرفة كيفية التأليفات الصحيحة والفاسدة منها فتحصيل
المقصود من تعلم التأليفات ما قصد وضع التأليفات له لأن هناك شيئا مقصودا
وهو المحصول وهناك شيء آخر غير مقصود بالذات بل يحصل في الحاصل
من التأليفات كلها هو المقصود والمحصول ويحتمل المعنى الآخر على معنى أن كثيرا
من الأشياء ربما يستغنى عنها فيما ذكر كتقسيم العلم والدلالة غير التي
ضمنية وبعض الاستدلالات الأول الأولى بيان قوله وبانقضائه ينقضي
التأليف ولما كان جميع الأمور موضوع علم المنطق يحتاج إليه في الجملة شرع في بيان
الأول كل علم فهو إما ضروري وإما نظري أما الضروري فهو الذي لا يتوقف على
ونعني بحصوله ما يحصل من الحدس او تجربة او لا فيه خلاف الضروريات الفطريات والأوليات
والحدسيات والتجربيات لأنهما وإن توقفا على الحدس والتجربة فليسا
متوقفين على فكر وأما النظري فهو الذي يتوقف على فكر ونظر والمراد من
الضروري فيه ما لا يتوقف على ما يتوقف على شيء أصلا فيكون أعم من الضروري
وفيها كله في التصورات فظاهر وأما التصديقات فلأن الضرورية منه لكونها لا
يتوقف فيه الحكم بعد تصور الطرفين على شيء من فكر والنظر في خلافه
في العلم فإن قلت كيف يزعمون الحدسيات والتجربيات أنها ضرورية لا أنهم إن كانوا
يعنون أنهما تكون بعد الانكشاف فيها بتلك الأمور يتبين منه الطالب بجميع النظريات
تكون بعد الانكشاف فيها بالبراهين يقينية ضرورية وإن كانوا يعنون أنهما تكون
يقينية أيضا بل مشتركة الدلالة في الفرق بين المتوقف على الحدس والمتوقف
على النظر والفكر حتى يكون الأول ضروريا والثاني نظريا قلت كأنهم يعنون أن
الفرق بينهما في الاصطلاح وإن النظر منسوب إلى النظر الاصطلاحي ولا يدل
على التجربة والحدس ونحوهما فاعرفه من تقسيمهم وقد يجب أن يعنوا بالنظر
ما المواضع من القياس ولو أخصها ليتأتى لهم الأشياء المتشبهة في الاستعمال
لتمييز الثاني لا يجب أن يكون كل من التصورات والتصديقات ضروريا ولا أن يكون

كل

كل منها نظريا وبيانه أنه لو كان الجميع ضروريا لما احتجنا في إدراك شيء من الأ
شياء إلى فكر بل كل أمر توجهت إليه النفس أدركته وجب أن يكون حاصلا لنا ليس
تحصيل الحاصل وهو بالضرورة باطل ولو كان الجميع نظريا لما أدركنا شيئا لأن كل
أمر نتوجه إليه النفس يحتاج إلى معلومات وما نتوصل عليه فيحتاج إلى معلومات
أخر بين قسمين لا محالة يستلزم الاحتياج كذلك الدلالة إلى نهاية فيكون تسلسلا
وإما أن يعود إلى الأول فيكون دورا وكلاهما باطلان فثبت ما قلنا لا يكون الجميع
ضروريا لضرورة الاحتياج إلى الفكر في بعضها بالمشاهدة كالتصديق بوحدة الصانع
وكتصور النفس والعقل ولا يكون الجميع نظريا لضرورة الاستغناء في بعضها
عن الفكر كتصور معنى الحلاوة والمرارة وكالتصديق بأن الاثنين أكثر من
واحد فتعين أن يكون بعض التصورات والتصديقات ضروريا وبعضها نظريا
ثم إذا عرفت أن التصورات والتصديقات ضرورية ونظرية فاعلم أن الذي يحتاج
إلى موصل هو النظري من التصور إذ كتصور حقيقة الإنسان والملك ومن التصديق
ما فيه كالحكم بحدوث العالم وأما الضروري من التصورات كتصور معنى الحلاوة و
الحرارة والضروري من التصديقات كالحكم بأن الاثنين زوج فلا يحتاجان إلى موصل
وكل ما يوصل إلى التصور يسمى تصورا وكل موصل إلى التصديق يسمى تصديقا ونحو علمت فيما
مر أن الأول يسمى القول الشارح والثاني يسمى الحجة الرابع قد علمت فيما مر أنه
لا يحكم على شيء إلا بعد تصوره ولا يشترط في ذلك التصور كنه الحقيقة بل يكفي ف
التصور أعم من أن يكون بالكنه أو بأمر آخر يقع التصديق والدليل على ذلك أنا
إذا حكمنا على أشياء لا ندرك كنهها كالحكم على شيء يراه من بعيد أنه شاغل الحيز
وإن لم ندرك أنه إنسان أو حجر وكالحكم على الواجب الوجود بأنه عالم مختار وتحقيقه
كله بحسب الجملة وإلا فالتصور إن الانضمام فيختلف باختلاف أحوال التصديقات
فكل تصديق لا بد له من تصور ينافيه ونقتضيه حقيقة فإذا رأينا شبحا
من بعد فإن حكمنا عليه بأنه شاغل الحيز لا كذلك الصفة ثبتت له فهو كونه

جسما من غير اعتبار الوصفين اي ولو اراد فيما ان نحكم عليه بالقوة مثلا لم نستطع حتى
ان نتصور انه حيوان او بالفعل لم نستطع حتى نتصور انه انسان او غيره الذي باعتبار
الفاضل كمن سعد الدين في شرح المقاصد عن الامام ان اول ما يحصل في النفس
او المعنى مشعور به اذا حصل وقوف النفس على لوازمه اذ المعنى متصور وماله انتفى
بحيث لو رام استحضاره بعد ذهابه امكنه يقال انه حفظ ويقال له الطلب تذكر
ثم بينه الى الوجدان ذكر **قوله** اما مبادئ النفي فيها الخ انظر اي وجه ابدا كلامه
وكان الاحسن ان لو قال اما مبادئ النفي فيها فالعلمان المفسر واما مبادئ اثباته
فقائمة الخ او غير ذلك او كان حذف الجواب للعلم به والله اعلم **قوله** نشا
من تحصيل المكتسب الخ تحصيل المكتسب يذكر مع الغالبة ونوال فعل الذي هذا
فيما لا يحصر وليس الا الكلي في البرهان خلو جامع بعد في الجموع ولا بعد في الواحد
وتقول كل عشرة زوج ولا شيء من الزوج بسبعة وثلاثة ينتج لا شيء من
العشرة بسبعة وثلاثة وهو غلط نشا من تحصيل العشرة واعتبار السبعة
وحدها والثلاثة وحدها ولو اعتبرت مجموعهما الذي هو المقصود لم تخطئ
لكذب الكبرى حينئذ والله اعلم **قوله** فهم معنيه ما لمجهول من الخارج يدل على توضيح هذا الكلام
ما قال الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي بعد ذكر ان الدلالة هي كون الشيء
بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء اخر قال ولما كانت الدلالة نسبة بين
اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبر اضافتها تارة الى اللفظ فقيل هي
الدلالة وتارة الى المعنى فقيل هي فهم المعنى منه اي انفهامه وتارة الى السامع فقيل
فهمه المعنى انتقال ذهنه اليه الخ **قوله** فهم ان الدلالة هي كون اي يفهم منه
اي الخ في هذه العبارة نظر لان اي بمعرفة يفهم انه صالح لان يفهم منه كما هو
الظاهر من التعبير بالمضارع وهذه هي الحيثية الجمهور عنها وان اريد كونه فهم
منه الذي بالفعل فليس من الموالد لانه ايضاح التفسير المذكور وهي الفهم
نفسه لا حاجة الى زيادة عليه فيما ان هذه الحيثية وبعد كتبي هذه رايت للمصنف

في شرح ايساغوجي ان الفهم الذي فسرت به الدلالة عند المتقدمين الى الحيثية
تبعا لسعد الدين وغيره بعد ان ذكر الاعتراض فاك وجوابا لاعتراض ان الفهم
الذي يسمى فائدة لانا اللفظ يفهم بخصوص وهو يفهم السامع منه لا اللفظ لا يفهم
فهم السامع ولا شك ان الفهم من اللفظ يصح وصف اللفظ به كالدلالة وايضا
يقال هذا اللفظ مفهوم منه المعنى ومفهم منه ولهذا بعينه هو معنى كون اللفظ
بحيث يفهم منه المعنى غاية ما في الباب ان الدلالة معنى مصدري يصح اشتقاق لفظ
منه يوصف به اللفظ بغير رابط والفهم من كل معنى مسمى له لا يصح وصف اللفظ
بمعناه من رابطه ذكر بعض النقاد لكن المطول في قال الامام اليسر معنى الحيثية
لان الحيثية يتبعها معها الارادة بالدلالة قبل الفهم لجلاء تقسيم الدلالة بالفهم لانه
نفس المصدر بمعنى الاستعداد والمعنى فهم ان يفهم وهذا معنى الحيثية والله
اعلم فتامله انتهى قلت وفي نحو هذا الكلام بعينه ما في المطول الذي ذكر المصنف
ونبه الذي ذكره من رجوع الفهم الى الحيثية ان كان ليس يراد انه مقصود الا
انه يجوز وانه لا خلاف بغير مسالم لشمول النزاع والا فرق الاعتراض باق وايضا
اولا جوابه ولا لذلك قال الشيخ ابن غازي في الخلاف في الدلالة الا فهم اما العواصم
تماشيا الكبير ومذهب المصنف لا بنا والسخرية وقد ذكر ان اللفظ
لا يوصف بالدلالة قبل الفهم عند المعنى بين النقاد في كلامه تعارض
اذ انه ارادة الحيثية اولا كما ذكر هنا وان كان نهاية ما في ان الدلالة في الحيثية
فيكفيهما انه يعني بما شرط المنازع بين الناس ثم اعلم **قوله** انما هو مبني على
الحال الذي كذا الجواب نظر لان المعنى عين الفاهم انهم يجعلون اللفظ دالا
قبل الفهم وبعده حقيقة بل لم يكن لهم سواء فهم او لم يفهم والا بطلت المسالة
اما ان يسلم او لا يلزم الدلالة حقيقة قبل الفهم فيبطل الجواب او يسلم المنافاة
دون مزيد فيبطل الاعتراض وان لم يجب بالحيثية او نقلها فيهما فلا اعتراض
ولا جواب فتامله **قوله** تعيين اسمي الخ الموضع كلام حل الموضوع للذكر لما لم

الا بين معنا و معنى كونها اختيارية ان للواضع ان يضع اللفظ بلا مناسبة المعنى الى
نعيم ان قلت كتبنا الخالصي اذا قلنا ان الاوضاع توقيفية او اصطلاحية ولم تشترط
المناسبة بين اللفظ والمعنى كما هو المشهور واما اذا قلنا انها اصطلاحية واشترط
فيها المناسبة كما هو راى عباد الصيمري فيمكن ان يقال انها ليست باختيارية
لان الواضع حينئذ اذا وجد المناسبة وضع والا لم يمكن له ان يوضع قلت
يمكن ان يوجد لفظ يناسبه معنيان او ما فوقهما فحينئذ الالفاظ دون المعاني فيما اذا عم
الالمام وكان له ان يضع لكل من المعنيين او المعاني فهو مختار في الجملة وتقول معنى الا
ختيارية انه ان يضع في الجملة وله ان لا يضع شيئا اصلا قوله بنفسه اي من غير
قرينة حتى يخرج المجاز المستعمل في الوضع الاول وان كان يحتاج الى القرينة الا ان
ثم تعيين به لتعيين الدلالة الحقيقية لا لابهامها حيث تزاحمت الاوضاع عليه
لا لتعيينها بعد ان لم تكن كما هو شان المجاز قوله لان اللفظ عرض الى آخره كان
عرضا لانهم يقولون ان الالفاظ حاصلة عن تقطيع الاصوات التي هي الحروف
والاصوات اعراض وتقطعاتها اعراض فهي يا اللفظ اذا عرض لانه عبارة عن
تقطعات كل منها عرض وايا الالفاظ كيفيات تعرض للنفس ويبرزه لحلقه في الكيفية
المحسوسة وهي من مقولة الكيف التي هي احد اجناس الاعراض على ما قرر في
محله وانما يقال اللفظ اعراض لانه اعني الجنس لا يقال فيه ايصا التركيب
في الاعراض فهو ويتضمن اللفظ الواحد ايا لما لا انا نقول انه يتضمنها على سبيل
التتابع في الوجود بحيث لا يلزم واحد حتى يلزم سبب الآخر فيلزم لاعلى الاجتماع وهو
ظاهر قوله بجميع الالفاظ الى آخره مستعملها ومهملها فيخرج الوضعية وعلى
العموم في التفسير ايضا يخرج الطبيعية لان الوضعية مختصة بالمستعمل ولان
الطبيعية لا تعم الالفاظ بل هي مختصة قوله وهذه ستة اقسام الى آخره لا ارسا
لغير ذلك مع علمها ليحصل ان المعتبر هي اللفظية الوضعية وانما اعتبرها هي
فقط لانضباطها بخلاف العقلية لتفاوت العقول في الذكاء والبلادة واختلا

مدلول

مدلول كما هي ادراكها ولذا ابنا قد بعض العقلا بعضا مقتضى ادراكهم وكذا
الطبيعية لاختلاف الطبايع ضرورة ولعموم وايدتها الوضعية العقلية ان
لا الدلالة على الموجود والمعدوم بخلاف الاشارة ونحوها وفي التعليم والتعلم
ايضا لكونه امينا كما تقدم وانسبطه لسهولة الامر الطبيعي الذي هو لمعنى ان
تعرض للنقص الضرورة ولذا انكسر ركام المعنى فان الناس احتاجوا
في افادة المعاني الى علامات تعين بالمعروفات والمعقولات فيقف من بينها ووضعوا
الالفاظ الحاصلة عن تقطعات الاصوات والفصل الالفاظ بها واعلام الغائبين
فيما لنفع الكتابة ونقش العلامة ووضعوا اشكال الكتابة فالدال الالفاظ مطابق
للمعنى وجوده في الاعيان ووجوده في الاذهان ووجوده في العبارة ووجوده في
الكتابة والاولان حقيقيان والاخيران مجازيان والكتابة دالة على العبارة
تختلف فيهما الدال والمدلول بحسب الاوضاع والعبارة دالة وضعية على
الصور الذهنية تختلف فيها الدال دون المدلول والصور الذهنية في الذهن
تنتقل حاما في الاعيان لا تختلف فيها الدال والمدلول لو تمطلق لكن لا احتياج الى
التعبير بالعبارة واستعمال الكتابة حتى كان المنطقي يناجي نفسه بالالفاظ
متخيلة فجعلوا البحث الالفاظ من حيث انها تدل على المعاني لا من حيث انها جواهر
او اعراض موجودة او مصوغة او غيرها الى غير المعاني بابا من المنطق ووضعوا
فيه على ابواب المعاني الى قلت ولهذا الذي هو ايضا وطبع الى الالة عليه
لانها الة من حيث انها الاثر مستفاد منها ونحو ذلك تنبيهات

القول العام ان اللفظ يكون الة لاحضار المعنى في ذهن السامع
فان المتكلم باللفظ متكلم يريد افهام معناه فقد صار المتكلم به لا اللفظ
لانه يكون الدال حقيقة واللفظ الة وواسطة كما ان الضارب بما
يسبب غير الضارب والتسبيب واسطة واما السمع لفظ فيفهم معناه ونظرنا الى
اللفظ من حيث كونه الصوت فقد المتكلم به ان يدل الى الله انا نقول ان اللفظ

على كونه المعنى كما نقول ان النصيبي قد قطع كونه الجسم في القسم الاول ضرورة الا
لانه بالقطع والقسم الثاني كونه دلالة اللفظ وقد انتج الجمع بينهما من ان لا ان
وجه الاول ان الالة ونسبتي ما فيهما القصد والثانية لا الثاني ان اللفظ لا يد
عد بالة لا انه القسم ان الدال حقيقة هو المتكلم وفي الثاني
يوصف بما حقيقة الشك ان المتكلم في القسم الاول يوصف بالة لا انه حقيقة
كما هو في الثاني لا يوصف بها لعدم الالتفات الى ما اهلا الثاني اعني
على تعريف المتقدم جعل لا لفظ الفهم فان الدلالة علة في الفهم والعلة خلاف
المعلول فلا يتصف احدهما بالآخر **واجيب بوجهين احدهما**
ان العلة في الفهم هو الوضع لا الدلالة وهذا الوضع علة في الدلالة والدلالة
لا انه علة في الفهم لانا نقول ان كانت الدلالة موضوعا له وجعلت هذه
في الموضوع الاعلى والوضع جهة علة العلة بعلة السؤال الثاني
انما علة فيه ولا يستلزم امتناع التعريف لجعل ان تقول كونه الدلالة لا يرجح
ان ما هو فلك وفيه نظر لان كونه العلة لانه ان العلة والمعلول
يكونان شيئا واحدا حتى يرجح احدهما بالآخر الظاهر من معنى العيان
ان كونه ايضا وعليه ان الدلالة لا يجعل ان ما هو وهو صحيح من حيث ان اجزاء
الماهية من حيث كونه اجزاء تخالف المجموع المركب منها من حيث انه مجموع فما يترتب
في التعريف ويكفي في التعليل ما ذكر هنا ولو قصد بالدلالة المذكور ما يتبعه
من حيث تعقيبها لكان يجب لك قولك كونه الحيوان ناطقا لانه حيوان ناطق
ولا خفاء في بطلانه فتعليل الشيء بنفسه باطل وفي تعليل الدلالة بالفهم
يلزم ان يكون عينه فلا يتم ما به وجوابه ان المجيب لم يدع ان العلة والمعلول
شيء واحد حتى يترتب احدهما بالآخر فلا يلزم منه انه لا يلزم من التعريف شيء
بشيء امتناع تعليله به لما تقرر ان المعرف غيره واما كان لا يلزم من التعريف
امتناع التعليل فلا يلزم ايضا من التعليل امتناع التعريف بهذه الجهة عينه

الآخر

وكذا كونه الصوت عرفا الشيخ امر عرفه الحيوان الحساس كالماهية والفهم كما
لغاية قلت وكأنه لجوم بهذا الكلام على ان يجعل هنا مقصدا او وسيلة حتى
يجعل الخلاف المتقدم لفظيا ويقول لا يشك ان من اعتبر هما من حيث المفاهيم يقول
بغير الفهم ومن اعتبرها من حيث الوسائل يقول بغير الحقيقة وغيره ممن فيه
بهذا ... الثالثة قد علمت ان الدلالة اما وضعية واما عقلية واما
طبيعية ووجه الحصر ما في كونه الاقسام الثلاثة ان الدلالة اما ان تكون
اختيارية ام لا فان كانت اختيارية فهي الوضعية والا فاما ان يمكن تغييرها
او لا فان امكن تغييرها فهي الطبيعية والا فهي العقلية والوجه الخاص
الذي يقوله في الدلالة فيها اختيارية تتغير بتغير الوضع الى آخر فلا معنى وان
شئت قلت الدلالة اما ان تتوقف على وضع واضع ام لا والثانية اما ان
تحتمل التغير ام لا فالاولى وضعية وهي التي يتوقف الفهم فيها على وضع واضع
والثانية طبيعية وهي التي لا يتوقف الفهم فيها على وضع واضع وتحتمل
التغير والثالثة عقلية وهي التي لا يتوقف الفهم فيها على وضع واضع ولا
تحتمل التغير وقد علمت ان المعتبر هي الوضعية اللفظية والغاء في غيرهما
ليستوفي الاقسام ولينتهي المقصود من ضمه الرابع اعلم ان غرض المنطقي
المالوف العناية لا الالفاظ من حيث هي لانه موضوع العلم المعلومات من حيث
توصلها الى المطلوب منها كما هو لا يبحث الا المروي هو المعنى كما ان المطلوب هو
المعنى والغاية ذكر الالفاظ للافضاء الى البيان من حيث انها الا انه لا يستعمل الفاظ
بآية عبارة عم هنا **قوله** المفيد فردا والمجاز في الخ اشارة بها الى ما نقله السعد في
شرح التلخيص عن كثير من المحققين ان الدلالات الثلاث لا تختص بما وضع له
اللفظ وضعا حقيقيا بل تكون في غيره من المجاز اذا اراد استعمال المتكلم اللفظ
على انه من المجاز في غير المعنى لازمه فانه دلالة اللفظ عليه مطابقة وعلى
جزئه تضمنا وعلى لازمه التزاما ما يطابقه عنه بهم به السامع ما دلالة عليه

وكذا ان كون الدلالة كما ذكر لم يختص بكونه بالحقيقة ومن الحري بل يتبع الدلالة باللازم

اشتهار انه لا العلم بالمدلول من حيث انه مدلول فيكون اللفظ دالا على الجزء
واللازم لانه كلما وجد اللفظ وجد مدلوله وكلما وجد المدلول وجد الجزء واللازم
فكلما وجد اللفظ وجد الجزء واللازم لكن لا يسمى باعتبار الجزء واللازم دالا
حقيقة اذ لا يلزم من وجوده وجودهما ضرورة احتياجهما الى تلك الواسطة والدال
هو الذي يلزم من وجوده وجود المدلول فلا يكون اللفظ سببا تاما في فهم الجزء
واللازم البتة واما المعنى المدلول فلانه يصدق عليه ما تقدم انه سبب تام في فهم جزء
ولازمه فيتبين انه اذا وضع له اللفظ توقف عليه واذا توقف عليه توقف عليه
جزء ولازمه ضرورة ان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء
وبالجملة ان يكون المعنى سببا تاما في فهم جزء ولازمه لانه تفهمانه اطلع اليه بلا
نظر الى اللفظ فاذا انضم النظر عنه ان توجه بالكلية وجدنا المعنى تاما والدال
على الجزء واللازم عقلا كما فرضنا وبهذا اتضح منشأ الخلاف في ان التضمن والالتزام
وضعيتان نظرا الى ان اللفظ قائم فيهما مع تلك الواسطة فالسبب لكمالهما وعليه
اكثر المناطقة او عقليتان نظرا الى توقفهما على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه
او لازمه او بالتفصيل وهو طاهر من كلام المحقق وانما اريد الكلام ليعرف ان المعنى
له الدال الا انه وان لم يكن الوضع كما نبهنا وتبين انه لما جعل مع الوضع جزء سبب
تام يتطرق اليه عند انتفاء الوضع كما يتطرق العلة المركبة بعدم جزء منها
والتفاعل وانما قال سواء وضع للكل او لم يوضع اشارة الى انه لا يجب لكل مدلول
وانما تقع الالفاظ هنا للعلة المحتاجة اليها ضرورة بقاء كثير من المعاني كانواع
الروائح والطعوم والالام بلا الفاظ تخصها كما تقرر في الاصول قوله السبب التام
هو فهم الشيء الخ لا يخفى به فهم الان ما ذكره من الوضع والمعنى المطابق معا سببا
تام ايضا ولعل التعريف في تعريف الجزء بكليا من الكل يا بها علم في محله وهو على حد قوله
الفصل اذ المكان على قبيل هذا بكامل الحسن الجميل وهذا ان يكون فرع
قلة لم يتوهم ان المعنى لا يكون سببا تاما الجال او مريدا ان اجتماع الوضع والمعنى

اللفظ حقيقة في التضمن وفهم الجزء من الكل والالتزام وفهم اللازم في ضمن
الملزوم قال الشيخ في شرح ايساغوجي ولهذا المسمى العرفان قوله سببا تاما لفهمه الخ
بعنوان التضمن والالتزام لا يستقل الوضع سببا فيهما لاحتياجه الى فهم المعنى
المطابقي فلا يسمى في السبب التام اذ في فهمهما مع الوضع وفهم المعنى المطابقي
فيلزم ان يكون الوضع جزء السبب كما قالوا فلما كان ذلك وقد ان المطابقة ايضا
لا يكفي الوضع فيها لاحتياجها الى حضور اللفظ بالبال والى معرفة الوضع فيها كما
لا يكفي انسياب الشيء بالسبب التام والوضع احدهما فيكون جزء سبب ايضا ولذا
يجب بانه يمنع من الحضور والمعرفة لما استتبعا الدلالة لان الخلاف في الاحتياج
اليهما فيجاء عن الاعتبار حصل التفصيل الذي ذكره بعد حضور اللفظ بالبال ومعرفة
وضعه وبان فهمها شرط فيه فالسببين يكون الوضع سببا تاما الا استقلاله
وان توقف الدلالة على شرط غير ان المصنف جعل الحضور في الكلام سببا
قوله موقوف على فهم جزء الخ الظاهر ان معنى التوقف هنا ان لا يحتاج في فهم
الى معرفة الذي يجب فهمه للجزء ويثبتنا انه جزء منه ضرورة ان المعنى اذا لم يجد
له جزء لا يحكم عليه بالتركيب كما انه اذا لم يكن له جزء في نفس الامر ايضا لم يسم
مركب وليس المراد ان المركب من حيث انه مركب في فهمه من اللفظ على فهم الجزء
والا لتناقض مع ما بعده وما رتبنا عليه قوله واذا نظر بالحقيقة وجد ان السبب
التام الذي حاصله انه لما علم بالعقل من وجود الكل وجود الجزء ومن وجود الملزوم
وجود اللازم لان الاول من كل منهما اخص من ثانيه وكلما وجد الاخص وجد الاعم
ضرورة ان الاخص لا يتقوم بالاعم علم انه كلما حصل معنى ما لعارض حصل جزؤه
وكلما حصل المعنى فيه حصل لازمه لما ذكر فلا يكون اذن فهم الكل سببا تاما في فهم
جزء ولازمه وسواء وضع للكل لفظ او لم يوضع وسواء ذكر اللفظ او لا فيهم ذلك
بالعقل كما هو ظاهر انه اذا وضع للمعنى لفظ توقف جزء ولازمه على ذلك
اللفظ ايضا ضرورة توقفهما على المعنى لكونه اجل اللفظ والاعلية ويستحيل عنه
انتهى ...

وان كان نسبيا تاما ايضا لا يستعمل ان يسمى نسبيا تاما بالحقيقة الا المعنى لكونه
هو المساوي للمنضبط وليس كذلك قوله لتعليق الحكم به اي في الدلالة المطابقة
على هذا الوصف اي الذي هو الوصف المناسب لانه يكون علة في الحكم وهذا الذي انه ليق
يشعر بعليته ذلك الوصف وهذا كما يقول ان يرى العالم فتعليق الاكرام على
هذا الوصف الذي هو العلم المناسب لان يكون علة فيه مشعر بعليته فيه وهو
كذلك قوله فهم تمامه منه ضمن ان تحصيله في نوع **تنبيهات**

**الاول دلالة اللفظ منحصرة** في الاقسام الثلاثة المذكورة وذلك
بين الحصر لان اللفظ اذا دل على معنى فان كان لما وضع له فهو المطابقة وان لم يكن لما
وضع له فلا بد من علاقة بين المعنى الذي دل عليه من غير وضع وبين ما وضع له اذ لولا
ذلك لما اختص بالدلالة عليه دون سائر المعاني لاستواء الجميع بالنسبة اليه
فيما وضع له هذا اللفظ في تلك العلاقة لا تكون عقلية لان الكلام في الدلالة اللفظية
لاجل الوضع فتعين ان تكون وضعية فمعنى انه وضع اللفظ لمعنى بينه وبين هذا المعنى
الاخر فان كان هذا الاخر داخلا فيما وضع له اللفظ فالدلالة تضمنية وان كان
خارجا عنه فالتزامية واورد الغزالي في جنس المستعمل في العام وهو انه لا يدل
بشيء من هذه الطرق الثلاث على فرد من افراده اما انه لا يدل مطابقة على فرد
من افراده فلانه لم يوضع له واما انه لا يدل تضمنا عليه فلان التضمن فهم الجزء
في ضمن الكل والعام ليس بكل بل كلي اذ لو كان كلا لما استند الحكم على كل فرد من
افراده والتالي باطل واما انه لا يدل التزاما فلان الالتزام هو الدلالة على
خارج عن المعنى وشيء من افراده ليس بخارج اذ لو خرج بعضها لخرج سائرها
للمساواة فلا يبقى للعام مدلول وهو باطل فاذا لم يدل مطابقة ولا تضمنا ولا
التزاما لم تنحصر الدلالة اللفظية في الثلاث ولا يخفى ضعف هذا البحث ازيد
فسائر ابعاضه الدلالات وانما استشكل الالغاز وابحاث الشيخ ... بالرخ
تم جوابها عن ذلك بانه كلي دل مطابقة فان قلت جاء عندنا في بحوث قوله قضايا

بعده

بقوله افراده اي جاء بلا وجاء بلا ... وبهذا اجاب ... في شرح المحصول ... فيه نظر لان قولهم ... [illegible]
يتضمن ان تلك القضايا كليات التي وجب ان يقولوا معنى كونه في قوتها انه يدل
عليها مطابقة وانها مجموعة منه واما ان يقولوا انها مساوية له في الصدق
واما ان يقولوا انه يستلزمها فان قالوا بالاول لزم ان يدل عليها مطابقة فكيف قلتم
استعملوا كما انه لم يوضع لها فلا يدل عليها مطابقة لانه اذا قلت الرجال ل
فمعناه الذي تبلغه من بني آدم ولم يوضع لان يدل من هذا الجنس على
ثانيها فانه اذا اعتبر في القضايا بان حصرها عن الدلالة لعدم الجمع فلا يلزم الكل والجمع
ان الدلالة الملك عقلية لما سيجيء على تعليق الان ان هذا النظر في ثانيها
انا اذا سلمنا انه يدل على قضايا بلزم ان تكون تلك القضايا بالدلالة الالتزامية
اذ لا يصح في واحدة منها من حيث انه عام ضرورة ان كل فرد منه ليس بعام وهذه
هو تحصيل كل واحد منها على كل فرد في الذهن لا بالمطابقة وان قالوا التضمن
ويلزم ان الدلالة عليها اما لا بد ان المنتهى وبين على الاخير البتة والى الثاني
عليها فلا يدل على تلك الافراد بالاستحضار انه بمعناها اذ النظر في بعضها من حيث
هو وبعدها السؤال فان قالوا يستلزمها فهو يستلزم الكل الا الى الدلالة
تلك القضايا الان استلزم الشيء مستلزم له الدلالة التي هي المطابقة واما الشكل سائر
جواب هذا السؤال من حيث ان ذلك ان يجعل العام من حيث هو على كلية يستند
له على كل فرد فرد على ان الحمل الاخير فانها وحدها من غير تخصيص ولولا
ذلك لا حجة بانه ان ما انحصر على كل فرد فقوله ليست الجزئية له ان ليس
بكل فلما نقلنا المعنى الجزئي ليس بكل هو اللفظ من حيث انه اسم جنس عجمي
معتبر فيه العموم لصح فهم كل فرد منه ان يحب اعتبر على ما ينطبق عليه لفظ فا
على تلك الافراد كلها جمعا ان يتحقق جمعها فيكون ذلك الا لا بد ولكل
واحد منها بخصوصه وهو على تلك الحيثية من الاشتمال مثلا اذ اعتبر فيه
مطلق المعنى من غير نظر الى خصوصه لانه يصدق ان ما طور اذ اعتبر من
فيه جميع الافراد لا بصح وعليه بخصوصه اذ ليس جميعها بل بعضها

وشنه الاصفهاني في نحو الرجل والمشي كبير العبيد اجي نرفينا مثله وفي الكلام في بحث
بحث تركيبه حقيقة النسبة الثانية ما تقدم من انه لا لان ما النسبة الى الجميع
والجزء واما المركب فاختلف الناس فيه هل هو موضوع فبعضهم قال ما تقدم وقابل
ثمة ابن ان الوضع ثم جعل اللفظ بعينه لدلالة على المعنى بعينه او جعله
كرجل من اجل ابيه لدلالة على ما يقابله من اجله ان المعنى فانما قلنا مثلا زيد كذا
نسخ بجاه على ان الذات وكانه على الصفة والى الجملة لنا على نسبة احد
هما للاخر تحقيقا لعنوان الواضع الموضع المهد ان واما التركيب ثم تم وعقلي
بمعنى اما ان قلنا انه كانت من سمعه على ما يجيء انه وياعوا به المخصوص ويجمع
منه على نسبة الكتابة الربعية قال العلامة ابن مرزوق في نهاية الامل
وهو الحقيقة عند بعضهم قلت وكذا النسبة انما تلك عن كونه
النسبة الى المخصوص وبه نعم في عرف دلالة الكلمة من قول الكلام فيه
الثالثة الحاجب المه الجميع وضعية لان للوضع فيما هذا قال وقال
الزركشي انه لا خلاف ان الجميع فيه وضعيا لفظيا لمعنى ان للالفاظ
ما ذكا فيهما ومنشيهما ونقل عن بعضهم انه لا خلاف لا يعني الخلاف في انها
لفظيتان او عقليتان او في التفصيل على ما قال الامة ان اريد ان اللفظ يعبر
مع الاقتصار فلا خلاف انه يفيد كذا الا وان اريد انه يفيد مع الانضمام
فلا خلاف انه كذا الا بل فيه الا ان يقال كل شيء موضوع للمعنى الاجتماعي
او لا وعلى الاول يكون الجميع شيء يدل على المعنى بلا قيد الوضع وعلى الثاني هذا هو
انه وكذا الا مع ابن مرزوق فان الخلاف لفظي وقسم ابن الحاجب الدلالة الى
اللفظية وغير اللفظية وغيرها اللفظية المطابقية والتضمنية والتزامية وجعل
بعضهما الالتزامية وجه جعل التضمنية لفظية دون الالتزامية ان التضمن
فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام انه اذا فهم المعنى من اجزائه معه فليس
فيها انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزء بل فهم معا لا بعضهم

للمنسم

بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا بخلاف الالتزام فانه لابد
فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى اللازم ضرورة ان اللازم لا جعل
للمعنى في الوضع اصلا وهذا التقسيم يعطي ما نقل الاجماع على ان الجميع يفيد لفظيا
الرابع م يفيد المصنف المطابقة بتمام المعنى وقامه لما فيه عليه نظر اذ لا
حاجة اليه لان جزء المعنى لا يقال انه تمام المعنى لا سيما فيما قول المعنى الذي وضع
له فانه لا يعطى الى شيء اصلا ان الجزء ليس الذي وضع له وقد فيه ابن الحاجب في
مختصره ما لكمال اما عتب عليه بان اللفظ الموضوع للمعنى البسيط يدل عليه
مطابقة ولا ينبغي ان يوصف بالكمال اذ هو شيء واحد فقال العضد في شرح
المختصر لا يبعد ان يجيء بقوله كمال معنى ما عن اللفظ اذا اريد به لا معنى له
تجوز به مستند او وصف ان زيد قلت ونقله الزركشي عنه ايضا وذلك مقصو
ده وهو ضعيف لانه اذا اريد لفظه فيندرج بقيد المعنى ولا حاجة الى قيد الكمال
ثم اذا اخرجه صرح بان المطابقة فاين يدرجه فيكون واردا على الحد المتقدم والا
فيرد ان يكون داخلا في المطابقة على ان اللفظ المعني به على ان يكون هو معناه
لا يقال لا لان المطابقة هي دلالة على المعنى الموضوع له وزيد مثلا لم يوضع
للفظ بل للذات لانا نقول معنى فهو لم ء لان اللفظ على معناه ما عنى به اعم من
ان يكون وضع له حقيقة ام لا وقد تقدم نقل الاصفهاني انه ان كذا الا انه لا تقطع
بالمطابقة بل يجيء في المجاز انه لا معنى للمطابقة الا انه يفهم السامع من اللفظ
ما قصد به وقد حصل له لنا وقد ابعد تسليم ان لنا وضعا حقيقيا وغيره
والا المجاز القصد لا يكفي لانه لزم ان من نطق بلفظ قاصدا به المعنى لا لان الناس على
وجه يكون فيه له الا على الوضع مطابقة وبعد كتبي هذا رايت لبعض المحققين
من تكلم على كلام العضد السابق ان حكم ان اللفظ يراد به لفظه لا يقبل ان
هذا التعبير بوضع نوعي وكل ما لزم منه وضع حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق اللفظ ويراد به نفسه لما فهم الزوم لانا اذا قلنا ضرب فعل ماض ومن

حرف من ماله الاسم والمدلول فعل وحرف ورد ما الله عليه ليست الا لجنس في الدلالة
الا انما ورد الاصطلاح فالوجه كلام الشارح يعني لنقضه اشارة الوجه اعلى ما ينبغي
وان التحقيق انه وضع على تعريف لمنه الوضع لا يوجبها الا مستوي حد والا لكان جميع الا
لفاظ مشتركة ولا قائل به وحكاية المعنيين في الاشتراك الوضع فقط او المراد ان
مقابل للفظ في ما بعده وفيه منه الخلاف بعينه كلام العضد اشعار بان لفظه
الدلالة الوضعية والا لم يجز الاخفى ان وجه الاخفى ان فهم بعضه وآية الوضع
والدلالة لا انما تختص لان الدلالة العقلية بل لم يجعلوها من اقسام الدلالة كما لم
يجعلوا اللفظ بسبب انه الوضع مستثنى او على انه لا يكون الدلالة الوضعية
اللفظية هو الانتقال من اللفظ الى المعنى وبه منه بل اعم من ذلك الرابع الخامس
التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة فهما فالمهم وبين ما انه ان يقول التضمن والا
لتزام تابعان للمطابقة والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون متبوعه فالتضمن
والالتزام لا يوجدان بدون متبوعهما وهو المطابقة والخاصية التابع بالحيثية
لان التابع قد يوجد بدون المتبوع لكن لا يكون في تلك الحالة تابعا كالحرارة تتبع
النار وقد توجد بدون نار الشمس لكن لا تكون حينئذ تابعة للنار واعتبر مراعاة الموضوع
في الشيء واما فيه بالحيثية ففي بيان الوسط واتفاق سعد الدين التفتازاني بان
القيد تسوقه لا يحصل الوحدة للقضية واعترض ايضا بان التبعية في الالتزام ظاهرة
لتوقف الالتزام عن فهم الملزوم واما في دلالة التضمن فممنوع لان فهم الجزء
سابق على فهم الكل فكيف يكون التضمن تابعا للمطابقة واجيب ايضا بوجوه الاول
ان اللفظ اذا اطلق على الكل يفهم منه الكل من غير ملاحظة الاجزاء على الانفراد
واحضارها بالبال ثم يلتفت الذهن الى الاجزاء مفصلة مرتبة واذا يتصور الذهن
منه الالتفات الثاني ان التضمن والالتزام عبارة عن فهم الجزء او اللازم في ضمن
الكل او الملزوم وبتوسطه حتى لو فهم بالمعنى جزءه فقط او لازمه كان مطابقة
وعلى هذا التبعية ظاهرة الثالث ان المراد بالتبعية انما هو الا في الحصول

او اللازم بتوسط الوضع للكل او الملزوم المستلزم للمطابقة انتهى واما المطابقة
فلا تستلزم التضمن لجواز ان يكون معنى بسيطا بان وضع له لفظ دل عليه مطابقة
ولا تضمن وهو ظاهر واما استلزام المطابقة الالتزام ففيه ضعف ايضا لجواز ان
يكون من المعاني ما لا لازم له ذهنيا اصلا بان كان له لفظ دل عليه مطابقة ولا التزام
في مذهب الامام الى استلزام المطابقة للالتزام وقال انه لا تخلو ماهية عن لازم بين
واقله انها ليست غيرها وتعقب بانا نستحضر كثيرا من الماهيات ونذهل عن غيرها
فضلا عن انها ليست غيرها فليس اذن بلازم بين يلزم من تصورها تصوره وان
اقل وايضا لو لزم تصوره عند تصورها لزم تصور ما لا نهاية له لان لذلك اللازم
ايضا لازما اخر وهو سلب غيره عنه ايضا وهكذا فيلزم التسلسل وهو باطل
قلت ان علم ان الامام يرى انه يجب ان المعنى هو اللازم البين بالمعنى الاخص
اي ما يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم توجه عليه الاعتراض من جهة لا فلعله
يرى ان المعنى هو الاعم اي ما يلزم من تصورهما الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما
ولا شك ان الغيرية المذكورة من هذا القبيل فلا يجيء الاعتراض كما مر البيان
في الاصول قال السعد لا يقال المطابقة متبوع والمتبوع من حيث انه متبوع لا يوجد
بدون التابع فيلزم ان المطابقة لا توجد بدون التضمن والالتزام فيستلزم بهما لانا
نقول انما يستلزم ان لو كان المطابقة متبوعة دائما وهو ممنوع انتهى واما التضمن
والالتزام فالمشهور انه لا تلازم بينهما لجواز ان يكون اللازم للبسيط
وانتفاء الالتزام في الماهية البسيطة اذا لم يكن لها لازم بين وانتفاء التضمن في المركب
الذي لا لازم له بينا وقد اختلف الناس في انتفاء التضمن عن الالتزام وحكى السعد
عن الكاتبي في شرح الجامع انه منع انتفاء التضمن عن الالتزام لان تصور الماهية المركبة
يستلزم تصور ما هو خارج عنها فيتحقق الالتزام بالضرورة قال السعد وهو
ممنوع بل تصور الماهية لا يستلزم الا ما هيتها منفصلة عن البسائط واللوازم
والالتفات المطابقة ايضا تستلزم الالتزام انتهى ومثله حكى ابن مرزوق عن بعضهم

الى عثمان العقباني وحكى الاعتراض عليه بقبل ما اعترض الشيخ وجوابه وضبطا
وقد جمع بينهما الشارح في كتابه لم يكتبهما لمخالفة النظم وصحح رجوع الامر الى
ما ذكر من الاشياء من قوله في المتن لزوما بين البيان بالبين بعد المتن
على الاصطلاح المشهور من ان البين اعم مشكور لا تخصيص الشيوخ باحد
منه والقابليين العشر وكونها ثم غير ان المعنى بعد الدفع لا يرد عليه لانه مم
على انها منتهى اعماله كما ذكر في الشرح ببحث على كفة ابتنى كل منها بالاخر **قوله** ان
كلزوم البصر للعمى الخ قال العقباني ان قلت العمى جزء من مفهوم العمى ولا تكون دلالته
عليه بالالتزام بل بالتضمن فيقول العمى عدم البصر لا العدم والبصر والعدم المضاف
الى البصر يكون خارجا عنه اهـ **قوله** قال بعض المشايخ الى اخره كلمة البعض هو
الشيخ ابو عثمان العقباني في شرح جمل الخونجي كما نقل عنه تلميذه ابن مرزوق رحمه
الله وابو عثمان هذا هو سعيد بن محمد العقباني التلمساني امام عالم فاضل فقيه
في مذهب مالك متفنن في علوم شتى قال في اختصار المذهب ولي قضاء الجماعة ببجاية
عند ابي عنان ثم ولي قضاء تلمسان وله في القضاء ما يزيد على اربعين وله تاليف مفيدة
منها شرح الحوفية بولد عليه مكمله وشرح جمل الخونجي وشرح تلخيص ابن البناء
وغير ذلك الخ اهـ **قوله** واما في عرف الاصول ومن البيان الخ اما اهل البيان فكما قال واما
اهل الاصول فجمهورهم كذلك وبعضهم ينازع في عدم الاكتفاء ويريد ان يجعل
الاصوليين موافقين في اللزوم الذهني للمنطقيين ومقتفين لهم وما لنا الا
على انه الا اهل البيان ومرجع الخلاف او تقسيمي له لا الاتفاق جميعها بعضهم
المعنى من اللفظ متى اطلق واستلزم اللزوم الذهني اذ لا يتاتى الفهم الا به و
غيرهما بعض المعنى من اللفظ الا اطلق فيستلزم هذا لا يكفي الفهم في الجملة لا ادا
ونحو ذلك الاصوليين وانما يتبين **قوله** وفي كون اللزوم الذهني الخ كثير عباس
ابن عمر فيه بلفظه الا انه قال الكم ونسبه ابن الحاجب الامام المعنى ابن البنا بلفظ
ولم يعزه الا باسقاطه فكان ينبغي ان ينسبه لي بيانه في هذه المسالة بعينها لانه

انه كموت نادر ولكنه تعارفها الا اختصارا وقد بينه في الشرح وكذا البنا من الشيخ ابن
عرفة في المختصر انتهى لان مرادهم بالفهم ان مرادهم بالفهم الذي يسمى وجه
انه لا الفهم بالفعل لا بالقوة لان اللفظ بحيث يتبع منه المعنى يرجع الفهم الى
المعنى كما يقوله المص تبعا للسعد بل مع من العبارة يمكن الحلف كما ذكرنا من قبل
وعلما من المص رحمه الله كيف يعللها واحد اختار في اعتراض بهذا البنا واستغفر

**تنبيهات** الاول في تقسيم اللازم هو بيان ان اللازم
ينقسم الى لازم في الذهن والخارج معا كالشجاعة والى لازم في الذهن فقط
كالبصر المفهوم من العمى والى لازم في الخارج فقط كسواد الغراب اهـ الثاني
ان اللازم ينقسم الى بين وغير بين والبين ما يلزم من تصور الملزوم تصور
لزوم بينهما وغير البين ما لا يلزم ثم البين ينقسم الى اخص وهو ما يلزم من تصور
الملزوم تصور اللازم كالشجاعة للاسد وغيره في المعنى وهو ما لا يلزم الا بعد
كما يتوقف الانتقال للمعنى وعليه التقسيم الخ من الاول والمولف ذكر الخ بعين
معانى الشرح وكانه في المتن على الاول ونحو غيرها فيه بعض اقسام غير
البين بان غير البين ينقسم الى ما لا يلزم في هذا اهلا من خارج فقط كسواد الغراب اخ
لا يلزمه الاستواء عقلا لعدم مقتضيه فيه والى ما يلزم ذهنا الا انه ليس كلما تصور
مع الملزوم تصور اللازم بينهما الا بحث فيه او وسط كالحدوث للعالم فانه لازم له
ولكنه ليس كلما تصور العالم وتصور الحدوث ادرك اللزوم بينهما لانه نظري يحتاج
الى وسط وكذا التغير مثلا فان مفهوم العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث
العالم حادث وقد تقدم ان الوسط بعد ما ضرورة واما نظرية فالعالم متغير بين والعالم
نحو غير البين وقد بينها من كونه الا ان للعطف في كمال فهم المصنف ان يكون المسمى
كلما فهم من اللفظ فهم في هذا اللازم كالحسن الذي كل لازم يلزم من تصور الملزوم
تصوره في فرد كثير ومعلوم في الذهن واما الخارج كسواد الغراب فليس كلما
تصور الملزوم فيه تصور اللازم كما لا يخفى الثالثة ذكروا ان دلالة الالتزام مهجورة

في العلوم وعنوا بشيئيتها مصورة انما لا نعني في الجواب عند السؤال بما مثلا
غلا في المطابقة والتضمن فانه ابلغ في جواب ما الا اشتمال على الجسم النامي الحساس
الحساس المتحرك بالارادة الناطق كان فيه احد انا انما لا نعني انه على جميع
اجزاء الذات مطابقة وانه ابلغ في الجواب نحو الحيوان الناطق فانه ايضا تام
لاشتمال الحيوان على الجسمية والنمو بالتضمن وانه ابلغ في الجواب نحو الجسم
الناطق لم يكن تاما لعدم اشتماله على الجميع لا مطابقة ولا تضمنا مع ان الناطق
يستلزم باقي الاجزاء بالالتزام وكذا في جواب ما زيد وعمرو بكم الاشتراك
لتضمنه الاجزاء ولا يكفي الناطق وان استقل بها واستلزم لو اعطي بصور منتفعا
ذاتيا وضعية وبانها غير منطقية وبان اعتبارهما نوعي او تضمني لانه
ثبت له من اللوازم لان لكل لازم لازما واقله سلب غيره عنه وقد يقال
بان عموم وضعيتهما ان كان باعتبارها مفردة وضعية ومفردة عقلية
كما هي بالتضمنية كذلك موجب ان لا نعني ... الا بالجميع وضعا ولا في
ورد الثاني بان ... انضباطها انما يصح في غير الذاتيين واما الذاتيين فينضبط
فلم لا يعتبر ورد الثالث بانه في كلام العجم قلت اما الرد الاول فيجاب عنه
بالتمييز بين التضمن والالتزام وقد تقدم تحقيقه واما الثاني فيجاب عنه بان
ثم ... من التفصيل ... لو وجد لا ... ذاتيين لا ... لكن ... في الا
شبه المركوزة لا ذاتيين ... ولذا ... الجواب ... انا لا نسلم
انضباط شيء من اللوازم حتى يعتني وان كان ... اختلاف الا
... وملازمة ... لانه ذاتيين ... ليس ... ذاتيين وليس بلا
ثم ... معلوم ... قوله
حصل له العلم ... كانه يعني ... والمضاهي
ان الجسم ... قوله ... والحال
... واسم الفاعل ... قوله ...

على الحكم ... وتعليق كمحمد علي زيد وابنتاه ونحوهما اما التمثيل بعلمين
ونحوهما المعجز ووضع لمعنى ولم تنقص به ... على جزء المعنى بطا ... 
واما التمثيل ... وانسان ونحوهما ... المصاحبين ... له جزء
... عليه لو وضع له ... كلامنه موضوع لمعنى ... عليه
قبل المزج ... الا ... تخرجين التي ... ومن ... وان
... انسان فان الواضع ... لشيء فان قلت ان ... 
... لشيء ... انها اجزاء ... وضعت ... 
... ايضا وضعت ... منه لمعنى ... ثم ركبت ... 
انسان باعتبار ... القسم الاول دون الثاني ... قلت ... 
المحسوس ... بان ... وانسانا من ... والانسان ... 
... الصيغة ... ولهذا ... المشتق ... المشتق منه
لان بعض الاول موجود في الثاني ... 
الماهية ... الماهية ... كما ... 
لا مباينة بين ... فان قلت ... له جزء ... 
... ما ... لا خصوصية لتلك الالفاظ ... كل
لفظ ... الوضع وايضا تركنا ... الاعتبار ... 
لفظة رجل ... جعله المعنى من القسم الثاني ... ان يكون من هذا القسم
ايضا لاشتماله على جزء ... من الرؤية والجولان ... 
مقصود ... الصورة ... ولا مشاحة في ... المباحث
... مع انه ايضا ... على مثال قوله الجزء
... المذكور ... ان ... بسمع ... لا يسمع قلت
... ان ... عنه مشترط كون
الاجزاء ... لكون ... لا يسمع ... ان المادة

هو عبارة عن اللفظ المركب والصورة عبارة عن الهيئة وكان اللفظ يكون خفيفا
وهو المسموع الملفوظ ويكون في قوته وهو المنوي مع اللفظ [illegible] الماهية ما
لماهية غير جوانبها الا المادة والصورة غير الهيئة اما العارضة لها الخ [illegible]
واعلم ان لفظه [illegible] من جهة العلم لا [illegible] اعتبار ان [illegible] اما ان نعتبرهما من
حيث انهما مع قطع النظر عن التركيب [illegible] او نعتبرهما من حيث
كونهما كمية ومضافة [illegible] الاعتبار الاول مادة والثاني صورة
فليس كما جزء ان وانما هو جزء لها اعتبارا [illegible] وبعضهما [illegible] قوله
واما ان اشتمل [illegible] الخ يعني انه [illegible] بالمادة والصورة في [illegible]
كون [illegible] جزء من ما من ماهية يكون كل منهما [illegible] دلالة مقصودة في
[illegible] قوله انما يحتاج الى التقييد من الجزء الاول [illegible] الخ
من [illegible] التركيب [illegible] العلم [illegible] بالدليل
[illegible] على جزء معناه لانه ليس له
جزء واحد [illegible] ان تكون الاجزاء [illegible] ان يكون كل جزء
في الاعلى جزء المعنى الا [illegible] والتعميم [illegible] عليه قولهم كان جزء
اسم [illegible] فلنا [illegible] ان كان كل جزء [illegible]
[illegible] من معناه [illegible] جزء من زيد قائم [illegible] ان لا يكون من [illegible] الدلالة
جزء على جزء معناه قلت [illegible] بالجزء ما [illegible] اللفظ [illegible] وقائم
والنون [illegible] اللفظ المركب والتي [illegible] منه [illegible] وانما [illegible] وعليه
انه جزء المركب من حيث انه جزء [illegible] قوله [illegible] المركب الخ [illegible]
[illegible] المنع والعكس في الجمع وهو الاصطلاح المشهور [illegible]
وسيأتي [illegible] ان شاء الله ومعنا ما [illegible] الاصطلاح [illegible]
فقد [illegible] منه [illegible] من [illegible] عكسه [illegible]
في حد المركب [illegible] الزيادة [illegible]

[illegible] يستغنى عنها لان [illegible] ان معنى قولهم في الدلالة مقصودة ان تكون
مقصودة بالذات ولا نسلم ان ما تدل عليه [illegible] الاعلام من غير العلمية مقصود
ثم لان الدلالة المقصودة بالذات من العلم [illegible] يعين مسماه [illegible] على
[illegible] الى [illegible] الاسامي والمعاني [illegible] خارج عن المقصود [illegible]
وايضا [illegible] ان تلك المعاني المرجوحة [illegible]
التسمية [illegible] لان المجاز لا يكون الا [illegible]
[illegible] الاوضاع العلمية
ولو [illegible] المصنف لا التركيب [illegible] التركيب [illegible] الدلالة ان
[illegible] ما [illegible] كون العلم [illegible]
[illegible] منه الدلالة على جزء المعنى [illegible] فلنجعله [illegible]
بين العلمية في [illegible] التركيب [illegible] قوله [illegible] الاقسام الخ [illegible]
اقسام [illegible] عليه وما [illegible] ولو اعتبر [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] الجزء [illegible] الاقسام [illegible]
جزء [illegible] جزء معناه [illegible]
جزء [illegible] جزء معناه [illegible] مقصودة كحيوان ناطق علما على انسان
[illegible] جزء [illegible] جزء معناه [illegible] دلالة مقصودة [illegible]
علما [illegible] جزء [illegible] جزء معناه [illegible] دلالة مقصودة خالصة [illegible]
المسكوت عليه [illegible] قائم [illegible] جزء [illegible] جزء معناه [illegible] الدلالة مقصو
[illegible] خالصة ولكن [illegible] المسكوت عليه [illegible] المجاز [illegible]
والاخيران [illegible] الزيادة [illegible] ويقسم [illegible]
له جزء [illegible] وماله جزء الا ان معناه بسيط كلفظة نقطة وماله جزء وله
لمعناه جزء [illegible] اللفظ على [illegible] على التقسيم السابق [illegible]
[illegible] الزيادة [illegible] قوله لا يعقل [illegible]

الا بعد تعقل ذلك الامر الذي يستعمل لان السلب حكم عليه والحكم على الشيء يستدعي
تصوره بوجه ما ولا يلزم منه احتواء النفيه السلبيه تقدما فان ايراده سمي
عدما انه لا يلزم من عدم وجوده عدم تعقله فان قلت سلب الشيء انما
يتوقف على الشعور به من وجه ما لا بامر خارج لا على الامر الحقيقيه لجهة ان تعقل
الشيء من العنقا بحسب جنسيه ثم يعلم الحكم بالسلب لا يتوقف على توقف حقيقة
المركب بل يكفي تصورها بوجه ما يميزه التشخص به ولو خاصة فيما انتم تعليل الحكم
اخص من مدعاه قلت انما يكفي ذلك ان لو كان المسلوب تم يعلم الحكم عن المركب
من حيث نوع الجملة واما حيث كان المسلوب عن اجزائه ماهيته مفصلة على التفصيل
فلابد من تقدم الحد اذ لا يعقل جزء من تلك الاجزاء ليسلب في هذه الجهة الا بعد تعقل الحد
الذي ينتظم اجزاء ماهيته مفصلة اذ ليس عنده شيء يفصلها سوى الحد فلا تهم
قوله الجزء جنس المركب الخ كذا اصول المشهور وجوابه واضح وحاصله ان
الجزء له اعتباران احدهما [illegible] وعليه من الاجزاء والاخر بمفهوم
بمعنى كونه [illegible] باعتبار الاول جزء من المركب وبالاعتبار الثاني
يقابله مثلا [illegible] جزء من قولنا قام زيد ان نظرنا الى انه زيد وان نظرنا الى كونه
زيد [illegible] من الذي المركب بل هو مناقض له لان المركب يدل جزؤه
على جزء معناه والجزء لا يدل جزؤه [illegible] ان المركب من حيث انه غير [illegible]
ثم المركب متوقف على الجزء من حيث انه جزء منه ولا يوجد المجموع حتى يوجد اجزاؤه
وهو اما بالنظر الى كون المركب مركبا والى كون الجزء جزءا فهما متنافيان وليس
احدهما جزءا من الاخر والمركب [illegible] والملكة [illegible] لان الاعدام لا تعرف
الا بملكاتها فقول [illegible] الجزء جزء المركب ان عني من حيث انه [illegible] فمسلم
وليس نحو الذي نفيه وان عني من حيث انه مركب فممنوع لانه نقيضه كما
بان قلت تعليله تقديم المركب بانه وجودي ممنوع ان يكون المناسب وانما
المناسب العكس لان العدم مقدم على الوجود كما الجزء مقدم على الو

حدود

ولو

يكون لا يكون

لان الجزء

اولا قلت العدم المقدم على الوجود هو العدم المطلق ليس الكلام فيه والمراد هنا
بالعدم هنا العدم الاضافي اي عدم الملكة كما مر وهذا هو الذي ينبغي ان يتاخر
عن وجود الملكة والا فالعدم الذي تسابق على الوجود حتما ولذلك من نظر الى العدم
من حيث هو [illegible] ان يقدم تعريف الجزء كما فعل صاحب ايساغوجي وغيره قال
الشيخ [illegible] تقدم الجزء على المركب لانه مقدم طبعا فيقدم وضعا ليوافق
الوضع الطبع ولا وجود عرضية والعدم مقدم على الوجود [illegible] له مقدم طبعا
يعني من حيث انه لا من حيث كونه معروضا للكلام قوله واعلم ان اهل المنطق الخ
وجه تخصيص المؤلف بالقسم الخاص والنشاء [illegible] المركب [illegible]
وجود الالفاظ [illegible] وجود [illegible] النشاء [illegible] وعليه [illegible]
[illegible] ايضا [illegible] بالخاص والنشاء [illegible] السكوت عليه [illegible]
وما يحسن [illegible] ومثل [illegible] للثاني [illegible]
[illegible] ان من اراد بالمؤلف المركب والقسمة عنده [illegible] ومن اراد به ما [illegible]
[illegible] بالقسمة عنده ثنائية [illegible] لا يدل جزؤه على
شيء [illegible] الجزء زيد [illegible] يدل على جزء معناه سواء حسن
السكوت عليه ام لا [illegible] في شرح ايساغوجي [illegible] في اصطلاح
لا ينبني عليه شيء [illegible] المركب والمؤلف والقول
ان [illegible] المركب [illegible] اصطلاح المناطقة كما سيأتي في باب القياس
قوله نص على ان الذين [illegible] باعتبار
[illegible]
من [illegible] الامام الحاكم الفاضل العلامة المعروف
بالشيخ في [illegible] المشهورة [illegible]
[illegible] فضله [illegible] في العلوم [illegible] عن التعريف [illegible]
[illegible] كما ذكره ابن الخطيب القسنطيني والله اعلم

كمثال مركب [illegible]
[illegible]

تنبيهات الاول تنبيه الدلالة بالقصد وعدمه في المفرد زيادة من المتاخرين وقد لنا له الاختيار لما حد والمفرد ما لا يدل جزؤه على شيء او يدل على عكسه نحو بعلبك فانه مفرد وقد يدل جزؤه على شيء فيهم من سلم الاعتراض وقال على جزء معناه ومنهم من لم يسلم فالتزم الاعتراض بهذا المفرد ما لا يدل جزؤه على شيء والمركب ما يدل جزؤه على جزء معناه والمؤلف ما دل جزؤه على جزء معناه وعند ابن سينا المركب والمؤلف والقول مترادفة على ما تقدم ذلك بعض شروح الجمل للخونجي عن الاعتراض بغيره والحد وتلك القسمة ورد عليهم ما تجده فيه لي على جزء معناه الالان الة غير مقصودة كحيوان ناطق مسمى به انسان في الواقع المركب ما يقصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به وفيه المفرد ما لا يقصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به وانفصلت الا نما فانه عنهم من خبر هذه على ما استحسنوا فالاولى عندنا العقبا فيما نقل عنه ابن مرزوق وقد طالت المفرد ما لا يدل جزؤه على شيء او دل على عكسه نحو بعلبك وقيل ما لا يدل جزؤه على جزء معناه فورد على عكسه نحو عبد الله واورد القيس عليه بعض ما لا يقصد بالجزء منه الدلالة على بعض ما يقصد به ثم قال ولم تتوقف ذلك الزيادة فيما بين الحد بزيادة القصد الان الاول ما اعلى حكم لنا مع ولنا اعلى ارادة المتكلم قلت ومعنا الاحالة [illegible] كما ان الاول انما قلنا لا يدل جزؤه على جزء معناه اعتمادا على فهم السامع فانه لا يفهم من جزء شيئا اذا لم يكن مركبا وغيته ان المتكلم قصد به شيئا او لم يقصد واجمل ان يقصد لذلك بلا دلالة فلم نعترض هذه الزيادة تسليما للاعتراض خروج يتوهم قائم فان جعلتم هو عبد الله قبل التسمية لا احتمال ان يراد بجزئه جزء معناه كذلك ايضا فيه بعد التسمية والا عبد الله اراد به المتكلم معناه الكل وفهم السامع معناه الجزئي كان مفردا على الاول ومركبا على الثاني ولو انعكست الارادة والفهم لانعكس الامر في الحكمين قلت وهذا الذي ذكر هو الجاري على القاعدة وكلها

انه لا يشترط في المركب بانضمام ارادة المتكلم وان لم يفهم السامع فلكون الدلالة المرادة على الاجزاء والتركيب اولا يفهم ... [illegible]

وإلى

وشرع له من يعني الدلالة الفهم اشار الى ان العلم لا يكون بما زال اللفظ موصوفا بالافراد والتركيب في نفس الامر ولا يتوقفا على فهم السامع بل على قصد الواضع فقط فان قصد ما يسمع من الدلالة المركب والافراد وصفا اعلى نفس الدلالة بالحيثية وان المركبات وضعت اطلاقا وبعضهم في كلام ما سبق من الاعتراض خروج عنه تقييد القصد فان الحيوان الناطق علما على انسان لا يفهم منه وبين بعلبك من حيث ان كلا منهما لا يدل جزؤه على جزء معناه وما يتوهم من دلالة جزأي الحيوان الناطق على جزأي مسماه الذي هو الانسان فانما هو قبل التسمية بهما اما بعد تسميتهما علما فقد صارت الدلالة نسيا منسيا وصار كل جزء منه كالزاي من زيد فلا حاجة الى التقييد بالقصد لان الدلالة حينئذ منتفية وكذا اهمل المتقدمون للاستعمال كما اهملنا الحق اخر قال ان اريد بالقصد القصد بالفعل فلم تكن فيه قبل استعمالهما والقصد الى معانيهما انه حينئذ تعريف المفرد ويخرج عن تعريف المركب وان اريد انه ان كان بحيث يقصد به الدلالة على جزء المعنى فهو المركب مثل الحيوان الناطق العلم يخرج عن حد المفرد ويدخل في حد المركب لانه يقصد بجزئه الدلالة على مفهوم الحيوان الذي هو جزء مفهوم المسمى به وان كان عند اطلاقه علم الانسان وايا ما كان ينتقض التعريفان جمعا ومنعا الا ان يراد ان يقيد قصد الدلالة على جزء المعنى بحيثية القصد الى المعنى حتى يكون المركب ما يقصد منه الدلالة على جزء معناه حين ما يقصد به ذلك المعنى والمفرد بخلافه والحيوان الناطق حين ما يقصد به الشخص المسمى به لا يقصد بلفظ الحيوان منه مفهومه ما كما مثلناه الى المفرد دون المركب انتهى قلت وفيه نظر لان القول المفرد بالقصد بالفعل بعنوان يكون المركب نحو اللفظ الذي يحمله تحته مرتبا ضع او غيره مما اراد معانيه مقصودة له والمفرد بخلافه فقوله يدل قبل استعمالها والقصد الى معانيها تخرج عن تعريف المفرد ممنوع لانه ان تحقق عما

بان صعان وقصد باجزائها الدلالة بعد حصولها وعليها التركيب من غير حاجة
الى قصد اخر ولذا لو اسند محال وان لم يقصد به شيئا اصلا فهو محمول على الجزئي
وجوده وكيف وهو لا يوصف بافراد ولا تركيب اذ الكلام في تقسيم وكذا الجزء ان
الناطق متى سببت به اجزاء انه لا يقصد بجزء الدلالة يحصل له وجب الا
جزاء الثاني الحلول فيه في اللفظ المنقسم الى المفرد والمركب بطائفة سموا التقسيم
للمطابقي والتضمني والالتزامي وقال الشيخ الا بعد اللازم في اللفظ الحقيقة
والمعنوي الدال بالوضع بان يعني بالوضع الوضع التام اختص التقسيم بالدال
بالمطابقة وان عني اعم من ذلك عم التقسيم وفي المسالة خلاف مشهور فيها
البحث الى الى الان المنقسم الى المفرد والمركب هو الدال بالمطابقة فقط كما
هو صنيع الشمسية واختاره ابن التلمساني وقال الامعولية التصحيح
بان التضمن والالتزام ايضا اخلال في التقسيم وكذا اكثر طائفة الحال ووجه
قوم رأي البحث بان الدال بالتضمن والالتزام ولا يلزم جميع الاجزاء فيقتضي ما
ليس بمفهوم جزء او لا يلزم من خارج عن القسمة ورد بان هذا التعليل
انما يقتضي انه لا يصح تصحيح التقسيم بالتضمن والالتزام والمطلوب انما هو
بسبب العموم من الاطلاق الى التقييد بالمطابقة ووجه ايضا رأي البحث بان
المركب من حيث هو مركب من معنيين بسيطين والمركب الدال لانه البسيط
بسيط لا يدل جزء لفظه على جزء معناه التضمني والالتزامي اذ لا جزء له حتى
يدخل في حد المفرد ويخرج عن حد المركب وهو باطل فوجب ان لا يعتبر التضمن والا
لتزام واجيب بانه لا مانع من كونه مركبا بالنسبة الى المعنى المطابقي ومفردا
ويدخل بالنسبة الى المعنى التضمني والالتزامي فان الشيء ينتصف بوصفين
متنافيين من جهتين مختلفتين ووجه ايضا بان الافراد والتركيب انما يتحققان بالـ
نسبة الى المعنى المطابقي دون التضمن والالتزام في المركب جزء بسيط ان الدال
او لا يدل منه الا على بسيط واما بالنسبة الى التضمن والالتزام فلا يتحقق الا اذا

الحق

ان المعنى بالحقيقة الى المطابقي لانه متى دل اللفظ على جزء المعنى التضمني او الا
لتزامي دل على جزء المعنى المطابقي اما الاول فلان جزء المعنى التضمني جزء المطابقي
من حيث ان جزء الجزء جزء واما الثاني فلان الالتزام لا يوجد بدون المطابقة
ولما كان عنه الجواب الاول اقتصر السعد على تقديم قيام كذا الاجوبة فهو الدال
على انه لا يصح تقييد الدال بالتضمن والالتزام والمطلوب بسبب العموم واعني
الاطلاق الى التقييد بالمطابقة ولا يرد عليه شيء من الوجوه فان قلت
الوجه الثاني يرد عليه لان اذ الطلوع الالفاظ في المركب الموضوع لمعنيين
بسيطين انه لا يدل جزء لفظه على جزء معناه اعني المعنى التضمني وكذا في
اللازم البسيط فلنا اذا اعتبر في المركب الدلالة على جزء المعنى بوجه من
الوجوه كان المعتبر في الافراد عدم الدلالة من كل الوجوه ليصح التقابل اذ
يكون المفرد ما لا يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى لا مطابقة ولا تضمنا ولا
التزاما وهو لا يصدق على المركب المذكور لانه مما يقصد بجزئه الدلالة على
جزء المعنى في الجملة اعني المطابقي اهـ قلت ومعنى التقابل الذي ذكره ان
مفهوم المركب والمفرد متناقضان كما هو شأن المفرد والمركب الدلالة بواحدة الى
جزء كانت موجبة جزئية ولا بد فيها الا سالبة كلية فوجب ان تعتبر
في المفرد عدم الدلالة بشيء من الوجوه ليصح التقابل وهو جواب ظاهر
غير انه في اعتبار الدلالة بوجه من الوجوه في المركب حتى قابله بنفيها
كلها في المفرد بعض مسامحة لايهامه ان هناك وجوها متغايرة بعضها
واحد منها في المركب وان لم يوجد الباقي وليس الحال كذلك ان الالتزام والتضمن
والالتزام مع المطابقة يوجد ما اما اذا كانا بعين ايهما اعتبارا بها في
في المركب صادق اما وحده بها فلعدم الافراد واما مع المطابقة فللاستغناء
عنها بما جنسه اذ كان المنظور اليه هو الدال بالمطابقة فلم يبق الا دليل الجميع
في تعريف الافراد والا فالابد من سلبه كما لا يخفى واحد وجه يرد الثالث

قسم بعض شروح الجمل اللفظ الى خمسة اقسام لما بعد المفرد اي بعد جملة ورواته
مركب بما عنوضه ابن مرزوق وقد قسمه الى خمسة اقسام مع تعيينه الاخص
للمركب فيه ثم اعم والمانع ان يكون خمسة ان تركان لكل من الاربعة اسم يخصه
كما كان في تثليثها والا فالتي بعد انواع للمفرد اذا ويعني بالتثليث التقسيم الى
المفرد والمركب والمولف على الخلاف المذكور في الشرح قلنا ومثل هذه البحث يرد
على المنع من وعلى غيره من الضمير وجوابه انهم قسموا اللفظ من حيث كونه لا
بشرط ان اللفظ اذا انقسم على المفرد والمركب والمفرد ينقسم الى اقسام فيها
للفظ ينقسم الى تلك الاقسام لان المنقسم الى المنقسم الى الشيء منقسم
الى ذلك الشيء ولا منع في انقسامه الى خمسة اقسام يقع بين اربعة منها
وبين الخامس التشابه الحقيقي فانه من الشكل الاول ان نقول اللفظ بمراحله
فيه واحكام كما وكل ما فيه هو الاخص لما وله جزء لا يدل او له جزء يدل لا على جزء
معناه او له جزء يدل على جزء معناه دلالة غير مقصودة لينتج كل لفظ اما مركب
واما الاخص له او يخص لايدل الخ وتطير من غيره كل عدد اما زوج واما فرد
وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد او زوج الزوج والفرد او غيره لذا وانهم
قسموا اللفظ من حيث انه ولابد انه من حيث انه منقسم الى تلك الاقسام
على حد سواء ولهذا كان الاربعة الا وانقسام انما هو في اللفظ الاعم اذا
لم يكن وهو ايضا لما في الرابع يدل على المقصود وغيره في عكس حد المركب
ولو جعل المفرد الصحيح كذا ومقدما ويحمل الى ما يقتضي التي يجب ان
تكون كلها على كثرتها مركبا فان لا الخامس كما على جزء معناه كما دلالة مقصودة
بما ببه الجملة على الحدث وبصورته على متصف به الخ قلت وان
ثم ما غير ان فتكلم للمركب بما في الجملة وما بينه مثلا تعليلهم للتركيب
في الاول مثلا بان الحيوان الذي لا دلالة على ان تنبه لما الى مركب الحيوانية من اجل
انه لا دلالة على جسم مميز لبعد على عدم اكتفائهم بالمعاني وحده كما في تمثيلهم

كلامه

كله اذا اكتفى بالصورة واما ان استثني هنا ان تكون الاجزاء ماديته فلا يمتنع
ما تقدم من المعاني ولكن حالة خلو كما عن الضماير واما ما لا تضمنه اي فما هي
واردة ايضا لا تستقل لما على جزء بين ما بين تقديمه ان قلت المفرد كالعدم اذ
ليس بلفظ والكلام انما هو في اقسام اللفظ قلت لو لم جعله عن الاعتبار لا
نتقض التي بعينه جمعا ومنعا نحو قوم وعلم وغيرهما عالم بذلك حيث
لفظ واحد واذا اعتبر هذا المستكثر ابدا فان يعني الاخر اجمع وكان ينبغي
وغيره ان يقول ولو في الجملة لفظا او تقديرا مع اللفظ لتدخل هذه الافعال
ونحوها في حد المركب غير ان هذا اي هي والله اعلم. قلت المفرد في المذكوم وان
قلت لا بد من اعتبار المستتر في نحو الاعتبار في نحو ظاهر لان الا ولعله
العاية ويه فصل من جهة اعتبار في والاخلال اللفظ عنه بخلاف ان او قلت الضمير
في نحو ظاهر ايضا فتوضيحا عليه العاية من حيث انه رابطة او قائم مقامها وايضا
لا اعتبار في التي لحيث اذ لا نستثنيه تمام الا ان يمنع كون الضمير المذكور بدلا
على شيء من معنى الوصف فلا يعتبر وح لا فرق الا وصاف الا على من يكتفي بالصو
رية ثم ان الحيا لتستقيم ان تكون الاجزاء كلها مادية في المركب اشكل من وجهين
احدهما ان صورة الشيء جزء له والجزء في حد المركب مطلق فيدخل فيه الصو
رة ولا تخرج عنه الا بعناية وكيف في الحدود من الحد ومنها ثانيهما انه يخرج عنه
التصفيق كثيرا من المركبات لا سيما المعبر عن الصورة مثلا زيد قائم لمعناه
ثلاثة اجزاء ذاتا ومعنى ونسبته بينهما بما كان هذا كمولفة اجزاء بدل
على الذات وقائم بدل على المعنى والنسبة لا عليها الحركات الاعرابية لا
سيما التحقيق في الرابطة كما سيأتي وهذه الحركات ليست بشيء موجود
زائد على الحروف بل هو ما هيا وانما هي كيفيات تعرض للحروف عند تقطيع
اللسان بها وهذه كيفية صورة للحروف لانه يكون مقاما في وصورة ايضا
فكيف تنعدم عن الصورة وهذه الاشكال الثلاثة الدايرة بناء على ان المركب حق

الذي يدل على جزء معناه وأما إن كنا نكتفي ببعض الأجزاء ولا نشترط التصحيح فيه
أشكل الأمر لأنا نحصل التركيب بما يغني من الأجزاء بعد الصورة والاكتفاء بشيء
الذي يلزمهم من كلام المصنف حيث إنهم نصوا على أنه لا بد في كل ذلك الحاضر فإن
المصنف في شرحه أيضا غير جاز قلت لقائل أن يقول إن المركب دال على جزء من أجزاء
الدلالة بعينها لم يرد بقوله بل دلالة كل جزء منه بهذه الدلالة لأنه معنى زيد بعد
ليس إلا أنه لو أخذ منه جزء لا يفهم منه الدلالة وكذلك بعينه بعينه في المرجع
قلت لا نسلم أن الجزء من زيد ونحوه فيه ما به الدلالة في شيء من معنى
زيد بل ليس إلا أنه لا يفهم منه شيء من معنى زيد لا عينه الأنام إلخ ولا عند الاجتماع
وإنما الذي يفهم به الذي هو مجموع اللفظ واختلال الدلالة بعدم بعضه
إنما هو لانعدام المجموع الدال لا لكون الجزء دالا وبالجملة فلا يلزم التركب إلا
لا أنه ولو سلمنا لا يلزم أن يكون لأنها للجزء إلخ قلت وقولنا عمرو السم الخ
وفي حسب لفظي زيد مثلا وأما إن لم يكن معناه في المتصل أن يسمى بواحد إلا
لأن المركب كلفظ واجب أيضا من أجزاء معنى واجب ومعنى زيد بنسبة له أجزاء
إلى الدلالة من حيث العلمية السابقة فيما يفهم من نفس اللفظ باعتبار الاسم
واعلم وأما الفعل وحده فيلزم من يكتفي بالصورة أن يجعله مركبا لأنه لا يخرج عن
الحدث وتنبيه على زمن ما في الماضي وأما في المضارع فحيث جزء أن مادة
مادة الفعل تدل على الحدث وحرف المضارعة يدل على الحضور والمسند إليه
أو غيبته فيلزم أن يكون لمقتضى النهي بما عنه كراهة وأما الحق بوصف
من قبيل المفرد إن قلنا إن له معنى في نفسه والأصل بوصف يستثنى الأداة
إلا ما أضيف إليه السابع بما ينبغي أن يحفظ في تتمة المقام أن يسمى من الإلهام
يكون اللفظ قصد به لا الذي جزء على جزء معناه مطلق القصد من حيث
هو وإذا أريد القصد الجاري على قانون اللغة حق له لو أراد بجزئه زيد
والف انتقال ونحو الله معنى لا يلزم أن يكون في الذهن كما قوله ومشترك
ومشترك

مشترك إن اتحد المعنى وكثرت الألفاظ ما ذكره وهو المبهم كما قرره قوله في تعريف
المشترك اللفظ الذي تعدد اللفظ حتى تعدد المعنى الذي تعدد فصل خرج به المبهم وكذا
قوله في تعريف المبهم اللفظ الذي اتحد إلخ اللفظ جنس والذي اتحد معناه
فصل خرج به المشترك واعلم أن تقسيم المصنف اللفظ المقسم إلى المشترك
والمبهم بالاعتبار مؤذن بأن المركب لا يدخله الاشتراك وكونه كذلك لا يكفي
وبعضهم يجري فيه أيضا ومثل له أيضا بعض شروح إرادة معنى لأنه يستعمل
بمعنى أن المتكلم يريد فهمه أو بأن أراد أن يريده فيكون مشتركا بين المعنيين
قال ابن مرزوق وذكر غيره مثالا من أن المشترك لفظ واحد تعدد معانيه وإنما
لم يكن لفظا مختلفا كما هو معلوم قال ولو مثل بنحو عسعس الليل لأنه
يستعمل بمعنى أقبل وأدبر لكان أولى وفيه بحث منظور وجه النظر الذي ذكر
أن الاشتراك إنما هو في عسعس لا وقع في الفعل وحده دون التسمية والفاعل
فلم يقع الاشتراك في المركب إلا إذا جعل بعضه من أجزائه قلت إن أراد بالاشتراك
في المركب أن فيه معنيين عند التشابه فقط بالمثال الأول فحتمل، وإن كان اللفظ
مختلفين وإن أراد أن تكون الهيئة التي هي مشتركة حتى يكون محتملا للمعنيين
أو أكثر فهو ليس من أن يصح هذا فإن حدث البلاغة يفيد أنه يحتمل أنها مثل الأول
ويحتمل أنه ضم بينها بالعطف ويحتمل أنها التي يستفهم عليها وكلها للجملة
عن نية وغير ذلك مما لا يخفى وأما مثال ابن مرزوق ابن التلقين وشبهه مما لا يخفى
كون مزيد وقال وأيضا ليس أيضا من المركب المشترك إن جعلنا الفعل مركبا لأنه لا
يقوم على جزء معناه على المعنى والأصل وأما وقوع الفعل مستثنى كان فيه
ولكنه كالمركب إذ لا تحاد قلت يظهر من تقسيم المصنف اللفظ المقسم كما كتبنا
لا إن أراد أنه لا يعقل الاشتراك إلا في المركب وعلى هذا إذا المشترك والمبهم
بالاستقراء أنه على ما في المركب جميعا حيث لم يقيد الجزء ومكان ينبغي أن يقول
في الحد اللفظ المفرد ليخرج المركب قلت يظهر من تقسيم اللفظ إلى الدال أولا إنما

ارادة شأنها اطلاقه على الشيء كما لا يخفى لان الاسماء حكاية في الحد لا انا نقول بل اللائق لاجمعه
والمعنوية اللفظ الموضوع بالاسماء المذكورة فيه وكما يخرج في حد الجمع بل
نجمعه ما هو للمنازعة الذي تمنا على ان ما لكن من الاستثناء في المركبات انما ينبغي
في التحقيق على ان المركبات موضوعة لمكن لما تضمنها فيه تحقيق فيها الاسم اي
وقدم ان التحقيق خلافه **قوله** اسمه من ثمة وضعه الى السؤال الثاني العبارة
لا يفهم من اهله الا على ان المجاز موضوع والا فلا وضع في الى فالسؤال الثاني على ما
تكلم به المتكلم ولكونه لم يذكر الموضوع اصلا وانما ذكر المستعمل ولكن لما كان
ربما يتوهم متوهم ان الموضوع واحد اورد السؤال رعاية لما لهذا الوهم واصل
السؤال الاول اصل الاورد على الجماز لكن حمهم بعموم المعنى عموم الموضوع كما نقلنا
عنه ابن مرزوق تبعا للذي يعترض على الحد بان قوله حقيقي ومجازي فيه انه
تعدد لانه معانيه وليس يستثنى في ذلك فلابد من زيادة ونبهو كونه مشتركا ولا معانيه
على هذا السؤال يخرج ما له معنى حقيقي ومجازي فانه متناول للحقيقة ان رجع
الى قال ابن مرزوق ونقله الاصول ومنشأه عدم التنبيه للفرق بين مسمى اللفظ
ومعناه اما مسماه فهو ما جعل اللفظ اسما له ومعناه ما يعنيه اللافظ به اه
قلت ومنه اكثر سؤال المص وجوابه بان قيل كيف سأل المص عن شيئين واجاب عن
شيء واحد لان السؤال الاول عن لفظ الوضع والجواب عن المعنى قلت لما كان موضوع
اللفظ ومعناه واحدا لم يبال باختلاف العبارة وكان ينبغي له حيث الغرض عن بيان
ابن واصل السؤال ان يجيب بمثله الجواب ايضا فيقول الموضوع والمسمى ومعنى
فان قيل لما وجهنا عبارة المصنف بان المجاز موضوع بمعنى الاعتناء قرر له الا
ان الاعتناء المستعمل الا ما وضع لمعنيين فالنسبي وقد علم المص ان نحو اسم موضوع
لمعنيين فيكون مستعملا كما قلت ليس من وضع الحقيقة مثل وضع المجاز انما المستعمل
اللفظ بنفسه لانه الاسم والا او الصحيح ونحو الذي تقدم توجيهه ولهذا قال ان اولان
في الاسم المستعمل وغيره انما يعرف بمثله على ان التحقيق ان المجاز لم يوضع الا بالنوع

لي

كما عرفت من قوله وقد يجاب بالسؤال الثاني وارجع المعنى اصلا كما لا يخفى بل النظر الى
اللفظ حيث ان المجاز باعتبار الى الوضع الحقيقي غير موضوع اصلا فلم يتعد
الوضع حقيقة كما ان السؤال في كلمة المشترك لا انه لما كان على ما يعتبره
لا مقصود به الا المستعمل الا الاصلي **قوله** لا يحتاج الى قرينة الخ يعني لا يحتاج
الوضع بينة توجه فيها الدلالة الى الذكي المجاز والا فكان مشتركا منه يحتاج ايضا الى
قرينة الا ان قرينته لتوضيح الدلالة المرجوة للذكي بهما كما تقدم **قوله**
او لا علاقة الخ يعني به الذي الغلط فان اللفظ فيه مستعمل في غير ما وضع له ولكن
لا علاقة ولا يصح استعماله فيه فلهذا كون الغلط بما نصب عليه قرينة غلطا
ايضا كقولك لصاحبك خذ هذا الكتاب مشيرا الى فرس فان الاشارة اليه قرينة على انك
لم ترد الكتاب الحقيقي ولكن ليست على وجه يصح باعتبار بين المجاز والحقيقة فهو
ذكر القرينة على وجه يصح او لا لانه ذكر القرينة ما فهم الا ان المص لا يرى عليه شيء
حيث عبر بالعلاقة اذ كلما تحققت العلاقة المعتبرة لم يكن غلطا والتزام على
التنصيص بالقرينة ولهذا لم يتعرض لهما المص رحمه الله تعالى **تنبيهات**
الاول ظهر لما مر ان الانواع والاشتراك والحقيقة والمجاز في كلام المص ان اللفظ
الموضوع ينقسم الى منفرد ومشترك وحقيقة ومجاز ومنقول وغيرها كما سيأتي
ووجه التقسيم ان اللفظ الموضوع اما ان يكون معناه متحدا او متعددا فان الاول
فهو المنفرد كالانسان والثاني اما ان يوضع لكل معنى على السواء بان يوضع
لمعنى الكل وضعا اوليا بمعنى انه لم يفصل بعضها الى بعض اولا فالاول المشترك
كالقرء والثاني وهو الموضوع للعلة على السوية بان وضع لبعضها ثم نقل الى الاخر
فان كان لعلاقة بين الموضوع له اولا فعيله لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة الى الاول
في ما يسمى مجازا منقولا وينسب الى الناقل فان كان منقولا شرعيا كالصلاة او
عرفيا عاما كالدابة او عرفيا خاصا كالفعل عند
النحويين عند المتكلم والعرف العام كنحو الدابة ينقص منه والخاص نحو الذي

تعريفه كالمتكلم والضوء والسنة سمي وانه لم يجعل الموضوع له اولا سمي عنه
استعماله في الموضوع له اولا حقيقة كالاسد للحيوان المفترس وسمي
عند استعماله في غيره مجازا كالاسد للرجل الشجاع كذا قاله وان كان معناه
متعددا او واحدا ان كان معناه متحدا او نحو الفقيه //لا او الذي جعلناه منقسما
واما ان يتشخص مع لوازمه الذهنية او في الخارج او لا فان تشخص سمي علم جنس او علم شخص
وان لم يتشخص واما ان يتساوى او حصوله في افراده الذهنية والخارجية او لا
فان تساوى سمي متواطئا وان تفاوت سمي مشككا وسيذكر انهم [illegible] //
[illegible] الاخيرة مصطلحة الثانية فدم اشع المركب على المفرد ولهذا التعريف ولما
تعدد التقسيم كما [illegible] المفرد [illegible] المعتبر في التعريف
غير المعتبر والمعتبر في التقسيم [illegible] ومفهوم المركب [illegible]
ومفهوم المفرد [illegible] ثم سمي [illegible] تعريف
المركب على تعريف المفرد [illegible] عليه [illegible] لاحتياج المركب اليه [illegible]
فدم تقسيم المفرد [illegible] ما تقدم من تقسيم المفرد الى المعنى
والمشترك [illegible] المشترك وعلى المشهور في جواز وقوعه وعدم
وقوعه [illegible] علم الاصول [illegible] المشترك باعتبار [illegible]
[illegible] كلها [illegible] على [illegible]
[illegible] العلم الواقع فيه اشتراك [illegible]
[illegible] موضوعة للواضع والاشتراك [illegible]
اللغة الموضوع قلت ولان الاشتراك [illegible] يعتني بالقياس [illegible]
[illegible] التقاسيم [illegible] غالبا [illegible] كالعالم
العلم والصفة والفضل العلم [illegible] الفصيح [illegible]
[illegible] المشترك [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] مطلقا [illegible]

كان

كان جميع معانيه حقيقيا او بعضها مجازا فان [illegible] من كلامهم في الجدل او الى
[illegible] بالمتواطئ [illegible] بين المشترك والمتواطئ
[illegible] المتواطئ [illegible] قلت كلامهم
يقتضي ان المشترك المعنوي [illegible] المعنوي علم من
هذا [illegible] العموم [illegible] من كلامهم في [illegible] فيما يقع
[illegible] الاشتراك [illegible] بالعام [illegible]
الاعم [illegible] المشترك
[illegible] بان لا [illegible] بالعام [illegible]
للعام [illegible] المشترك [illegible] فقد لان
[illegible] على اللفظ [illegible] الى المجاز والاخر الى الحقيقة [illegible]
لما كان [illegible] اطلاق اللفظ [illegible]
[illegible] المشترك [illegible] يحتمل اللفظ
معنيين [illegible] حقيقيين كانا او حقيقة ومجازا [illegible] المتكلم [illegible]
[illegible] في القسم // [illegible]
[illegible] المشترك والمتواطئ [illegible] ان ما يطلق عليه متعدد [illegible] بينهما
[illegible] المتواطئ [illegible] المشترك [illegible] والمشترك [illegible] موضوع
[illegible] المتواطئ كالانسان مثلا موضوع لشيء واحد
وهو الحيوان الناطق [illegible] كثير من الافراد [illegible] وعمرو وغيرهما
[illegible] الانسان [illegible] الموضوع له [illegible]
موضوع [illegible] والمشترك [illegible] موضوع [illegible] من معانيه [illegible]
[illegible] بين المشترك وبين الموضوع المشترك [illegible] قوله
باعتبار [illegible]
بالحقائق [illegible] في المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]

اراد بالفصل المعنى اللغوي لا الاصطلاحي والمشابهة الاجمالية بالمعنى والله اعلم
فان قلت معلوم ان المجاز من قبيل الكلي اذ لا يقول في الا اسماء الاجناس من جنسه
لا حاجة الى اعتبار المجاز من يعتني لمسه من الحقيقة والمجاز في احد قسميه
غير خارج قلت ثم ان المجاز موضوع للمعنى الكلي وضعه الاول ولكن لا يلزم ان
في الوضع الثاني معنوي او جزئي والتقسيم المذكور لا يبهم منه الا انه كلي
باعتبار معناه الحقيقي على ان قصر المجموع على اسماء الاجناس ممنوع
لجواز التجوز في العلم اذا اشتهر بمعنا كقولك رأيت اليوم حاتما تريد رجلا جوادا
كحاتم قوله اللفظ المفرد الخ اللفظ جنس والمفرد فصل يخرج المركب والذي لا يمنع
التصور الخ فصل يخرج الجزئي قوله تعرض لقوله الخ اعلم ان كلا من الكلي والجزئي
معناه واحد كما في التقسيم الا ان الاول كان موضوعا للحقيقة فعليته على
الاطلاق والمقابل من حيث نفس تصوره ان يوجد في افراد متعددة بل لا يقولون
في الخارج الا انه كان معناه قابلا للشركة قلت كان معنى الثاني
مستحيلا بقبول الشركة من حيث تصوره وليس معنى قبول الشركة في الكلي
ان يكون معناه قابلا للتعدد في نفسه فان الحقيقة واحدة لا تتعدد فيها
ولا انقسام ولكن توجد في افراد متعددة كما قررنا قوله مثل العلم والبياض
الخ يعني الذي يقبل حمل الاشتقاق فان الحمل مشترك بين حمل المواطاة وحمل الاشتقاق
لنقاء الصحة وما يمتنع حمل المواطاة كما قال المصنف قلت ان كان
كذا اعضلا فانهم فيه الخ واما بالنظر الى المعنى فلا يوجد فرق بين الحمل والصدق
في ان يتضح ايضا بما يسمى به الاخر وكثير من الناس يعبرون بلفظ الشركة
في حد الكلي ويقولون كثيرا ما يقبل الشركة فاورد عليهم ان يخرج منه من الجزئيات
ويات يقبل ايضا الشركة كثيرة مثل لو كان ما لا يوجد كان ابا والبنوة ان كان ابنا
وما لعله ان كان مملوكا او غيره الخ ... بعضهم الى التعبير بالحمل فاورد
عليه حمل الاشتقاق المذكور وبعضهم فيها الى التعبير بالصدق ليسلم

من

من ثمة الحمل قلت والتعبير الخ على لفظ الشركة بما يسمى ... عن جهة معنى
المقصود بما ... اذ المقصود بها ما ذكرنا والله اعلم ان يكون في الذهن لو كذب
بحصول افراد متعددة تحصل مع لو الانسان في زيد وعمرو وخالد وغيرهما
والبنوة وغيرها بل ... او صاحب ثم ... لا بشرط لا يسمها ... بحسبها
والله اعلم قوله فلا يقال ان الاعلام الخ يعني بالنظر الى الحقيقة واما عند
قصد المبالغة فلا مانع من ان يقال ان الاعلام ... معنى علم ونحوه ويكون
كليا والله اعلم قوله بالنسبة الى الذات التي وجد فيها البياض
الخ يعني وبالنسبة اليها من حيث انها ذات لا من حيث كونها متصفة بذلك الوصف
صف فالجسم المتصف بالبياض مثلا ليس كليا من حيث انه جسم ذو بياض
حمله عليه حمل اشتقاق لا مواطاة بل البياض في نفسه كلي وكذا الجسم
في نفسه واما الجسم من حيث انه ابيض فهو ايضا كلي لان الابيض يحمل على افراد
حمل مواطاة وهكذا المصنف في شرح ايساغوجي ان صاحب المعنى في الغرة في
الابيض حمل اشتقاق او مواطاة قلت ومثله يظهر من امر الملحقات فيما قال في
شرح المطالع الحمل على قسمين حمل اشتقاق وهو الخارج كقولنا الانسان عالم
وحمل مواطاة وهو حمل الجزء الذي يعني عليه كقولنا الانسان جسم لان الانسان
جسم والانسان حيوان الانسان ناطق وكذلك الحمل ليس الا على ماهية
الانسان الخ قوله وجود او لا امكانا ولا ممتنعا ولا فلا الخ يسمى بهذه الكلية
الى انقسام الكلي ويبقى عليه ان يقول او لا متناهيا ولا ... ليستوفي جميع
الانقسام الستة وكان ينبغي ان يقول ولا كثيرة ولا وحدة او ولا كثيرة و
لا عدمها ليكون اصرح بالمقصود اذ الكلية ربما تطلق على وجوده في الذهن على ما
في الخارج بالقياس الى وجوده عشرة ونحوها والمراد من التقسيم ... ان
الموجود اما ان لا يوجد منه الا فرد واحد او يوجد لكن الموجود منه اكثر
من واحد اما ان يكون قليلا او كثيرا اما ان يكون متناهيا او لا وشيء

وسيرد عليك من كلامنا ان شاء الله قوله المستقل كمول الكلي الخ هو على قياس ما تقدم والذي اختلف في فصل جرم المتواطي **تنبيهات المحل**

في المحمول نحو فصل الكلي الحقيقي لان قيوده ... وقيود الحقيقي في عدمية ... لان الكلي هو الذي لا يمنع والمنع يقتضي النفي ونفي النفي اثبات فصار معنى لا يمنع يقبل والحقيقي كمول الذي يمنع ومعناه لا يقبل ما تقدم وهكذا علل ابن مرزوق في كلام الخونجي وفيه نظر لانه قولهم لا يمنع لا يقع الا بعد معرفة مدلكا ثم يخصصه ببعض افراده دون بعض بل معناه ان كل معقول ينبغي ان لا تسلبه حتى تثبته وتتعقله واما المنع فمعناه من جملة المعقول لانا ينبغي ان لا تسلبه حتى نتعقل بثباته ولا تسلم ان الذي البتة فيه ان المنع كمول الحقيقي في ... والملكة والذي تسلم فيه نفي الكلي ... والعدم واما ما يدل عليه نفي الامتناع من الامكان فإلى امر لا حاجة الى اعتباره ... جعل ابو عبد الله الشيخ شرح الجمل الحقيقي في الملكة كما نقل عنه قال وانما قدم المناطقة الكلي للنسبة عنايتهم به اذ هو المقصود بالذات في علم المنطق وكذا قال الشيخ زكريا فقدم الكلي يعني ... ايضا على ... الحقيقي لان قيوده ... لانه المقصود بالذات عند المنطقيين لانه مادة الحدود والبراهين والمطالب بخلاف الحقيقي قلت وكذا ... التحقيق ... بقوله ما هو ... في الجمع والمؤلف ان العدم مقدم على الوجود ... المنطقيين ان يقسموا المعرف الى الاسم والفعل والحرف واوصى ... من الاقسام والمصنف ... التقاسيم لان ... الضرورية الذي ... الحاجة اليه ... استقرها في للامتثال اللفظ المعنى ... لانه ... ولا ... لانه ... ثم ... ما ... زمان ... الكلمة ... والاسم ... الا انه ... لانه

ان الانسان ... كلي او لما ... اقسام الاول ... ساق كلي من ... الشيء مثل الشان وما وجد منه فرد واحد كالشمس والثالث ما وجدت منه افراد كالانسان والكوكب ثم قسم المتاخرون كل قسم منها الى قسمين فصارت ستة كما مثلها المصنف قوله كمحل من زيد الزيدين ... على وزن ... وعلى ... وجمع ... من جواز تصغيره ... قال بعضهم والتثنية ... جميع ... او الجمع ... لانه ... قلت وفيه نظر لانه ... المفرد ... البصري ... ان يكون ... البصريين والتي ... معا حتى يكون ... قوله كالنهار والجهة ... المثال الذي ... اهل الحق على ... من الاجزاء ... التي تسلسل ... الا ... وانما ... والتعليل ... الوجود ... الوجود ... فان ... في ... الى ... الصعلوك في ... لانهما ... قوله الكلي الذي استوى الخ ... الكلي ... اللفظ ... الكلي ... العالم والذي استوى ... الخ ... المشكك ... ولم ... فيه بقوة ولا ضعف كانه عطف تفسير على استوى ... بقوة ولا ضعف قوله وما يقع بين افراده ... التفاوت الخ ... سوال يرد بان ... المشكك ... تفاوت افراده ... جعلتمو متواطيا فالانسان تفاوتت افراده بالقوة والضعف والغلظ والرقة ... الحسن والقبح والعلم والجهل والذكاء والبلادة وغير ذلك ... مشككا ايضا والا ... اجاب المحقق بان التفاوت الذي في المشكك تفاوت في مفهومه وطبيعته وما ذكر في الانسان مثلا من التفاوت ليس هو في طبيعته وانما هو امر خارج عن حقيقة الحيوان الناطق لا تفاوت فيها

البشرية

فلا يصح الاخبار به مع ضميمة شيء اخر خلافا لما ياتي في الفاعل وقالوا في الكلمة اما ان
[illegible] بالعلة الفاعلية له باعتبار ترتب الحروف الاصلية والزائدة وهي
[illegible] وسكناتها [illegible] الدالة على الزمان من الاسماء ولكن [illegible] كالوقف و
[illegible] واورد على هذا التقسيم ان بعض الاسماء لا يخبر بها وهذا كالمو
صول والضمير ونحو [illegible] وعلامة وبعض الكلمات ككاد واخواته واجيب
عن الاول بان معنى الاخبار بالشيء ان الخبر بمعناه اذا امكن ذلك [illegible]
[illegible] الاخبار ببعضه خصوصا ولا شك ان الموصول يصح الاخبار به في معنا
[illegible] بلفظ اخر مثلا معناه الغائب في صاحب [illegible] وكذا
الضمير كقولك الاستاذ انا مثلا ولو كان الاخبار بجميع اللفظ هو المقصود
لكانت الحروف ايضا يصح الاخبار بها وعنها كقولك الحرف [illegible] مثلا واما
[illegible] الافعال الناقصة [illegible] واما [illegible] فقيل
وشبهها من الافعال الناقصة [illegible] من الاسم [illegible] وهذا
انما هو في لغة العرب واما في لغة العجم فالدالة على الزمان [illegible]
[illegible] مع اختلاف الزمان [illegible] التعميم قلنا الكلمة ما [illegible]
[illegible] على الزمان او كان [illegible] وكذا ان كان في لغته واما ما
رايناه من اللغات في الكلمة [illegible] ايضا الاسم اما ان يكون معناه واحدا
او كثيرا وقد تقدم التقسيم [illegible] ويسمى الاول [illegible] والثاني [illegible]
الالفاظ بعضها مع بعض ويسمى الثاني كلمة وهو من الكلم وهو الجرح لانها
تدل على الزمان [illegible] فيتكلم الناطق بتغيير معناه او لدلالته على
ما يدل [illegible] ويسمى الثالث اسما لسموه وعلوه [illegible]
على غيره من الكلمة والاداة ان الثالث قد علمت ان الاسم اما كلي او جزئي واما الفعل
فهو كلي كما قالوا [illegible] على كثير من الفاعلين [illegible] منه في التعبير ان يقال
ان معناه الحدث الواقع في زمان معين وكذا [illegible] كل من الفاعلين [illegible]

[illegible]

انضافه [illegible] لها الحرف ولذا صح حمله على كثير من الفاعلين وكذا [illegible] العبارة الاولى
والله اعلم واما الحرف فلا يكون [illegible] كليا ولا جزئيا اذ لا يتعقل له معنى يكون
[illegible] فالوا بان [illegible] الكلية والجزئية [illegible] النظر الى متعلقه قلت وهو منتقض
بان الحرف بالنظر الى متعلقه يكون كليا ويكون جزئيا وفيه نظر لانه ان اريد
[illegible] ما يعبر به عنها عند تقسيم معانيها [illegible] كقولنا من معناه
ابتداء الغاية واللام معناه الملك فلا شك ان هذه الامور كلها كليات ولا
[illegible] وان اريد ما [illegible] متعلق [illegible] عليه من الالفاظ الجزئية
او الكلية فلا شك ان الجزئي [illegible] على شيء من
ذاته حتى [illegible] تسمى كليا او جزئيا باعتباره [illegible] وهو
انتهاء الغاية [illegible] تعيينه اولا [illegible] بالنظر الى متعلق
معناها كليات [illegible] ان قلنا انها لا معنى لها في انفسها [illegible]
لا [illegible] هذه [illegible] الحرف [illegible] كلام [illegible]
لفظ [illegible] ينقسم الى الكلي والجزئي [illegible] اللفظ [illegible]
[illegible] المقسوم [illegible] لان الجزئي [illegible]
والكلية [illegible] للفظ [illegible]
من حيث هو [illegible] ولا الكلية [illegible] معنى [illegible]
[illegible] الشرح بقوله [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] المقصود بالذات [illegible] علم المنطق لانه مادة الحروف
واسم الجنس [illegible] عليها [illegible]
الكلي ثلاثة اقسام طبيعي ومنطقي وعقلي اما الطبيعي فهو الحقيقة الكلية من
حيث هي هي [illegible] كلمة [illegible] الاسم كلمة
واما المنطقي فهو ما لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه واما العقلي فهو الحقيقة
المقيدة من حيث كونها [illegible] تصورها من وقوع الشركة فيها فهو مركب

من انا ولمن جاء افلنا مثلا الحيوان كلي ومثاله امور ثلاثة الحيوان الماخوذ كليا
من حيث هو هو من غير اعتبار شيء من العوارض معه ويفهم ما لا يمنع تصوره من
وقوع الشركة فيه والحيوان باعتبار انه لا يمنع تصوره الشركة فيه فسميتا الاول من
هذه الامور كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبائع وحقيقة من الحقائق [illegible]
الثاني منطقيا لانه المبحوث عنه في علم المنطق ويسمى الثالث عقليا لكونه
[illegible] في العقل [illegible] ان الطبيعي موجود في الخارج لانه جزء [illegible]
[illegible] الخارج وجزء الموجود موجود مثلا [illegible]
[illegible] حيوانية وناطقية [illegible] عن جميع الاجزاء
ومجموع ذلك موجود والحيوان الذي هو جزء [illegible] الموجود موجود [illegible]
[illegible] الحيوان من حيث هو كلي طبيعي والحيوان من حيث هو موجود [illegible] الطبيعي
موجود [illegible] الطبيعي
موجود في الخارج [illegible] في الخارج [illegible] عليه [illegible]
الكلية لما كانت كليا طبيعيا [illegible] واما العقلي والمنطقي [illegible]
وعادة المناطقة ان يتكلموا في الاول [illegible] الكلي [illegible] لان
النظر فيهما خارج عن الصناعة [illegible] الشيخ [illegible] بعدها
[illegible] على علم [illegible] وجه [illegible] وجود
الاول [illegible] بخلاف الاخيرين [illegible] البحث عن [illegible] موجود [illegible] معدوما
[illegible] وجه التسمية بالكلي والجزئي [illegible] بعضهم ان الكلي جزء
[illegible] الانسان [illegible] جزء من زيد [illegible] من اشخاصه [illegible]
وكالحيوان فانه جزء من الانسان [illegible] الانسان من الحيوانية والناطقية
ويسمى الانسان [illegible] الانسان [illegible] وكذلك الجزئي
[illegible] الكل الذي هو الانسان [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] الانسان [illegible]

[illegible]

الذي هو الحيوان قلت ويمكن باعتبار الحقيقة [illegible] واما باعتبار الصورة
[illegible] بالعكس [illegible] من [illegible]
[illegible] والنقيض [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] الواجب الوجود
[illegible] المكن [illegible] الواجب [illegible] المكن [illegible] ثلاثة اوجه
[illegible] في اصل المعنى [illegible] الاوجه
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] الاختلاف [illegible] مشترك [illegible] معان [illegible] العين [illegible]
[illegible] موضعا [illegible]
[illegible] فيه [illegible]
[illegible] الرجوع الى التحقيق [illegible]
[illegible] الاوجه [illegible] العين [illegible]
[illegible] الاختلاف في الحقيقة [illegible] الاختلاف [illegible]
[illegible] الخارج [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
ان الاختلاف [illegible] مشككا [illegible]
[illegible] مشككا [illegible]
التشكيك [illegible] الاختلاف [illegible] الاختلاف [illegible] موجود [illegible] حيط
[illegible] قلت [illegible]
[illegible] فيه [illegible] قلت [illegible] اختلاف
المعنى [illegible] الاختلاف فيه [illegible] حرم

رجعنا اليه فنقول اللون الذي نشأ منه اقسام اخر متعاقبة في كل فصل منها ما قرر
له فلا جرم جاز ان تتشاكل انواع بين واحد منها على بعض الحال فتقام نوع كثير غير
مختلفة بشيء فقالوا انها من الالوان فتختلف فيها المناسبة اكثر من غيرها وتفرد
فيها منه الى كالبياض في العاج وجاز ان تفترق في بعض الحال اذ تقابلها الالوان اخرى
فيعرض فعل المناسبة لها وتجد فيها ضعفا كالبياض في الثوب فعند ان النسبة
والضعف المناسبة بها امور [illegible] فيا ان الالوان الثوب اه او نسج كيف يضعف
بياضه مثلا نضعف الالوان اخا والاني يرى بياض الخد الموجه تمر بسبب ضعفه الا
بنحو اجزاء الجسم تمر خلاله وكما في [illegible] الاختلاف في الحقيقة ولو فرقها
كان قوم من اجزاء البياض كل فرد فرد من اجزاء الاختلاف في نوع منها [illegible]
ولو كنا نعتبر اعتبار هذه الاختلافات لزم كون الاشتات [illegible] متشككا
ايضا ما ان اعتبر الاختلاف العام من خاص وما ان اعتبرنا انه الذي ينفع
ايضا في الاشتراك ان النطق الذي [illegible] الكليات او القوة [illegible] لذلك
وجدنا اختلاف [illegible] فيه [illegible] الذكاء والبلادة الفاحش
ومنهم من كان [illegible] بالمعاني [illegible] الرابع على ان الاختلا
فيه لا انا نقول الاختلاف [illegible] في اللون لا يزال عليه ايضا اعتبار احد
بها دون الاخر [illegible] من المعقولات وقصور عن المحسوسات [illegible]
بان العام [illegible] والاطلاق [illegible] متشككة لوجوده للجميع وان
جعلوا [illegible] واما النص ايضا وجه تسميته بالمشكك على نص الناظم
ان [illegible] الناظم [illegible] للاول الاختلاف
النظام كثيرا وقد عللوا تسميته بالمشكك بان الناظر يتشكك [illegible] الوا
ضع [illegible] التفاوت [illegible] يكون مشتركا لفظيا او العقلي
المسمى [illegible] متواطيا [illegible] ابو عبد الله [illegible] ابن مرز
وق [illegible] المشكك [illegible] الواضع [illegible] قال ابن
مرزوق

مرزوق [illegible] ان المشكك [illegible] طبيعة لا يقال
انه التوجيه الاول لانا نقول الا الاصطلاح [illegible] مع ملاحظة الاستعمال
قلت وقد بان لك من كلام ابن مرزوق ضعف ما [illegible] المسألة
وان الحق هو [illegible] واما [illegible] اصطلاح [illegible] والخصوص [illegible]
اليه او لا [illegible] قلت [illegible] على طريقة الجمهور [illegible] على ما قال
ابو عبد الله [illegible] فلا يلزم [illegible] ان المشكك ليس بطبيعة واحدة
ولذا لم يكن نوعا ولا جنسا [illegible] بالحقيقة الا انه [illegible]
بينها عند العقل لاشتباه بينهما [illegible] للحس والخيال [illegible] متعلقة [illegible]
العقل [illegible] فلا حقيقة له [illegible] الخيال [illegible]
عن اشتباه المحسوسات [illegible] ويتشكك ويقع لها اسم
واحد [illegible] المعنى [illegible] بالتقديم والتأخير وبالاولوية
والاشدية والاضعفية [illegible] يكون التفاوت [illegible] الزيد [illegible]
من [illegible] قلت [illegible] من غيره [illegible]
[illegible] الاول ان [illegible] عند الجمهور [illegible] والخص المذكور [illegible]
[illegible] عند الجمهور [illegible] ما ذكر [illegible] ان [illegible]
[illegible] وانه ليس بطبيعة واحدة [illegible]
[illegible] لا نعني بالمشكك الا
ما وضع [illegible] المشكك [illegible] فيه [illegible]
والتخليط [illegible] بالحقيقة [illegible] الا [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible]
مع الاشتباه بينهما [illegible] الاشتباه [illegible] لانا نقول [illegible]
[illegible] اليه ولا [illegible]
[illegible] الاشتباه [illegible] من المشكك [illegible] وان [illegible]

واشباه تعقا وتنه بعولو عزوند لده للا نوجه ايضا مليكرمتواطيا وعرا لنجيب وهنا
منه قبل وان لم يثبت له شي منه لكل فرد بانه لمبايع ومزله بان الواضع نفي
فيما جعله بيان لكل بشد اكله غوغب العول بالتشكيك الدم الا ان يجمعوا
او بحمله اصطلاح علواء ونسبهته خاص ولا مشاحة او يكون ذلك الداي علامنهم
فيكون التسليم او لا غنى انه تقطع من كلامه لبعض النقد الدم يما ما يوجد ة
بان لا لجاج حيث قال امراة المناطقة بالمتواطي ما له معنى كلي استوى في هانه
او لا اخذ امر كلامهم في المباد التشعيب سطة وحكى لنا عن بعض الشيوخ انهم
نقلوا القول بعدم التشكيك ولم نطلع بعد على قائله ولا على حجته و لعمي في
نقد اجابه والتصاعلم وبعد تبين منه رايت لبعضهم جمالا نسا ايضا وهو
ان الابيض مثلا ان الطلوع الثلج واما ان يكون استعماله فيه مع خصمه
فلذا و لا فانه لم يخرج عن المتواطي وان كان بعض المشتق في دلالة الحقيقة لم ا
الغير المسمى بالمشكك واجيب بان ثم تحت النسبتين تغير له علي
اخي وكالمشي لا ذكي ولا انوع ولا يجوزان المعمد الطاهم واما الجواب بوجيل
او نحو ما هي الجهة التشكيك وقد علمنا ما فيه وبعد كتبتي كله رايت
للشيخ سعد الدين في شرح مقاصده ذكر ان ما هي كلام القوم ان انواع اللون
في البياض والسواد ونحوها وانواع الكيفيات في الحرارة والبرودة و ا
لبيوسة ونحوها قال والتحقيق ان ما يقال عليه التشكيك كالبياض مثلا نوع
مخصوص من ارجم اه المتفاوتة في هو النوع كبياض الثلج وكما ايضا ان القول
للتشكيك لا يكون عنده بهم نقار ضا بنا على امتناع التفاوت في الماهية وان بعضهم
ينفي التشكيك مطلقا وبعضهم يجوزه ويجوز تفاوت الماهية وكم في المسلة
من اعذ ومباحث فمن يعد انظرها ان شئت ولولا خشية السامة لسقتها حر وكمو
اما علم شخص ان تشخص مسماه خارجا لو سرقوله واما جزئية الحكم يبقى عن المنع
لعدم اعتبار ما داخله التقسيم وحده من كلامه انه نفوا بسوا النعت المنع الذي
يمنع

يمنع تصور مسماه من وقوع الشركة فيه يا للفظ جنس والمنع فصل يخرج المركب والنوع
يمنع المخرج الكلي كما من اعرف المنوفي في الجمل فيمن انه عنى بالعلم ما وقع عليه
ابو عثمان الحقصان انه غير منعكس لخروج العلم الغلبي لانه موضوع للكلي والعلم
الجنسي و كما علمه عند النحاة قال ابن مرزوق والجواب عن الاول انا لا نسلم
ان اطلاق العلم على الغلبي حقيقة بل يكون مجازا والدليل النص لم تعين ان رجعه
ابن عصفور رجاميا نحو العلم تسلطا ولكن العلم بالغلبة لا يسمى علما حتى
يشخص مسماه وفرقا الى لا يرجعا فيه على جمعه ما خلا ان ولا فرق بين ان يكون
تشخص المسمى بالوضع او الاستعمال لا يشترط في الاعلام الوضع وعن
الثاني بعد تسليمه علما حقيقة ان علم الجنس عند المحققين انما وضع للحقيقة
الذهنية التي لا يوجد منها الا فرد واحد مثلا انما وضع للحقيقة الذي
ستريد وغير واحد في مسماه اذا تشخص قلت وفي الجواب عن الاول نظر
لان التشخص مع الاستعمال يوجد مع سائر المعارف ويلزم انه داخل في النفي
وتسمى اعلاما وقوله لا يشترط في الاعلام الوضع فمعنى مقا لطن لان الوضع
الذي لا يشترط فيها هو وضع واضع اللغة واما غيرها فيشترط الا لاجم وبين
زيد وانا لا باس الذي تشخص في الوضع وفي الاستعمال فقط وقد يجاب عن
كمنا بان الاستعمال في الغلبي خلاف الاستعمال في غيره كانه نزل منزلة
عن التعيين ولا بالعلم الى التعيين بالجمهور غير ان فيه علاقة ايضا انه ان ارا
بقوله ما يمنع تصوره انه يمنع مطلقا من غير شيء وان خرج منه العلم الغلبي
وان اراد المنع ولو مع ضميمة دخلت المعارف كلها ولعله لذا لم يذكر جمع
الجزئية هو حوا واكتفى عنه بالتقسيم وبه اخرج المعارف غير العلم كما نبه
عليه وكذا اجيب فيه نظر لان منع الشركة المنصوص فيه من لوم بعضهم ح
التقسيم مع انه خرج بعده بعد كذا كما ذكره ناقه قبل وله ان قلتم ان المح
ان المنع مطلقا فيخرج سائر المعارف واما العلم الغلبي فيحتمل ان يقول

[illegible]

وجه نظر او انه في الاصل كلي او يقول به قوله ويمنع احتياجه الى معنى وذلك
انه انما يحتاج الى ال والاضافة ويكون معهما كليا قبل استعماله واما بعد استعماله
فيمنع الشركة فيلزم احتياجه الى الاستعمال او الاشتمال من لا احتياج العلم الاصلي الى
الوضع والعام فيجعل مسائل المعاني بان لان التعيين معهود وانها الة وضعا
لها مشخصة فانا مثلا موضوع للمتكلم من حيث كونه متكلما موضوع
لمشار اليه ... وكذا ولا يمكن ان هو المتكلم او المشار اليه فكذا
معنى كلي ... مسائل المعاني وكل منها اصل وضعها وانما تصير جزئية عند الا
ستعمال بواسطة امور معنوية كالتكلم والخطاب والاشارة والمعهودية كا
لمعهودية والصلة باعتبار انتها لها على غيرها فان قلت في لا فرق بين مسائل
المعارف غير العلم وبين المنكر لان كلا واحد منهما كلي يصير اذا استعمل في معنى
خاص جزئيا بالذكر ما تشخص في الخارج بوجه يحصل وكل لفظ المطلق جزئية
جزئيه ... ولا يمن رجل لا ... معنى قلت المنكر ... استعمالهما
معا في معنى خارجا ولا نسلم ... ومن ثم لا بتم فان قلت
مثلا انه رجل ... لا الذات المتشخصة خارجا وكليه جزئية فحمي
اللفظ الى ... علم جنس ... كلي لا مقال
اذا اقال ... النكرة المعرف بال كالعلم الجنسي لتعيين الحقيقة
المعرفة ... الحقيقة مطلقا ... وجه
... من ... الحقيقة ... ليست
... المعهودة ... الاشارة الى الذهن باعتبار كما
ونسبته ... الحقيقة ... معنى ...
لا ... ولا ...
ان كون له ... المقام من يبحث **تنبيهات الاول**
ما تقدم في المعاني ... العلم وانها موضوعات كليات ... الجميع ...

جزئيات وان عبا بعضهم ان عليه انكم لم يبيت وقيل ... وضع العلم الجنسي
ونقل ابن ... وانه اختاره بعض المحققين الشافعية والمم بين العلم الشخصي
والعلم الجنسي بان الاول موضوع للمشخص خارجا وكون هذا اسم والثاني موضوع
للمتشخص ذهنا وبينه البيانيون واسم الجنس وفيه اكثر لنا ... التمييز
كمذه الثلاثة يعرف ... بين العلمين بان الشخصي موضوع لها بقيد التشخص
الذهني ومر وبين علم الجنس واسم الجنس بخصوص الصور الذهنية بان وضع
لها من حيث خصوصها هو علم الجنس او من حيث عمومها فاسم الجنس كذا نقل
عنه الزركشي ونقل عن ابن الحاجب ان اسم الجنس كاسد مثلا موضوع لفرد من
افراد النوع لا بعينه والتعدد فيه من اصل الوضع وعلم الجنس كاسامة موضوع
للحقيقة المتحدة فاذا اطلقت اسامة على الواحد فانما اريد به الحقيقة
ويلزم من ذلك التعدد في الخارج والتعدد فيه ضمنا لا قصدا بالوضع انتهى ابن
... الجنس ان ... واضع اللغة قصد الله فيحتاج الى ... ال
... قلت اما النحو ... اختلاف في الاحكام اللفظية واما
المنطق فلا ... لعدم اختصاص ... بلغة العرب ولا توجد هذه الا
احكام الا فيها اللهم الا ان يتسم في غير هذا فيما ... عليهما ... بوجوده
... وغيره الاعلام ... شائعة ما في ... الحكم انهم انا ارادوا الحقيقة
من حيث ... انما ... الاسم ... اراد ...
... الاسم ... الوحدة ... او ...
والحاصل ان علم الجنس ... اسم الجنس ... بلا ... الحقيقة ... كل ... منها
ما ... الحقيقة من حيث ... بخلاف اسم الجنس ... خارج
من افراد الحقيقة لا بعينه ولذا كان الاول ... لان الحقايق
... الا ... خارجية ... حضورها ...
... اسم ... الاسم ... معهودة ولا ... على ارادة

كالفرس مثلا بيعهم لا الحيوان المعين من حيث هو هو وملحقه في نفسه لا المتناهي
فيه ولا الابهام وهذا بعينه مدلول اسامة وان اسم الجنس علم ان المعين برده
ما ناله من تشخص انهم عليه لكنه لا اوهام وعلى هذا فان قيل من المرجوع
في الذهن التعبير الحقيقة لا افرادها وعلى هذا في الثالث لبعضهم هاهنا سؤال
لان الاول ان مرجع الكلي الحقيقة لا افراده يتضمن هاهنا عليها ومطابقتها لها والجزئي في
لو تصوره جماعة كان مطابقا لتلك الصور الحاصلة في اذهانهم كلها فيجب ان يكون
كليا الثاني ان مجموع لفظ الجزئي كلي وكذا الشخص واذا كان كليا لم يصح تعريفه
بانه هو الذي يمنع الشركة الثالث ان التصور كالعلم هو حصول صورة الشيء في
الذهن والمفهوم هو الصورة الحاصلة في الذهن واضافة التصور الى المفهوم في
قولنا ما يمنع نفس تصور مفهومه يقتضي ان يكون لتلك الصورة في العقل صورة
وهكذا الى اخرها واجيب عن الاول بان الصورة الحاصلة في اذهاننا من زيد وعمرو وخالد
مثلا ان اخذت مع قطع النظر عن تلك الحال فهو واحدة بالذات ولا تعدد فيها حتى
تتحقق المطابقة وان اخذت بالاضافة الى الحال فلا نسلم ان بينها مطابقة
وتعددها واجيب عن الثاني بان مفهوم ما يمنع الشركة ايضا كلي فيصح نفي
الجزئية عنه وما وقع عليه هذا المفهوم من نحو زيد وعمرو يكون قطعا مانعا من وقوع
الشركة وليس هو لفظ الجزئي المعرف حتى يمنع الشركة ليكون تعريفه بمفهوم لفظ الجزئي
لا الذي يصدق عليه زيد وعمرو ونحوهما لان مجموع لفظ الجزئي هو الكلي كما صح تعريفه
واما زيد ونحوه فلا يصح تعريفه لما هو من ان الجزئي لا يحد ولا يبرهن عليه
واجيب عن الثالث بان التصور قد يطلق على حصول الشيء في العقل كتصور
معنى الوجود والامكان فيكون معنى تصور المفهوم حصول المفهوم قلت
**وفيه نظر** والظاهر ان السؤال انما نشا عن جعل المفهوم هو الصورة
الحاصلة في الذهن بالفعل وهذا غير لازم لجواز ان يراد بالمفهوم المعنى الموضوع
له اللفظ من حيث هو معنى مفهوم وح لا يرد السؤال فليتامل الرابع ما انفعل من

اتيم

من تقسيم الكلي الى الطبيعي والمنطقي والعقلي يجري في الجزئي ايضا فانه اذا قلنا زيد جزئي
فزيد الماصدق مانع من وقوع الشركة من حيث هو جزئي طبيعي ومفهوم ما يمنع الشركة
مفهوم جزئي منطقي والمجموع المركب منهما عقلي م ويطلق الجزئي ايضا فرع
الجزئي ايضا يطلق الخ يعني ان الجزئي يقال بالاشتراك على معنيين احدهما ما تقدم
والاخر هذا وعبر عنه الكاتبي بانه كل اخص تحت اعم اي سواء كان عموما مطلقا او من
وجه كالانسان بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة الى الابيض فيكون هذا
القسم الثاني كل منهما اخص باعتبار الاخر وكليا له قال السعد والمحققون على ان
المراد العموم والخصوص المطلقان ويسمى الاول حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى
حقيقته المانعة من الشركة ويقابله الكلي الحقيقي القابل للشركة بالنظر الى
حقيقته ويسمى الثاني جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى ما فوقه ويقابله
الكلي الاضافي وهو الاعم من شيء بالنسبة كليا او جزئيا بالنظر الى حقيقته
هو الحقيقي وبالنظر الى غيره هو الاضافي واما ما عرفه به الكاتبي بما تقدم فاورد عليه
القطب ان الجزئي الاضافي والكلي الاضافي متضايفان لان معنى الجزئي هو الخاص
ومعنى الكلي هو العام والخاص انما يكون خاصا بالنسبة الى العام وكذا العكس
واحد المتضايفين لا يجوز اخذه في حد الاخر لان شيء الحد يجب ان يعقل قبل المحدود
والمتضايفان يعقلان معا وايضا التعريف كل الدور للاخذ والتعريف بما يساويه ليس
بجائز ما تقدم والاولان يقال هو الاخص من شيء واجاب السعد الصبري بان ما ذكره ليس
تعريفا للجزئي بل تبيينا لمعناه وانه على اي شيء يطلق بالتسمية او من عهد معنى
الخاص والعام فلا باس ما اريد لفظ الاعم فيه ولا باس بايهام كل لفظ قال علي انه
اذا كان مرادفا للخاص لم يصح تفسيره بالاخص من شيء ما والاولى ان يقال
هو المفهوم الذي يشتمل على شيء بعينه وغير بعينه ولا يكون هو مشتملا كما يشتمل
الشيء وغير بعينه من حيث هو كذلك وهذا معنى قولهم هو المندرج تحت الشيء
فكان المطلق لا يصح تعريفه لا جرم لا يعم التعريف بالاندراج الشامل لها فحكم

المسمى بأن المراد العموم المطلق لانه هو المتبصر لان صدق الاندراج في المبني عمومه
نحو ان يكون الشيء هاهنا له ولغيره وبه ايكون الناطق ليس ذهنيا بل اعتباريا بالنسبة
الى الانتشار لان الانتشار لا يصدق عليه شيء من الاجزاء وما يلزمه في الابتدا ليلحق
كل جواب ما تقدم **قوله** ان كان موجود الخارج يبطل الحج بما علله الكاتبي وغيره
من ان كل شخص مندرج تحت حقيقته النوعية عن المشخصات كما اذا جرد ذلك زيدا
عن المشخصات التي هما بهما يتشخص بقيت ماهيته الانسانية وهي اعم منه
وكانه فيه مرتبة الاعتبار الوجود والعدم وان كان انسان الزيد على الحقيقة
خارجا اورده القطب عليهم من النقض بواجب الوجود فانه شخص ويمتنع ان يكون
له ماهية كلية والا لجاز ان يكون حصة تلك الماهية مع شيء اخر فيلزم ان يكون
واجب الوجود معروضا للتشخص وهو محال المانع من ان تشخص الواجب هو نفسه
وكذا لا يرد على الحج لان واجب الوجود يصدق انه موجود ولا يكون مع ما الا
كليا على ان العصفي اجاب عنه بسعة الا ان فيه بشرح الشمسية فيه اجوبة
**قوله** وان كان معدوما الخ فيه نظر لان الجزئي في الحقيقة كيف يكون معدوما وما يحق
يندرج تحت المعدوم وكانه ذكره على سبيل الفرض لتتميم الحصر والله اعلم ويمكن
ان يكون اراد بالمعدوم غير الخارج نحو من الخارج لانه ثبت بصحة فعل من لوازم
العالم الذهني وفيه نظر **قوله** كل مفهومين الخ اعلم ان كل لفظين بالقياس الى
لفظ اخر لا بد بينهما من احدى النسب الستة التناقض والمباينة الكلية والتي ادخل
التساوي والعموم مطلقا والعموم من وجه وتحرير الحصر ان اللفظين اما ان يمتنع تصادقهما
فيهما المتباين لا والثاني اما يحمل اختلافهما نفيا واثباتا فهو في الانسان كالانسان نقيض
اللاانسان ليس بمكافئ وهو التناقض او بواسطة صيغة الوضع نحو الانسان
والحجر وهو المباينة والثاني وهو ان لا يمتنع تصادقهما اما ان يتلازما صدقا فالاول
الثاني والاول ان يتصادقا كالبر والحنطة وهو الترادف او لا يتصادقا كالانسان
والناطق وهو المتساوي والثاني ان يتلازم ان صدقا فالاول يتلازم كل منهما وهو

العموم

وهو العموم والخصوص من وجه كالانسان والابيض ان اختص بما بعد وهو العموم
والخصوص مطلقا كالانسان والحيوان وحاصله انه لا بد في النسب الاربع مطلقا
في كتب المنطق اعني المباينة الكلية والمتساوي والعموم مطلقا والعموم من
وجه وسكتوا عن ذكر التناقض الى بابه وعن الثاني اذ لا تفاهم في تقسيمهم الالفاظ
ولذا استغنوا عنه بالمتساوي وانما اوجه التسمية في التناقض فسيأتي واما في
المباينة فلانه من المتباين فيه لتنافرهما لو تباين اللفظين بحيث لا يجتمعان ابدا واما
في التساوي فلان اللفظين لما اتحدا في معنى واحد صار متساويا ما حمل عليه كالمتساوي
الحمل على الة واحدة عند التركيب عليها واما في المتساويان فظاهر لتساويهما
فيما يصدق عليه واما في العموم مطلقا فلان اللفظ لما كان لا يصدق عليه الا ما
يشمل كان عمومه مطلقا اي غير مقيد بجهة وصار خصوص الاخر مطلقا كذلك
الا في العام من وجه فان عمومه انما كان بالنظر الى شموله للاخر ولغيره
واما بالنظر الى شمول الاخر له ولغيره فهو خاص فصار كل اعم من وجه خاصا
من وجه وكذا الاخر وفيه اوجه تسميته لهم بالنسب واعلم انهم
انما اقتصروا على ذكر النسب الاربع في الكليين فقط ولم يذكروه في الجزئي وهي
الشمسية وعللوا ذلك بان المتناسبين ان كانا كليين او جزئيين او كلي وجزئي
فهما ان لا تكون فيهما النسب الاربع لان الجزئي ليس متساويا في مفهومه
الكل ان كان جنسا له فالكل اعم مطلقا والا فمتباين فان العمل وفيه نظر لان زيدا
اذا كان ضاحكا فبينه وبين الانسان وبين بان من الانسان والانسان
والضاحك عموم وبين ايضا الانسان الكلي ليس اي
من الضاحك بل اعم فهو لا يخرج العموم من وجه في الكليين فلهذا اعتبروا
الكليين فقط وفي تعليله نظر لان بين الانسان وبين الضاحك الذي كان
فينزل الاشراك المساواة واحدة ولا تتساوى مع الكلام واما الانسان
والضاحك فهما في انفسهما كليان وان قطعا بالشخص المعين لان الجزئي في نفسه

به امور كلية ومن ثم كانا متعاكسين وبين الحيوان النسب الاربع ان اريد حقيقتهما بان جعلا
ولا يكون الا في الكليين وان اريد جزئيتهما بان احدى النسب الاربع من الذي صدقا على
الكليين الجنس بين اثنين كان بينهما التباين او العموم المطلق على ان بينهما احدى
النسب الاربع بالاعم في التعميم بان يقال كل مفهومين لا بد بينهما من احد نسب
اربع ولذا عبر به المص رحمه الله تع تبعا للجمل قوله ونقيضاهما متساويان اي
الخ مثاله الانسان والناطق ونقيضاهما اللا انسان واللا ناطق وهما متساويان لانه
كلما صدق لا انسان صدق لا ناطق والعكس وبيانه انا نقول كلما صدق لا انسان
كذب انسان للتنافي بينهما وكلما كذب انسان كذب ناطق للتساوي بينهما وكلما كذب
ناطق صدق لا ناطق للتنافي ينتج كلما صدق لا انسان صدق لا ناطق وعلى هذا
تقول في الجانب الاخر كلما صدق لا ناطق كذب ناطق وكلما كذب ناطق كذب انسان
وكلما كذب انسان صدق لا انسان كما قوله المتباينان الخ يعني ان نقيضي
المتباينين لا يكونان متساويين وبيانه انهما لو كانا متساويين لكانا متساويين
كما في النار والبرودة نقيضاهما متباينان ايضا فهذا خلف ولا بينهما العموم والخصوص
مطلقا اذ لو كان بين نقيضي المتباينين عموم مطلقا لكان بين نقيضيهما المتباينين
بينهما عموم مطلقا على التعاكس كما سيأتي وكيف وهما متباينان فهذا خلف
فلم يبق من النسب الا التباين والعموم من وجه وبين الموجود فيهما وكذا ينبغي
عن نسبة لا الى اخص فيه مثال التباين الانسان واللا ناطق نقيضاهما لا انسان ولا لا ناطق
وهما متباينان لانه كلما صدق لا انسان كذب لا لا ناطق وبالعكس ومثال العموم من
وجه لا انسان ولا حيوان هما متباينان ونقيضاهما الانسان والحيوان بينهما
العموم من وجه لاجتماعهما في الجص مثلا وتفرد حيوان بالانسان وينفرد لا انسان
بالحجر قوله وكذا الخ يعني ان الاعمين من وجه الذي بينهما العموم من وجه لا يكون نقيضاهما
متساويين ولا متباينين او تقربهما كما مر والمغير انه يتبع كل منهما على الاخر كما اخلفه
ولا بينهما العموم المطلق الا يلزم ان يكون بينهما على التعاكس كما سيأتي وهو

باقل

باطل فلم يبق الا التباين او العموم من وجه مثال الاول الحيوان واللا انسان بينهما
العموم من وجه كما في قتيلة ونقيضاهما اللا حيوان والانسان وهما متباينان كما
في عكسه ومثال الثاني الابيض والاسود بينهما العموم من وجه لاجتماعهما
في الزنجي وانفراد الابيض بالرومي واللا اسود بالحبشي ونقيضاهما اللا ابيض واللا اسود
بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في العاج وانفراد اللا ابيض بالحبشي واللا اسود بالرومي
قوله الذان بينهما عموم مطلق الخ يعني ان المعنيين اذا كان بينهما العموم
المطلق لا يكون نقيضاهما متساويين وبيانه لا يلزم ان يكونا متساويين وبينهما كما مر ولا
متباينين ولا بينهما العموم من وجه واللا يلزم ان يكونا متباينين ايضا او بينهما
العموم من وجه وكله باطل فلم يبق من العموم بينهما فلم يبق الا ان يكون بين النقيضين
ايضا عموم مطلق لكن على التعاكس فنقيض الاخص اعم مطلقا ونقيض الاعم اخص
مطلقا مثاله انسان وحيوان نقيضاهما لا انسان ولا حيوان بينهما العموم
والخصوص مطلقا لاجتماعهما في الحجر وينفرد لا انسان الذي هو نقيض الاخص بالفرس
ولا ينفرد نقيض الاعم بشيء وذلك لانه كلما ارتفع الاعم ارتفع الاخص من غير
عكس كلي قوله والكلي ينقسم الى خمسة اقسام الخ قوله ووجه انقسام الكلي الى الخ
قدم ان المعتبر في علم المنطق الكليات دون الجزئيات لان الغرض من المنطق
اكتساب المجهولات ولا يكون الاكتساب بالجزئيات لانها لا تنضبط لانه لا يمكن حصرها ولا
الحكم عليها مفهوم احكام الكليات وضبط اقسامها ويسمى العلم المتكفل
ببيانها ايساغوجي بلغة اليونان ومعناه الكليات الخمس ونحوها
لما نظر منها ما كلي المعرف ومثاله نقول الكلي اما ذاتي او عرضي لان الكلي
لابد وان يصدق على افراد لعلاقة بينه وبينها سوى الوضع لها
وتلك العلاقة اما ان يكون نفس حقيقتها او خارجا عنها او داخلا فيها الاول
النوع والثاني العرضي ... والثالث
النوع ... على ان ... وقيل ...

نقول الحصر بالجنس ... اما المحصور في ... العرض العام

فقف

ان الزائد ما كان جزء ماهية اجزائه والعرض غيره وقيل والسطحة ليس بحلية ولا
نعم ضع بناء على ان الزائد هو الجزء والعرض هو الخارج وبالتبيين ان النوع ليس
جزء وللخارج لانه هو التمام وعلى ان النوع في الخ مع انه هو الزائد ايضا كما يبينا
المشي او نعصه ويجاب بانه تسمية اصطلاحية فانه تسمية منه الام بخلاف
خصوصا فمستلزم وعموم في الاعراض المنه تمام ابى ورد الفصل انه الخ في الثلاثة
على ان النوع في الذي هو اله الخ يكون ليس خارجا عن ماهية اجزائه ولا بد ان
يكون تمام ماهية جزء باته او لا فان كان فهو النوع وان لم يكن تمامها بل جزء
منها فاما ان يكون تمام المشترك بينها وبين نوع اخر مختلفين فهو الجنس
كالحيوان وان لم يكن تمام المشترك بينه لها فاما ان يختص بحقيقة واحدة وهو فصل
النوع كالناطق او يكون بعضا من تمام المشترك مساويا له وهو فصل الجنس
كالحساس وبقي ان يقال ان الزائد اما ان يقال في جواب ما هو او في جواب
اي شيء هو والاول اما ان يقال بحسب الشركة المحضة وهو الجنس كالحيوان او
بحسب الشركة والخصوصية معا وهو النوع كالانسان او بحسب الخصوصية
المحضة وهو الحد وقيمة اجوالية المنقسم والاول ليس هما يخرجه لانه مركب و
الكلام في المفرد والثاني هو الفصل واما وجه الفصل الذي في قسمه جوما في
المح **قوله** ان السائل الخ اعلم ان العالم المشتق الكلية يستعمل عن الزمان
وبانزوا وعن المكان ومكيف عن الحال وهكذا عن العدد والمعنى كما هنا لعطان
ما او اما ما يقال المصنف انما موضوعة للسؤال عن تمام الحقيقة فاذا قيل
ما الانسان فجوابه الحيوان الناطق لانه تمام حقيقته ولا يقال الناطق
لانه بعض تمامها ولا يقال الكاتب ونحوه لانه خارج عنها اصلا فان قيل كما
يقتضي الفصل جواب ما في الحد الذي يذكر حيث تمام الحقيقة وهو ما هنا لانه كما
يجاب بالحد التام يجاب بالناقص وبالرسوم كلها ولان المعنى وان يسأل عنها
بها ولا حقائق لها والمحاجرة في اسمية فاذا اجمع ما في السؤال عن تمام الحقيقة

بحيوة

دليونه بلفظة اي ويسأل بها عما بعين الشيء ولو بوجه واما اقتران المعنى كما
كما هو ما وله وجه ما الجواب عن ما اعم من تمام الحقيقة ثم ان يكون السؤال ايضا
ايضا اعم وقد قال الشيخ القلمشاني في شرح المقاصد معتمدا على البعض ان ما كما يسأل
بها وبها عن الشيء اعم الحقيقة فقد تطلق لطلب تبيين الحقيقة وقد كما كما
كما ايضا من اهل البيان ان ما يسأل بها عن شرح الاسم اي تبيين مفهومه وانه لا
معنى وضع على الحقيقة هو ما العنقاء اي ما معرفه وعن الوصف نحو ما زيد اي ما
صفته الكريم ام بخيل مثلا والحقيقة وان كمراد له قلت لا اعتمد على كلام
الا تكلموا على الما يفيد وانه يسأل عن تمام الحقيقة بل ان يسأل عن
شيء اي فعلى خلاف الاصل الذي يقتضيه ولذلك اكثرهم عن تعميمنا النبه على
من سبق عليه المصنف جوابه بالمبين ان حتى نسبه الى الجهل فاعلم عنده ان
المطلوب تمام الحقيقة وان الجواب يطابق السؤال ولم يقم بعضهم المذ سبيكة
دامر سوء عليه الشيطان الرجيم كما ارشاكم وعما في المحصل كما كما حيده لا يبي علي
شيء والما تم على قوله الخ وما الذي يسأل بها عن تمام الحقيقة المحصول هنه
وعلى ذلك ابن مرزوق في شرح الجلالية كلمه في الحقا مو كما هو اما المعدوم فلا
يسأل عنه مع صحة كونه معدوما واذا يطلب مفهوم الاسم في الحد فقرينه
**قوله** ثم السائل عن تمام الحقيقة كما اما يعم تمام الحقيقة النوع وتمام الحقيقة
المشترك بين اشياء مختلفين فما على البحوز كلامه شاملا لسؤال عن كلي من جهة
الحقيقة هو الانسان والفرس وشخص وكل كل الخ ونحوه من الاقسام ولي
خصص قوله تمام الحقيقة بالمختص به بحيث يراد به جميع الجزء مع نحو الحيوان الناطق
في جواب الانسان يخرج ما في كل من الاقسام التي ذكرها وعمم كما هنا قال انه
بالخصوص وقد انشأ الجهة المحوج الى كلامه على النوع حيث قال وهو اي
الذي في كم ذاته معنى الجزء الخ **قوله** وعن حقيقة المختص الخ اي ما تم
تحاضر ما هو الواحد اعم من نحو والمجموع ونحو ذلك هو متعدد كما قال

اولا وثانيا في الثالث كان ايضا ومع في معنى التشخص وعن حقيقة التشخص ونحو ذلك
في **قوله** صارت حقيقة بين الجسم الخ يعني ان ماهية زيد مثلا اخص من مطلق الماهية
لصدق الثانية بدون الاولى **قوله** تشخص بعوارض الخ يعني ان ذات زيد
مثلا لا تتشخص بحقيقتها الانسانية اذ لو كانت كذلك لما وجد لها الا فرد واحد
وانما تتشخص خارجا بامور زائدة عليها كالوجود الخارجي والمقادير والصفات
مثلا ومعنى كون التشخصات عوارض انها زائدة على الحقيقة الانسانية ليست
داخلة فيها والا فهي جزء من التشخص الموجود خارجا لانهم يقولون التشخص
نحو عبارة عن الماهية مع قيد التشخص ويقولون الحقيقة الانسانية مثلا
جزء من زيد الانسان الموجود خارجا ومقتضاه ان التشخص جزء الخ فيكون
زيد مثلا مركب من انسانية وتشخصات **قوله** مطابقة مثال المطابقة ان تقول
في جواب ما الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة الناطق
وهو مثال التضمن ان تقول هو الحيوان الناطق كما مثلنا فان الحيوان يدل على
الجسم النامي الخ بالتضمن والالتزام مثل ان تقول في ما الانسان انه هو المحبور في جواب
ما هو ويجاب عن زيد وعمرو وما الانسان وان نبه على اجزاء الماهيات والمطابقة
لكونه يدل عليها تضمنا ولا يجاب بالناطق وان كان يدل عليها التزاما لما تقدم
تقدم التنبيه عليه في الدلالة **قوله** يقتصر في الجواب على قدر الحاجة الخ
كما اذا كان جوابا عن السؤال عن قوله يحتمل ان يقصد السائل عن تفصيل
حقائقها او عن ما يتميز به الحقيقة او اجمع فان يقال اذا احتمل كلا منهما
لم يكن احتمال طلب التفصيل ارجح لان الجواب بتفصيل اجزاء الحقيقة او ما يدل
عليها ينبغي كونه مقتصرا على الاعم مع ان التفصيل ايضا لا يخرج عن مطابقة الجواب
للسؤال لاحتمال شموله واجاب بانهم يقتصرون الخ لقصد الاختصار لا يقال
اذا كانوا يكتفون بالحيوان في جواب الانسان والفرس مثلا انه اعم منهما وليس
تمام حقيقة كل منهما فليكتفوا به في النسبة ايضا لانه اعم منه وليس بتمام
الحقيقة

الحقيقة من جواهر واحدة اضافي بل وعيني مثلا فانها اشترك في الحيوانية وليست تمام
حقيقة كل منهما لانا نقول الحيوان اشترك في الاشتراك الحيواني التعينية المذكورة
في اختلاف الانسان والفرس مثلا الحيوان تمامها عند الاجتماع فيما بعد في
الانسان وحده او هي اجزاء فانه ليس تمامها عند الاجتماع ولا الا في الجزء
للذات التمام عندهم كما بينه وراءه تمام اجزاء ويكون الكل في الانسان
والفرس انما يشتركان في شيء اخر بعده وليس يوجد المثل الانسان و
هي اجزاء لا تشتمل على الناطق وراءه لا يقال فيما ما الانسان والفرس مثلا
يختلف في ان السؤال عن كل منهما خصوصا وانما يجمع بالعطف اختصارا ولتوقي
نصه انه تحت حقيقة واحدة تامة جملة ولو كان يعلم تباينهما في حقيقتهما
لا في كلا بالسؤال الصحيحة الجواب بالحيوان كما يجاب عن واحد منهما لما كان
نحو لانا نقول لو اجيب فيه لكان معناه ما الانسان وما الفرس وهو نحو
الان من جواب السؤال الواحد ولانه لما احتمل التفصيل في السؤال
احتمل التعيين من نص القائم وكما كان في تسليم نقتصر على الاجمال عند احتمال
السؤال اياه والتفصيل فليقتصر هنا ايضا على الاجمال التعيين فقدر الحاجة في الفاني
في ان يقول للسائل بل لا بد من ذلك بعد **قوله** عن متعدد مقابل لقوله عن
واحد كلي وقوله عن كليين بيان لقوله متعدد **قوله** كما له الذي اختلاف
حقيقة التشخص والتشخيص الخ وتعلم كذلك المذكور في القسم الثالث
تشبيه الافراد الحقيقة **قوله** مطلقا في العقل الى غيرها وبعيد مطلقا وهي التي
صدقت بما علقت وغير بعيد ولا زمن وغير كما وغير ذلك من تقديمها الخ ولم يقيد
العرض العام بالاطلاق ومع انقسامه ايضا الى شامل ولازم للوجود او للماهية
وغيرها الى كل كانه جعله له لا ينقسم فيه عليه او يكون بالعقل وانما
ذا جنس في مقول في جواب ما هو اجمالا بالاجمال بخلاف العرض العام لخروجه
اولا من المقال في الجواب اصلا **قوله** المفرد هو ما يكون المقول في جواب ما هو

لانه ليس نفس الجواب فقط بل انما معا وقد ذكر الشيخ رحمه الله بان ذلك وقع في كلام الفا
رابي من ان المقولة ان المقول في جواب ما هو كمال الذات المشتركة والجواب انا
وليس مقولا في جواب ما هو قد نسب بعضهم ان المقول في جواب ما هو كمال
الذات فاذا ما اعترض عليهم الشيخ بان فصل الجنس كالحساس مثلا
ذاتي اعم وليس مقولا في جواب ما هو فان ما هو سوال عن الماهية فيجب ان
يكون الجواب الماهية ومن بين المقول في جواب ما هو الداخل في جواب ما هو
والواقع في طريق ما هو بان نفس الجواب غير الداخل في الجواب والواقع في
طريقه اي والحاصل ان المقول في جواب ما هو لا يكون الا بعد كونه دالا
مطابقة وتضمنه اما ان يكون مذكورا بالمطابقة او بالتضمن فاذا كان دالا مطابقة
فهو الحيوان او الناطق في قولنا الحيوان الناطق جوابا لقولنا ما الانسان
بنفس افعاله ثم جزء ما هو وان ذكر بالتضمن فالجسم او النامي المفهوم من
الحيوان في المثال المذكور دالا بالتضمن فهو داخل في جواب ما هو والمقاسمة
طالبته ثمة ان كان دالا مطابقة او تضمنا وان دل عليه التزاما
فالماهية بعينها جميعها لا ان الالتزامية مهجورة **قوله** على كثيرين لا يحتمل
جزء او مفهوم جزئية خارجية الانواع كلها الى ما نقص من اجزاء خارجا
الانسان او وجدانها في مفهوم الكلي كالدليل ولم يوجد الا نصا وهو
احسن من قول الكاتبي كالمقول على واحد او على كثيرين متفقة واختلافه
**قوله** متفقين في فقط دون ان يقال على المتفقين والمختلفين او على المختلفين
فقط ليطابق ما عليه ما اورده المصنف على الكاتبي من انه كما فيه الحا ليج
ما بينا فيه لا ما يقابله ولا نسلم المنافاة بين المقولية على المختلفة الحقيقة
والمقولية على المتفقة فان الجنس كالحيوان على الكثرة المختلفة يقال
على الكثرة المتفقة كالحيوان فانه معها كثرة اخرى متفقة نوعا زيد وعمرو
وخالد ونحو الذي يسوق له المقام من فيه فقط يخرج الجنس الخ وبعضهم

تعرفها

ما ثبتناه لك الخ وهو انك اذا قلت ما زيد وعمرو وخالد ونحو الذي هو في الجواب
الحيوان وكذا مقول على الاربعة وكل مقول على الاربعة مقول على الثلاثة وكيف يقسم
الحقيقة موجب ان يكون نوعا واجيب بالمنع بقوله كل مقول على الاربعة مقول على
الثلاثة ممنوع اذا كان انضمام الرابع اليها شيء ظاهر المقول ومنه اغلظ سلف عن
تفصيل المذهب وقد تقطع لك تقسيمه وقد اورد ان حدود الانواع الحقيقية نحو الحيوان
الناطق في حد الانسان تقال على كثيرين متفقين بالحقيقة وليست من النوع لانه
من الجنس وهي من المركب كما ان واجيب بان امر المقولية بحسب الشركة والخصو
صية معا فهما فرد من المثل ولا كذلك الحدود فانها مقولة بحسب الخصوصية المحضة
بان افراد زيد وعمرو وخالد حيوان ناطق مثلا فليس هو بل هو من جملة الحد وهو
لما علم انه متى قيل على كثيرين فليس هو وهو كان حد اياه يقال على كثيرين بين النوع
الماهية المتحدة بالجميع **قوله** الا ان جمع عن السنخ او عن الشخصين او الاشخاص
وقوله عن المذهب متعلق بالسوال فالله **قوله** الزنجي بفتح الزاء وهو واحد الزنج
وقد يكسر وهم جيل من السودان والصقلي واحد الصقالبة قال في القاموس
جيل يتلاصق بلادهم بلاد الخزر بين بلغر وقسطنطينية ومعنى تلاصق بلادهم بلاد تجاورها في
التخوم وهو الحد الفاصل بين الارضين من الحدود وبلغر مدينة للصقالبة شمالية الخ
**قوله** فتأمله في بعض طرق الشرح لا ان بين الشيئين لا حاجة الى الوصف الذي كون بان
الغرض ان السوال انما هو لتحصيل الاتصال بالحقيقة وهو النوع فقط واما الجواب با
لوصف المبني فانما يعلم السوال او على الغاية في ذلك ولو احتجنا الى الى
مع الصنف لا شخصا اليه مع الجنس بجماعة مثلا لان له اوصافا ومشخصات من
سواد وبياض وطول وقصر وغيرها فانا اذا سئلنا عن زيد وعمرو وخالد فيلزم ان نقول في
الجواب عن السوال عنهم هو الانسان الاسود او الابيض او غيره الذي من الاوصاف
على اما بالحقيقة فقط عند السوال لما فيه تامله اي فليعرف وهو كذلك اما اذا
كان السائل عن الذي في مقام خاصا قلنا انه الانسان اصلا واما اذا علم انه انسان

واراد لجنسية ما لا يكون الاشتراك جوابا عنه من العرضيات وعليه فينبغي ان يستثنى
ما وقع جوابا من الوصف المميز لكل الصنف ولا يشتمل على اللوازم الا على انه من نفيه ايسرها عن
الوصف خاصة ولعله لا يعتبره المتقدمون **قوله** وفي بيته لذا لم لا يشكل ان اختلاف
الشيء في المعنيين المذكورين في النوع وفي الجنس حقيقة وهي لا تقتضي او فيه ببيان
بالمراد بالنوعية الذي ليس النوع الا على ما ادعيه من الطرفين انها قبله **قوله** فلعله ينبغي ان
بنصب بفتح الفاء علم انه من الخلف الذي هو [illegible] ويضمه
بالعرا وبالضم على انه بمعنى الكذب والباطل وسيبين وضوحا ان شاء الله تعالى
**قوله** الخ الخ انما اخرج الشخص بالطبع بناء على جواز الاخراج بالاجناس وهو
ضعيف لان الاجناس انما يؤتى بها للادخال لا للاخراج وما لم تشاله فهو خصيص
داخل فيها اصلا وبقائه خارج عنها لا اخرج بها الا لم يكن قطعه اخلافه يخرج غير
ان من الخلو الاخراج بالاجناس من المحصلين ما حال [illegible] المعنى ونسامح في العبا
رة ولا مشاحة انما في المقصود ولذا ان تقول الخ في كلامه وهما طه وهو
الجنس ايه اللفظ الكلي فيكون الكل [illegible] المحمولة على الكليات بلا
حاجة الى اعتبار شيء اخر معهما [illegible] ان الجنس فيه
بداخله [illegible] وعليه [illegible] **قوله** اشتمل ان اعني
الصنف [illegible] بقوله المندرج تحت
جنس [illegible] لان الصنف اذا اندرج تحت النوع لا تحت الجنس ولكن لما كان يمكن ان
يقال ان الصنف مندرج تحت الجنس بواسطة اندراجه تحت المندرج فيه وهو
النوع [illegible] **قوله** كالنقطة الخ [illegible] النقطة شيء ولا
[illegible] من الاجناس العالية العشرة وكذا الوحدة
لانها [illegible] حتى تكون [illegible] الماهية [illegible]
انها بسيطة [illegible] من البسيط مندرج تحت جنس [illegible]
[illegible] شرح المطالع [illegible]
النقطة

النقطة [illegible] الخط وهو شيء لا جزء له والخط منقسم في الطول [illegible]
لا نسلم ان للنقطة [illegible] خارج وانما هي نهاية الخط الذي هو نهاية الجسم التعليمي
[illegible] الجسم [illegible] الماهية [illegible] لا وجود له [illegible]
[illegible] ان شاء الله تعالى **قوله** لزم تركيب الخ [illegible] كل نوع مندرج
تحت جنس [illegible] من ذلك الجنس وشيء اخر من الفصل [illegible] المندرج [illegible]
كالوحدة وكذا الجنس ان اندرج تحت شيء [illegible] مركب [illegible]
الجسم والا [illegible] بسيط [illegible] الاندراج [illegible] التركيب [illegible]
نفي الاندراج [illegible] كلية وهذا ايضا على مذهب
من يجوز [illegible] الماهية [illegible]
عليه **قوله** مراتب الجنس والنوع الاضافي الخ [illegible] النوع الحقيقي
لا [illegible] ان يكون نوع حقيقي [illegible] لا ان يكون النوع
الحقيقي جنسا [illegible] الاضافي [illegible] ان يكون الشيء نوعا بالاضافة
الى شيء [illegible] جنسا وكذا [illegible] تسميته بالاضافي لان
نوعيته انما هي بالاضافة الى شيء [illegible] حقيقته [illegible]
و[illegible] نوعيته باعتبار حقيقته [illegible] باعتبار الترتيب واما باعتبار [illegible]
[illegible] ان الحقيقي [illegible] الحقيقي [illegible] كالانسان
وغير [illegible] كالوحدة والنقطة من البسيط [illegible] المراتب
ليعلم ان المراد [illegible] **قوله** [illegible] اعلم ان
[illegible] الاجناس العالية [illegible] جنس الاجناس
[illegible] الموجود [illegible] الجنس [illegible] والموجود [illegible]
[illegible] الماهية [illegible] الوجود [illegible] الماهية
[illegible] الاجناس العالية [illegible] الجوهر [illegible] الموجود
[illegible] موضوع [illegible] موضوع [illegible] الجوهر [illegible]

الجوهر والكم والكيف والمضاف لان الموجود اما ان يكون قابلا للقسمة او قابلا
للنسبة وهو المضاف والثالث هو الغير القابل للقسمة والنسبة اما ان
يكون له موضوع وهو الكيف او لا وهو الجوهر وذهب المتقدمون منهم الى التقسيم بل
كان بعضهم الى انها عشرة الجوهر والاعراض التسعة وهي الكم والكيف والمضاف
والنسبيات السبعة الاخر وهي الاين والمتى والوضع والملك والاضافة وان يفعل
وان ينفعل ويقال الفعل والانفعال ايضا وهي الاجناس العالية للكائنات وتسمى
المقولات العشر ايضا وضبط بعضهم المقولات العشرة في بيتين وانما عدوها اجناسا عالية لا
[illegible] وهو بناء على ان كلا منها جنس لما تحته لا عرض عام وما تحته من الاقسام//
وليست اجناسا للانواع ولذا قال [illegible] وكلها تحتها اجناس وبناء على ان الموجود ليس
جنسا للجوهر والعرض ولا العرض جنسا للاعراض التسعة المذكورة ولا النسبة
جنسا لاقسامها السبعة واما النقطة والوحدة والوجوب والوجود والامكان ونحو
ذلك فعند بعضهم انها اما انواع فلكونها امور عدمية ليس من [illegible] في الامور الموجودة
او نوع من [illegible] او راجعة الى مقولة الكيف واما الحركة فقيل انها من
اجناس عالية فلا تعتبر كما هو ولكن جمع الشيخ يعتبر هذه الاجناس اما الجوهر فظاهر
واما الكم فقال هو عرض يقبل القسمة لذاته والمراد بالذاتية لان غيره من
الاعراض والاجسام يقبل القسمة ولكن لا لذاته بل بواسطة الكم والقسمة اما وهمية
[illegible] الوهمية بان يفرض فيه شيء غير شيء وخارجية بان ينفصل بالفعل
وينقطع حتى يحدث له هويتان والمراد هنا الاول ثم الكم اما متصل اي يكون
بين اجزائه حد مشترك تتلاقى عنده كالنقطة بين الخط والآن بين الماضي والمستقبل
واما منفصل الذي لا يكون بينها حد مشترك والثاني هو العدد [illegible]
[illegible] والذي لا يقع بينها حد مشترك والاول وهو المتصل اما ان يكون
قار الذات اي يجتمع الاجزاء في الوجود او لا الثاني هو الزمان والاول هو المقدار
وهو اما ان يقبل التجزي في جهة واحدة فقط وهو الخط او في جهتين وهو السطح

او

فصل
في تفسير المقولات
العشرة

[illegible]

او في ثلاث وهو الجسم التعليمي فالخط امتداد واحد يقبل التجزئة في جهة واحدة
والسطح امتداد يقبل التجزئة في جهتين ويحتمل ان تعارضها بجزئية اخرى قائمة عليها
والجسم يحتملها في جهات ثلث متقاطعة بحيث تحدث في الجهات متناهية بالسطح
[illegible] في الطول والعرض والعمق [illegible]
المربع مثلا [illegible] بين سطوحه الستة [illegible] الجسم التعليمي واما
الكيف فهو عرض لا يقتضي لذاته قسمة ولا نسبة [illegible] على تصور غيره فيخرج عنه
الجوهر ويخرج بلا قسمة لذاته الكم وبما بقي الاعراض النسبية ثم الكيفيات
انواع اربعة الكيفيات المحسوسة وهي اما راسخة كحلاوة العسل وصفرة الذهب
وتسمى انفعاليات وغير راسخة كحمرة الخجل وتسمى انفعالات وكيفيات الكم
كالزوجية والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية اي المختصة
بذوات الانفس وهي الحيوانات دون الجماد والنبات كالحيوة والادراك وما يتبعهما
الحالات والالام واللذات ونحوها وهي اما راسخة في النفس وتسمى الملكات
كملكة العلم والكتابة واما غير راسخة وتسمى الحال [illegible] والكيفيات
الاستعدادية اي المقتضية استعدادا الى انفعال [illegible] اما
تسهلت كاللين وتسمى اللاقوة واما بصعوبة كالصلابة وتسمى القوة واما الاين
ويقال له الكون ايضا فهو حصول الجسم في المكان ويسمى اينا لوقوعه في جواب
اين كذا ويقال حقيقة على الحيز [illegible]
على ما هو [illegible] الاكوان اربعة الحركة والسكون والاجتماع
والافتراق [illegible] الحيز الاول في الحيز الثاني وقد يطلق على الخروج من القوة
الى الفعل على التدريج كالانتقال من البياض الى الحمرة ومن النمو الى الذبول
والسكون هو الحصول الثاني في الحيز الاول والاجتماع كون الجسمين بحيث لا يتخللهما ثالث
والافتراق ان يتخللهما واما المتى فهو حصول الشيء في الزمان ويسمى المتى لوقوعه
في جواب متى وهو ايضا اما حقيقي وهو حصول الشيء في زمان لا يفضل عنه

[illegible]

كسكون الشمس في ساعة واحدة واما اضافة وقد حصوله في زمان بعينه عـدنا
كسكونه في يوم او شهر واما الوضع فهو النسبة الحاصلة لمجموع الجسم بسبب
حصول النسبة بين اجزائه وبسبب حصول النسبة بين تلك الاجزاء وبين الا
مور الخارجة عنه كالقيام والقعود والاضطجاع واما الملك ويسمى الجدة ايضا
فهو النسبة الحاصلة للجسم باعتبار كونه بحيث يحيط به ما ينتقل بانتقاله كالتقمص
والتختم واما الاضافة وتسمى ايضا النسبة المتكررة فهي نسبة لا تعقل الا با
لقياس الى نسبة اخرى معقولة بالقياس اليها كالابوة والبنوة والزيا
دة والنقصان والاخوة وسميت متكررة لوجوب انعكاسها اي كلا من المضا
فين تعتبر اضافته الى الاخر واضافة الاخر اليه واما ان يفعل فهو تاثير الشيء في
غيره ما دام يؤثر كالقطع والتسخين والتبريد واما ان ينفعل فهو تاثر الشيء
عن غيره ما دام يتاثر كالتقطع والتسخن والتبرد وكذا اشارة الى ان الا
جناس العالية عشرة تحقيق وتفصيل مباحثها يطول والتعرض له في الفن مخصوص يطلب في علم
الحكمة وكلمات كثير من متعمقي حكمائنا رسوم اذ لا طريق الى تعريف الاجناس العالية الا با
لرسوم الناقصة وفيه ان ما لا يتصور لها جنس كما هي العالية ولا فصل لان في
كل الماهية من امرين متساويين غير معقول نعم احدها ازيد كما سيأتي **قوله**
ساير جنسية تحتها انما يتم لو ثبت ان الاعراض التي هي العقل جنس مختلف افراده
بالفصول لا انه نوع مختلف افراده بالعوارض معلوم ولا يكون جنسا منها
اذ المشترك فيه جنس وتحته انواع حقيقية وهي العقول المجازية ونوع
له الفلاسفة ايضا ومن ان الجوهر ليس بجنس ومن ثم ان الذين يثبتون
في العالم قسما ثالثا غير جوهر ولا عرض اي غير متحيز ولا قائم بالمتحيز يسمونه
بالجواهر الروحانية والمجردات ومثلوا من ذلك النفوس والارواح المسمى
بالعقل وحكي ان الغزالي وبعض الصوفية ذهبوا ومعهم في النفوس البشرية
فيه وفيه قيل به في الملائكة ايضا وانها لا تتشكل ولا تتحيز وانما هي للفلا
سفة

اعرف العقول العشرة

للفلاسفة انهم لما نفوا البعد عن الله تعالى عما قالوا وعقبوا بهم
الزايغة فيه ان صانع العالم تعالى موجب لا مختار ولم يصدر بشيء من الصفات وردوا
جميع ما يتصف به الى سلب واضافة حكموا بانه لكونه موجبا بالذات وواحدا
من كل وجه لا يمكن ان يصدر عنه ما ثبت به سوى موجود واحد فعينوا ان الواحد الصا
در عنه هو العقل الاول وهو جوهر روحاني مجرد عن المادة ولواحقها اوجب بتوسط
العقل الصادر عقلا ونفسا باعتبار جهتين وهما عن الغني وماهيته الفلك باعتبار
امكانه في نفسه وصورته باعتبار وجوده ثم اوجب العقل الثاني كذلك الى ان تم
العقل الثالث كذلك الى العقل العاشر وهو العقل المنسوب الى فلك القمر فلا بد الا
بحصان في عشر عقول وتسعة انفس وتسعة افلاك ثم حدثت العناصر واختلفت
وامتزجت واستعدت لقبول الصور المختلفة في عالم الكون والفساد ويفيض العقل
الفعال على كل ما يستعد له واما عقائد الاسلام من حيث كيفية الاختلاف وقع
بحسب العقول والافهام في بطلان هذه المقالات وما فيها من الهذيان الذي لا يقبله بينهما
عقل ولا بعضه ثم اعلم انهم قسموا ايضا الجواهر الى بسيطة ومركب ثم البسيط
ينقسم الى ما يترجح الى تركب والى غيره والجني ينقسم الى حال وغيره وهو الصورة
والمحل وهو المادة وغيره ينقسم الى مجرد عن المادة وعلائقها وهو العقل والى ما ليس
كذلك وهو النفس فانها لها علاقة بالجسم للتدبير والمركب ينقسم الى ما لا نفس
له والى ما له نفس وهو ينقسم الى غير نام وهو الملك والى نام وهو ينقسم الى
ما لا حس له وهو النبات والى الحساس وهو الحيوان وهو ينقسم الى ناطق
كالانسان وغير ناطق كالعجم فالجوهر جنس الاجناس المذكورة لا انها
انواعه الا بالعرضيات والانسان وغيره نوع الانواع لا اختلاف بعضها بالاعرا
ضيات كاختلاف اصناف الانسان واشخاصه ولذلك ليس معهم في هذا التقسيم
انه اشار الى ان يكون اعم الانواع او اخصها او اعم من بعض واخص من بعض او مباينا
للكل فالاول هو النوع العالي كالجسم والثاني هو النوع السافل كالانسان

وسمي نوع الانواع ووجه تسميته بذلك ان نوعية الشيء ليس باعتبار ما تحته قوله وهي
شيء اخر ولا يشك ان النوع السافل نوع اخر لجميع ما علاه من الانواع ويسمى
منها ويسمى نوع الانواع ولذا لا يسمى الجنس العالي ايضا جنس الاجناس لان جنسية
الشيء انما هي باعتبار اشتماله على ما تحته ولا يشك ان الجنس العالي يشتمل على جميع
ما تحته من الاجناس فهو جنس لها والثاني المتوسط كالحيوان فانه اخص
من الجسم النامي واعم من الانسان وكالجسم النامي فانه اخص من الجسم واعم
من الحيوان والانسان مثلا والرابع المباين وقد تقدم تمثيله بالعقل فليس باعم
من شيء ولا اخص منه قوله ما يتقوم به الاعلى الخ ما يتقوم به الشيء هو ما يدخل
في قوامه ويتركب منه ماهيته وقوله جنسا او نوعا تقسيم للاعلى والجنس
العالي والنوع العالي تقدم معناهما فكل ما يتقوم به الاعلى يتقوم به
الاسفل كالحيوان فانه يتقوم بالجسم النامي والحساس وكذا ما يتقوم به الاسفل
كالانسان وشيء اخر لان العالي مقوم للاسفل ومقوم المقوم مقوم ولا ينعكس
كليا اي ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لتقوم الانسان بالناطق دون
الحيوان ولتقوم الحيوان بالحساس دون النامي ولان جميع مقومات السافل
مقومات للعالي لم يبق بينهما فرق يتصف بها بالعلوية والسفلية وهو باطل
وينعكس جزئيا اي بعض مقوم السافل مقوم العالي لان مقوم العالي موجود في
السافل كالنامي يتقوم به الانسان وكذلك الحيوان قوله لان الاعلى
الخ فانه كالحيوان فانه جزء من الانسان الذي تحته لتركب الانسان من حيوانية
وناطقية ولا يكون السافل جزءا من العالي ايضا والا لزم تقومه بدون العالي لان
الجزء اعم من الكل وهو باطل اذ السافل اخص ابدا مما فوقه كما مر وكلما وجد الا
خص وجد الاعم وكلما ينقسم اليه الاسفل ينقسم اليه الاعلى كالحيوان ينقسم
الى الناطق والصاهل وغيرهما وكذا الجسم النامي والمراد بالاسفل هنا
ما سوى النوع السافل اذ لا ينقسم له لان تقسيم الشيء عند من تحصيله

في انواعه

في انواعه وكل فصل للسافل فصل للعالي وذلك لان تحصيل الكل يوجب تحصيل الجزء
قوله من غير عكس الخ اي ليس كلما ينقسم اليه الاعلى ينقسم اليه الاسفل
كالجسم ينقسم الى نامي وجامد مثلا ولا ينقسم اليه الحيوان وهو ظاهر قوله
علم ان هذه المسألة يذكرها الناس بعد ذكر الفصل وتقسيم الانواع والاجناس
وذكرها هنا قبلها اتباعا لعمل المصنف ويستدرك بعد كذا اقامها ان نشاء الله
ص والفصل جزء الماهية الخ ش قوله جزء النوع الخ لان النوع تمام الماهية لا جزؤها
والخاصة والعرض العام خارجان عنها قوله الجزء الماهية الخ كمثل الناطق بالنطق
او مطلق الجزء الا بموضوع المسألة الكليات الخمس ولا دخل للماهية فيها فان
قلت ماهية الانسان مثلا الحيوان الناطق ومعلوم انه لا معنى لصدق الناطق
عليها اذ الاخبار بالناطق عن الحيوان الناطق اخبار بمعلوم قلت المعنى
ان الجزء صادق على الماهية في جواب السؤال من اي فاذا قيل الحيوان كجزء الانسان
ومعلوم انه يعلم من ماهيته على التعيين الحيوانية دون الناطقية والاخبار
بما ليس فيه اخبار بمعلوم قوله الجنس صادق عليها ان الجنس كالحيوان مثلا
جزء ايضا من ماهية الانسان لتركبه منه ومن الناطق كما مر وهو ايضا صادق
عليها اي اذكر المؤلف فان قيل يمنعه الدين التفتازاني الذي في شرح الشمسية فان قيل كون
الجنس جزء الماهية ومقولا عليها غير معقول لان الجزء يمتنع الحمل لوجوب
التغاير بين المحمول ومحض الوجود بالموضوع في الخارج قلنا الجنس المحمول يكون الجزء محمولا
انه من حيث انه جزء يكون محمولا بل المحمول ان معروض الجزئية كموضوع المحمولية
مثلا الحيوان ما خوذ بشرط ان يدخل فيه الناطق نوع وبشرط ان لا يدخل
فيه الناطق جزء والماخوذ من حيث يمكن ان يعرض له الجزئية والنوعية جنس
ومحمول ولعل تحقيق ذلك ما اورده الشيخ في شرح الشفاء ولخصه المحقق في شرح
الاشارات ان من الكليات ما يتصور معناه بشرط ان يكون ذلك المعنى
المعقول وحده ويكون كل ما يقارنه زائدا عليه ولا يكون معناه الاول مقولا على

ه لذا المجموع حال المغايرة وتمنعه ما قلنا بتصور معناه لا بشرط أن يكون وحده
بل مع تجويز أن تقارنه غيره وأن لا يقارنه ويكون معناه الأول محمولا على الذي
المجموع حال المقارنة وظنوا الأخير منهما فهو يكون غير متحصل بنفسه بل مبهما
محتملا لأن يقال على أشياء مختلفة وإنما يتحصل بما يضاف إليه وقد يكون متحصلا غير مبهم
ولا محتمل لأن يقال على أشياء مختلفة الحقيقة والحاصل أنه بالاعتبار الأول مادة
والثاني جنس والثالث نوع مثاله الحيوان إذا أخذ بشرط أن لا يكون معه شيء
وإن اقترن به الناطق مثلا صار المجموع مركبا من الحيوان والناطق لا يقال له إنه
حيوان كان مادة وإن أخذ لا بشرط أن يكون معه شيء بل بحيث يحتمل أن يكون معه
إنسانا أو غيره وإن تخصص بالناطق فصار إنسانا ويقال إنه حيوان كان جنسا
وإن أخذ بشرط أن يكون معه الناطق متحصلا ومتعينا كان نوعا والحيوان الأول
ولا جزء الإنسان ويتفرع عليه تقدم الجنس في الوجود بخلاف الثاني ليس بجزء له لأن الجنس
لا يحمل على الكل [illegible] لأن اللفظ الدال عليه يحمل على جزئه
هو ويسمى الجنس لذا الذي الحيوان الثالث عين الإنسان نفسه لأنه ما أخذ مع
الناطق [illegible] البحث فيه [illegible] المتأخرون فليطالع عليه ثم قوله الكلي
يخرج عنها الشخص الخ [illegible] عنه تمسكا على أن الجنس لا يخرج منها ما
الصحيح كما مر وأما خروج الشخص عنه فهو صحيح ولا يلزم أن يكون قد خرج منه
حتى يقال إن الجنس للإدخال لا للإخراج لأنه جعله جزء جامعه غير داخل فيه
الكلية لا قيدا بعد دخوله وهو واضح بينهما قوله فلا أتيا ... على
الحال الموضعة من الضمير في المقول ولم يجعلها معمولة المقول لأن له
لا مرجوع إلى العاطف للمنطوق المعصوم إلا أن يفعل البا في قوله إنما للتنبيه
أو الذي وتنبيه إليه المنطوق لكونه متعلقه قوله كالنامي لا معنى كون النامي
في أعم من الجسم أنه كلما وجد النامي وجد الجسم دون العكس بمعنى الجسم
في الجسم دون النامي وهو لم الجسم أعم لأنه يزيد بأفراد وكذا بين الحيوان والنامي

بانه

بانه كلما وجد الحيوان وجد النامي دون العكس بعد والنامي في الشجر
دون الحيوان فالنامي أعم قوله وأما الفصل الخ يعني أن الفصل إما أن يكون مساويا
للماهية أو أعم والمساوي هو الذي كلما صدقت الماهية صدق وكلما انتفت
انتفى وبالعكس كالناطق باعتبار ماهية الإنسان والأعم المساوي إن كان تمام
الجزء المميز للماهية فهو القريب كما كان الناطق المذكور مميزا الإنسان عن غيره
من أنواع الحيوان ومعناه المتعلق بالقوة المدركة للكليات ولا شك أن الناطق هو
تمام ذلك وهذا الفصل قريب وإن كان جنسا وبالإضافة للماهية لم يكن تمام المميز فهو
جزء تمام المميز الذي هو تمام ضرورة أنه ليس بخارج ولا تمام وهو موضع في الذي مساو
له لأنهما معا لهما وبالماهية لا من موضوع المسألة في الفصل المساوي وإذا كان
جزء من تمام المميز وجنسا وبيانه كما ذكرنا فهو فصل التمام المميز الذي هو فصل الماهية
فيكون هذا الجنس بعد فصل باعتبار الماهية الأول وإن كان هذا الجنس تماما للمميز
المميز الأول فهو فصل له المميز القريب كما هو في فصل الماهية المقدم والأمر في تمام
المميز لذا الذي المميز فهو جزء من تمام المميز له وجنسا وله ولا بد أن ينتهي هذا الفصل
المجموع أو أن يكون جزءا مساويا لبعض الفصول التي قبله ويكون تمام المميز
له لذا الذي البعض لئلا يتسلسل ويلزم تركيب الماهية مما لا ينتهي بعد الفصل
الجم وهو الجمهور مساويا لبعض الجم وهو تمام المميز له في بيان لذا الفصل الخ
قوله هذا الفصل تمام معين وكونه أيضا فصل فصل الماهية الأول وأيا ما كان لم
لم يتميز وفصل بعد فصل أو أكثر أن في الدنيا كثير من من يتميز فهو عن كل ما فصله
بعيد لما هي بثنتين أو أكثر وهذه كلها أمور تقديرية لا تتحقق بينها الموجبات
نبّئت أن ينبغي لك هذا الكلام فقد زعم الأولون أن الناطق مركب من جنس وهو المدرك
المتعقل وفصل وهو بالقوة ويكون قولنا بالقوة فصلا للفصل الذي هو الناطق
ولا شك أن هذا الفصل الذي هو بالقوة جزء من تمام المميز الذي هو الناطق
وهو مساو وهو على هذا البعض لأنهما معا لهما وبيانه ماهية الإنسان

المراد تعلم الجنس الجنس إن [illegible]
ليس [illegible] التمييز [illegible]
أو [illegible] كان [illegible]
[illegible] الإنسان وتقطع [illegible]

ثم نقول انه ان الفصل الذي هو فصل الفصل بالقوة اما ان يكون تمام المميز للفصل
الاول عمن هو فصل فهو فصل له او يكون بعضا من تمام المميز له ايضا فتنقطع (?) ترتيب كما ان
الفصل الثاني اعني ما بالقوة ايضا من جنس وفصل كالكيفية التي اخذنا ونجعل
الراسخة فصلا اما ان يكون تماما لمميزه وجنسا وما له والا لزم التسلسل
فهذا الفصل الذي قبله وفصل الماهية الاولى وهذه الحجة تقتضي ... يلزم عليه
بعينه في الجنس ايضا لانه لا انتهاء يلزم ان يكون فصلا بعينه ومجانسا والجنس
العالي قال ابن مرزوق ويلزمهم تسمية ما عدا الجنس العالي فصلا بهذا الاعتبار
اذ لو قيس الى الانسان وقيس اليه كما يذكروا للانسان لكان الحيوان فصلا له (?)
وبهذا تعلم ضعف كلام القطب حيث رام الجواب عن هذا ايضا ان قلت المساواة
بل هو يشمل هو ان طلب تمييز الشيء عن جميع الاغيار لا يكون مثل الحساس
فصلا للانسان لانه لا يميزه عن جميع الاغيار وان طلب التمييز في الجملة سواء
ان كان عن جميع الاغيار او عن بعضها فالجنس يميز الشيء عن بعضها فيجب ان
يكون فصلا الصواب فلا يخرج عن الجزء فنقول لا يكتفى في جواب اي شيء كونه جو
هو مميز في الجملة بل لابد معه من ان لا يكون تمام المشترك بين الشيء ونوع
اخر والجنس خارج عن التعريف اهـ وقد قال الشيخ ... بما قلت يلزم ان يكون
الجنس فصلا لانه يميز كالتمييز قلت لا بعد فيه اذا وقع جواب اي شيء
هو ولعله اعتبار انه بحسب السؤال اهـ قلت ولعل هذا الخلاف في الحقيقة ان
الكليات امور اضافية تختلف بحسب الاعتبار

## تنبيهات

**الاول** الفصل قسمان فصل الجنس وفصل الوجود وذلك ان الماهية ان تركبت
من امرين احدهما اعم كالحيوان الناطق كان الاخص فصلا عن الاعم وكذا ان
هو فصل الجنس المنقسم الى قريب وبعيد كما ذكر ... ونعني بفصل الجنس
ما يميز الشيء عن جنس مقوم ان كان المفصول جنسا او نوعا ولذا انقسم الى
او فصل النوع ان كان المفصول نوعا حقيقيا كالناطق وفصل الجنس ان كان

المفصول

المفصول به جنسا كالحساس في هذا الاعتبار وان تركبت من امرين او امور متساوية
وتم كان كل واحد منهما فصلا لماهيتها ... يسمى فصل الوجود لانه الجنس اذ لا اعم لها
لا دخل يكون جنسا وهذا هو فصل الوجود اما القسم الاول فموجود قطعا واما
بانه الثاني فمبني على احتمال تركب الجنس العالي من امور متساوية وكذا النوع
متحقق الوجود ولذا المتقدمون فيه قبولا ولا بعدا وهذه الكلمة عن المتاخرين واما
وانما القدماء فللجنس عندهم كذا ... كل ماهية عندهم لها فصل ولها جنس ونقله
الشيخ في الشفا كما نقل عنه حد الفصل بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي
شيء كونه جوهري مميز من جنسه وتحقيق ان الماهية تركبت الوجود لا تحتاج الى
التمييز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل ايضا موجود فالتمييز عنه يحتاج
الى فصل اخر قال السعد ... ان الجنس والفصل
فهذا المقوم على ... الشيخ في الاشارات وتبعه المتاخرون وجعلوا الفصل
مميزا عن المشاركات في الجنس او الوجود فلقف (?) وكذا ... عليه كلام
المصنف في حد الفصل لانه اطلق التام ... من كون الجنس العالي يجوز ان
يكون له فصل يقومه لجواز تركيبه من امرين او امور متساوية وفي كلام ... فيجب
ان يكون له فصل يقسمه ضرورة ان تحته انواع والنوع السافل يجب ان يكون له
فصل يقومه ضرورة تركيبه ويمتنع ان يكون له فصل يقسمه ضرورة ان لا نوع
تحته والمتوسط ان له فصول مقومة وفصول مقسمة وكل مقوم للعالي
مقوم للسافل وكل مقسم للسافل مقسم للعالي من غير عكس كلي فيهما كما
سلف الثالث خص المصنف الماهية المجهولة بالجنس والفصل وبين انه ان
الداخل في الماهية اذا كان تمام المشترك بينها وبين نوع اخر يسأل عنها فهو جنس
كالحيوان للانسان وان لم يكن تمام المشترك فاما ان لا يكون مشتركا اصلا بل
خاصا بحقيقة واحدة كالناطق للانسان وهو فصل النوع واما ان يكون مشتركا
ولكن لا يكون تماما بل بعضا من تمام المشترك اما ان يكون مباينا لتمام المشترك

او اخص منه او اعم مطلقا او من وجه او مساويا و باطل ان يكون مباينا والا لم
يحمل عليه لان الكلام في الجنس المحمول وباطل ان يكون اخص والا لم يكن تمام
المشترك بينه كما هو في النعم بدون الاخير ويكون الكل اعلى من جهة بيه وهو
باطل وباطل ان يكون اعم منه اذ لو كان اعم من تمام المشترك المذكور استدعى
نوعا اخر يوجد فيه تحقيقا للعموم فيكون مشتركا بين ذلك النوع الاخير وبين
التمام الاول الموجود فيه واما ان يتوقف تمام المشترك بينهما وهو باطل لان الكل
انه جزء من تمام المشترك واما ان يجعله اعم منهما ايضا فيستدعي نوعا اخر يوجد
فيه ويلزم تركب من اجزاء غير متناهية وهو باطل فلم يبق الا ان يكون مساويا لتمام
المشترك كالحساس وهذا اسم فصل الجنس المذكور الذي تبين لك بما تقدم ان
الفصل ينقسم اولا الى الفصل الوجودي والفصل العدمي ثم الجنسي ينقسم
الى فصل النوع وفصل الجنس ثم فصل النوع ينقسم الى مساو واعم والمساوي
ينقسم الى فصل الماهية وفصل جملها والاعم ينقسم الى قريب وبعيد وفي الكل
خاتم هذا من المحصل اختلفوا في تقسيم الى ما هو بقيد جزء الماهية الجوهر الذي
يخرج المادة والصورة فان من رد دونه خروج المادة لجنس ومنها ما ليس بعين جنس
وهذا الاعم وعليه يتخرج الخلاف في النوع المتقدم معلى الثاني فيبقى في ايضا
دون الاول وفيها الحكم العقل بامتناع رفعه عن كونه الذي له وفيها ما يجب ثبوته
لما هو له وفيها ما يستدل له انه في الوجود بين وليس تعاليمي حقيقة وفيه
انواء الخبر وعلى التقسيم الاول لا يحتاج الى جمع الفصل الى قوله المقول عليه
ليخرج الجنس المادي لخروجه بقوله فولادة انها النسبة يسر لعادة ان يقول تقع بها
هذه الكليات بما يقال في جواب كذا فيتم وذلك لانها اسيل عن ماهيات بعض
السبع عن تمام المشترك مثلا بما هو وفيها هو الجنس واذا اسيل عن الجنس وما
هو فيه هو المقول في جواب ما هو على الحقائق المختلفة وكذا في الفصل والنوع
فالاولى ان يقال ان الجنس هو الكلي الذاتي الصادق على حقائق مختلفة وهو
كذا

كذا وكذا في الفصل والنوع لان الكليات ثابتة في انفسها سواء قيلت على كذا
في جواب كذا ام لا واما مقوليتها على كذا وكونها واقعة في جواب كذا امر بوصف
لها بعد تقومها التسامح استعمل القوم كثيرا لفظ الذاتية وهو نسبة الى الذات
اذ قال الراغب استعمال المتكلمين لفظ الذات بمعنى الشيء واستعملوها مفردة
ومضافة وادخلوا عليها الالف واللام واجروها مجرى النفس والخاصة
وليس ذلك من كلام العرب ونقل عن عياض انه قال ذات الشيء نفسه وحقيقته
وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم اكثر النحاة وجوزه
بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر لكنه شاذ
انتهى واستعملت البخاري وغيره بمعنى النفس بقوله تعالى انه عليم بذات الصدور
وليس بقصر الصدور واستشهد بعضهم ان اخذت القوم بدون ما لم يسم فاعله اذا كان
جمع القوم عليها الرقيق وفي القاموس قوله تعالى انه عليم بذات الصدور حقيقة ما
عليه هو منقول ايضا عن الزجاج في تصحيح ومثله للواحدي وفي تفسير
المركزية ذات بينكم اي حقيقة ما بينكم ونقل عن النووي ان اطلاق الذات على
الحقيقة اصطلاح المتكلمين فانكره بعض الادباء فقال وهذه الانكار منهم
واستشهد بعض الائمة السابقة ادم قلت وهذا اوجه مما لهم في انه ولم يقولوا
اذ لو وان كان لهم الاصل فلا وجه للتلحين من جهة التاخرين ما سلف لهم نحو
استعمال الذاتية الثلاثة على ان النوع ذاتي وهذا مما على الخاصة والعرض العام
لكونها العرضية وكان الانسب ان يقدم النوع او يؤخره ويقارن الجنس
والفصل لما وقع بينهما للمناسبة بينهما من حيث انهما جزءان ولكن لعله كان اعتنى
بمناسبة اخرى بين الجنس والنوع وهي المقولية على كثيرين دون الفصل
ولما كان المختلف في العدد والمتغاير وهو الجنس اولا باسم الكثرة من
المختلف في العدد فقط قدمه عليه واتى بالفصل بعد النوع لتقدم الجنس على
الفصل ايضا من حيث ان الجنس اعم والاعم اعرف كما سيأتي في التعريف ولتقدم

النوع على الفصل ايضا من حيث هو فان نفي النوع للجنس للمناسبة السابقة فالم
يبق للفصل الا التاخير عنه والا فهم ثبت من المناسبة الكلي انه شر قوله
يخرج عنه/لانه على الحد التعريفي بالخروج عنه وجه ما في نظير قوله
الماهية كثير في الاصل نسبة الى ما وهي الذات لما كانت ما يسال بها عن الحقيقة
نسبة الحقيقة اليها بمعنى انها تقال في جواب ما فيقال الحقيقة انها ماهية اي
مقولة في جواب ما او مطلوبة بها وان شئت ابدلت الهمزة هاء الحاقه نظائر
ها قوله فهو لا عرضيا فيه ما تقدم فهو لازم انيا قوله ما افتقر العلم بلزومه
الى مثاله الحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه مفتقر الى وسط بل انما يعرف
التقسيم بان هذا العالم متغير وكل متغير حادث من غير المفتقر الى وسط فالبين
حينئذ للازم بعينه فانه وان كان معه وسط بان فهم اللازم بعينه منه
لمنسا ويتردد كل منقسم بتقسيما ويبرز وجه ضرورة اللزوم فلا حاجة فيه الى
كنه الوسط وقد اعلم ان المراد بالافتقار الى وسط ...
ومقابله ما لا يفتقر اليه وان كان يفتقر الى شيء اخر من حدس او تجربة ونحو
ها ومن انه يكون التقسيم حاصرا ... انه لا يلزم من افتقاره الى وسط
ان لا يفتقر الى شيء اخر حتى لا يضر في التقسيم ... عليه سعد الدين

## تنبيهات الاول

الخاصة قسمان مطلقة وهو ما تقدم و
اضافية ... الجواب الاصح ولا يشترط ان
لا يبقى ... او الحيثية خاصة ...
وكذا الذي ... بالقياس الى ... خاصة اضافية
وقد اركانه الخاصة مقولة بالاشتراك ... المعنيين ...
... الحقيقي والاضافي والاصطلاحية ... الخاصة والعرض
العام ... الحيثية فلا ... الا ...
الاضافية ... الثاني العرض المعتبر عنه ... عند المتكلمين

وهو

بفقط بل كله الا غير ... والثاني ... عنه ... السيد في الباب
الثالث كهذه الكليات الخمس امور اضافية لا ... شيء منها الا بالاضافة
الى شيء ... الجنس مثلا لا يكون جنسا الا باعتبار نوعه والنوع لا يكون نوعا
الا باعتبار جنسه وكذا ... الا باعتبار اخر ... يكون ذلك الجنس نوعا او
فصلا او عرضا عاما او نحوه ... واحدة تصلح للجميع مثلا الحساس
جنس للسمع والبصر ونوع من المدرك ... اما يكون عقليا وحسيا وفصل
للحيوان وخاصة للجسم وعرض عام للانسان ... انه لابد من
... كل تعريف منها فهو الجنس ... جواب ما هو على كثيرين مختلفين
بالحقائق من حيث كونه ... اما ... الجنس
... العلم بها الرابع ... الكليات الخمس ... ...
... رسوم ... الحد ... بانها رسوم فالوا ... كانت
... انها رسوم للكليات ... ان يكون ... ماهيات ... المهو
... فكل ... الذي ...
قال السيد ... عن العلامة الرازي ... التحقيق ... الكلية
امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها معان
غير تلك المفهومات ... العلم ... حدود لا ... 
العلم بانها رسوم وكان المناسب ذكر التعريف ... اعلم ... و ... 
الكلام ... في شرح الشمسية ... الى
... وقال ... التعريف ... السيد ... الجزئي
وقال السعد ... تعريف الجنس انه ... لان ... وان كان جنسا لكن
المقول على كثيرين ... مفهوم ... بعض ... جوابا كما
... الجنس ... نفسه ... المختلفة ... سواء ... عليه
... مقولية عليها ... بعض تعوضه وكذا

في سائر الكليات فاركانه شرح الاشارات انها مقسومة الكليات الخمس كل
واحد منها يكون منطقيا وطبيعيا وعقليا كما هو في الطا والجنس فاذا قلنا مثلا
الحيوان جنس فالحيوان المعروض للجنسية من حيث هو جنس طبيعي ومفهوم
الجنس اي الكلي المقول في جواب ما هو على مختلفات الحقايق جنس منطقي والمجموع
المركب منهما عقلي وكذا اذا قلنا الانسان نوع فالانسان المعروض للنوعية من حيث
هو نوع طبيعي ومفهوم النوع اي الكلي المقول في جواب ما هو على متفقات الحقايق
نوع منطقي والمجموع عقلي وكذا اذا قلنا الناطق فصل والضاحك خاصة والمتنفس
عرض عام فعلى هذا القياس السايرة ثم توضيح المقام انما تشتمل فيه كتب القسمة
او بعضها كما تشتمل كما كلها في تحته ما على ما تحتها من الانواع وكما تشتمل اذ الجنس
والفصل في ضوء كل منها في ما هيته اجزاء وكما تشتمل اذ الجنس والنوع في انهما
تقالان في جواب ما هو وكما تشتمل اذ الجنس والعرض العام في صدقهما على مختلفات
الحقايق وكما تشتمل اذ ما عدا العرض العام في انها تقال في الجواب وفي انها تحصل جزء
من المعرف وكما تشتمل الفصل والخاصة في جعلهما جوابا لاي شيء هو فهذا
استيفاء ما يليق بالمطولات السابع لا يخفى ان كلا من الخاصة والعرض
العام نوع من مطلق العرض وخص كل منهما باسم المناسبة الخاصة وقد مر الخا
صة لشبههما بالقولية في الجواب واخذ ما جزءا من المعرف وغيرها لكن والرابع فيهما
اما ما لم عاداته التاليف بمعنى الصحة والمبالغة كعلامة

مطلب المعرف

## فصل المعرف

قوله فسيم في هذا المعرف كما اشير التركيب التقييدي نحو الحيوان الناطق فهو
في تحصيل هذا اشير التركيب الخبري لكون ذكرنا قوله المعرف بين الا ملكيين الح
اشار به الى ان كلا من الفصل والخاصة يكون مفردا ومركبا وقد تقدم شرح
المفرد والمركب ومثال الفصل المفرد الناطق ومثاله في تعريف الانسان ومثال المركب
ان تقول في مثاله الجسم نحو الموجود الآخذ فرد من الانواع ما الاجزاء المركب واما

الخاصة

الخاصة المعرفة فيما عم ان بقصد جملتها الكل منها لحقيقة نحو الماشي بالقدمين
العريض الاظفار البادي البشرة المستقيم القامة للانسان قوله من اهل المنطق
من يمنع الخ هذا المذهب في شرح ابيتا غوجي لبعض الافاضل وانهم يمنعون
التركيب في التعريف وقال ابن سينا لا يكتسب المعنى المفرد شيئا من التصريفات لانه
ان حصل المطلوب تعذر بتحصيله وعلمه لم يكن علة له اذ لا يبقى من العلل
وان حصل من حيث وجوده لا من حيث عدمه لم يكن الحصول من المعرف بل منه ومن
وجوده لا منه ومن عدمه فان قال واما التصورات فقد يحصل المعرف وهو قليل
دون ما كذا نقله عنه ابن مرزوق وقال الاشكال انه يعني ان التصورات لا يحصل نحو
الحدود والرسوم وقيل لا يحصل الواحد منها كونه صناعة منطقية
او غيرهما مطلوبا وانه يعني من حيث الطبع فاستحالة او الفصل با نها لا يكون
حد الكل لما كانت لا تدل كل منها على المطلوب التام منه كانت مجازية واحتاجت
الى قرينة تعين اللفظ الى المعنى المجازي وتستحصر تلك القرينة لفظا او عقليا فلا
للفظ مع تلك القرينة جزء لا مركب ولهذا ادخل الناقص من الحد والرسم مع تامه
فيما يعني التصور فقول قد يعني الجزء التصوري ونحوه في ازالة برهم صناعي
باطل لان المقصود الا من المعنى المجهول الا مع التمييز او عقلا لا صناعي الخ
قوله يطلق على الجزء ان الاصل انه ذكر هنا ابن مرزوق في شرح الجمل وحرره على
ذلك ما نعم الله لان لفظ التعريف بنفسه نحو العقل وهو الذي لانه ان كانت
المعرفة تطلق على المعنيين حقيقة على سبيل الاشتراك كما نص عليه الخلافة
بالاشتراك يجب اجتنابه في التعريف ان لم تصحبه قرينة وان كانت في حصول
الشيء عن جهل حقيقة وفي الاخر مجازا فالمجاز ايضا يجب اجتنابه وان صار حقيقة
عرفية وجب اجتنابه ايضا لصيرورة اللفظ اذا مشتركا وبالجملة استعمال
لفظ المعرفة في هذا مع ما اشتمل عليه هذا التعريف ايضا من التفصيل قوله
ذكر له اسمه فيه لحيث لان الانسان ربما يجهل شيئا بل ربما عنه كما نسيا كثيرا من

الا الفاظ والمعاني بعد معرفتها اما اسما اعني تلك الحيثية فلا بد فيها من تعريف له
بحدها او رسمها اذ لم يكن شيء منها علينا غير تلك وهذا ايضا ما يجري في الذي يعرف
اللفظ مثلا يعرف ان اليقين معنى ما لا يسمع به فلا عنه حتى اذا اسمعه ونحو لما المعنى
ثم جاء به ان يقال له معنى الاسم ولا نعني بالتعريف غير هذا اعني بيّنة ان اللفظ
فلا عن الشيء يعرف له فيحصل عكس تعريف المجهول هذا الذي اوجب ان
فمن اخذ يقول ان يجوز له ولا يلزم من نفي الجهل بعينه كون المعرف غير المعرف فلنا كلامه
في تعريف المعرف ونحوه بما يفيد كنه حقيقة الشيء والمميز له عن غيره
وبه لك امكنه ان يدرج فيه الحدود والرسوم التامة والناقصة ايضا عكس
بعض وجهها ولا تسليم لك تفسير هذا الكلام بالحد على انا لا نسلم ان من غفل عن
المحدود ايضا وتساهل فيه لا يذكر لحده لا سيما ان لم يوجد ما يدل عليه غير
هذا الفهم الا ان يقال المحدود لا يعرف حقيقة بل انه يسمى معنى ولكن فهو المعرف لا يجد تركيبه
بانها الآن معلول لا يجد لا يقال انه قد حصل وهو معيبه ويحتمل ان يريد ان لم يحصل
عن الشيء المذكور الذي عنه ومن طلبه اذ الارادة تستلزم تصورا ما علة له وايضا
ان فيه الذي وان لم يسأل هو عنه بذكر له اسمه ولا يجده له وفيه نظر اذ لا عبرة في
ربيز الا واللفظ الاسم او علامته وبهم لم يستثن طوله لانه ان يكون جائزا سؤال
على انه اذا احتاج اليه فهو سائل عن معنى وهو كالطالب على زعمه ان تجيبه قوله
بالمعنى الاول اي ان اريد به ذكر اجزاء الحد لمن لا يتقدم له معرفتها وكون التعريف
الاول الى مرفقه المقدمة قبلا ثمت انه لا تعريف فيها اذ هو انما ذكر ما وهم فيه ان
يشير بعده في جوابه بحيث يقول ان تعريف اجزائه بالمعنى الاول وان اراد بالمعنى
الاول تحصيله عن جهل يعرف اجزاء كما ذكره ففيه تسليم المعرف او لا فلا ينبني عليه
قوله والا كان تعريفا للمجهول بالمجهول لان التي ينبني عليها التسلسل او
حله للعقل وما لا يجب ان يكون ما عرفته في حصوله بعد الجهل به ما
لا ما نقل الكلام الى ذلك المعرف ويتسلسل المقصود ما اخطار الاجزاء المعلومة

عنده
بيانه

بيانه بسبب في معرفتها ما كان مجهولا عنده وكون حكمنا فيما نقل عنه ابن مرزوق
ولا منعه مساعة فيه انظرها ولك ان تجيب عن المص بان ما ذكره من تعريف
المجهول بالمجهول الكتابة عن لزوم التسلسل الذي ذكره لان الاجزاء ان كانت
مجهولة احتاجت الى معرف واما اعرفت بتعريف اخر فذلك التعريف ايضا
يكون مجهولا مثلها فيحتاج الى معرف اخر وهلم جرا وهو يلزم منه التسلسل الا
من تعريف الاجزاء المجهولة بمجهول اخر ولكن ما اخذ بحث ابن مرزوق والظاهر انه
اراد حيث عمم تعريف المجهول المطلق ان المعرف بالكسر لا تكون اجزاؤه الا من
جاهل به اذ لا يستفيد منه شيئا حتى ضرورة انه تعريف للمعرف المجهول وما
لم يعرف المجهول وعبارته بنائه في المعنى وان كان الظاهر من مقصوده فلعل لانه
حين يصح الماء من تعريف الاجزاء ذكرها كما قررنا وبالمعنى الاول لكون الشيء
مجهولا للعقل الذي هو مثل المعرفة بالمعنى السابق في المقدمة فالفهم
قوله واخطرت الان ببالك الى اخر كلامه هذا الكلام يقتضي ان المعرف لتمام الشيء
انما معه من معرفته فعليه عن معرفته وانه لو تذكره لاستغنى عن ان يعرف
له وهذا انما هو فيمن عرف النسبة وذهل عن المعرف وهذا الهو الذي قال
المص بعد فيه اسم في الذي ولا يجده له واما الذي نحن بصدده فهو الجاهل
النسبة اصلا بين المعرف والمعرف وهذا هو يحتاج الى التعريف سواء كان غافلا
عن المعرف او كان حاضرا في ذهنه وحاصله انه غير ما يطلبه لا يبقى للمعرفة المتقدمة
سلطنة معه لان لا يحصل وحاصل الذي الشيء انه حصل غير غفلة باخطاره في ذهنه
لم يعرفه حاضرا فيه ولا انه حصل عن جهل اي لم يدر وهو معلوم الا الى معرفته
في قول المؤلف ما معرفته تصور الشيء مطلقا اي من غير اعتبار الحصول
عن جهل او تذكر بعد الغفلة فمعنى ان المعرف للشيء هو الذي يكون سببا
في معرفته ذلك الشيء من حيث حصوله في الذهن لا من حيث كونه معرفة وعلى ما ذكرنا واصلا
فيه الا لزم يعرف لما عرف شيئا وسواء فعل عنه بعد ان عرفه واخطر

بالة او كان حاصلا فيه مع وما قبل ان الذي او سال عنه في تعرف له مشهور اخر فاذا
حصل شيئا وعرف له بهذا الباب عرفه بان حمل عليه عرضه الذي المجهول عنه هل
ثمة المعرف عليه تسبب معرفته به فتبين ان المعرف للشيء ما معرفته سببا
في معرفته وبهذا التقسيم يتضح ما اوردناه فيما تقدم من استحالة الاكتساب
او الجهل به الحد لان المعرفة راجعة الى جهة واحدة وكثير ممن ابطل المشهور انما
هي امكانه جهة المعرفة العلم بطائفة لان الحد تصوره عن جهله واما في جهة
المعرف فلانه انما اتاه بما ذكره الالة بان المجهول بسبب جهله عليه بعد ان عرفه لم
او حصل له عن جهل لان كل معرفة عن الجهل بجهله وبالمشابهة ككيفية ما تطلب
تنبيه شيء فيعرف لنا بحقيقته بجهلها وتعرف لنا ايضا بان حصلت لنا معرفته
حصلت بسبب معرفته معرفة المطلوب الاول وكما اخطاه في الذهن بعض
الغفلة عنه بما انها ان تنبه في دلالة على المطلوب وعلى المعرفة المناسبة له استنبط وفي
حاصلة عن جهل الا حالة ولو لم يحصل له على المطلوب لما استفاد شيئا ولو ان خطر
بباله لجهله النسبة ولو لم ينفعه له به معرفة لما استطاع شيئا ولو اخطر في ذهنه
او حصل على المطلوب حتى يسأل عنه ويعرف له فتبين ان السبب هو مطلوب معرفته
به يكون حله على المطلوب لا يعقل الا اذا كنا نسأل عن المعرف فيعرف لنا يلزم النقض
المعرفة منه فيما يطلب لانا نقول لا يلزم ذلك الا لو كان لا ينتهي او ما كان معروفا
وهو نستفيد انتهاء اليه وكما كلمه صفحات الذي كان هنستحيل الا انتهاء
الى الضرورة ليما يلزم التسلسل ولا يعقد في الذهن شيئا الا ما انتهى فيها
حين واجهه قوله بمعنى حصول المجهول الخ انه لعل المعرفة المنطقية اخص لان
لا انها مصادر واما المذكور الا وكل لعل المعرف بمعناه الحصول الا الحصول ولكن
لما كان يستدعي ما هو الحكم عليه او استخرج منه الصحيح بمعنى وهو ظاهر
قوله ان يكون حقيقيا الخ يعني لانه لو كان نفسهما لا مجهولا ونحو بالحد
ونحو اما باعتبار اللفظ فظاهر واما باعتبار المعنى فقد اختلف الناس في الحد
والجزء

[illegible]

والحد وذا ايما منهما فلا وجه لاختلاف ما هو مشهور في كتب المنطق وفيما نقل عنه الى
انه لا تعرض بهذا التنازع لانه ان اريد اللفظ فهو خلافه فلا نزاع وان اريد المعنى
فهو نفسه وتبعه الشيخ على ان الامر مثل التصحيح هو غير الحد وذا ان اريد به
اللفظ ونفسه ان اريد به المعنى وذلك كبعض من المحققين ان اختلافهم لفظا
انما لفظا بعضهم واما معنى فلا لان الحد يدل عليه تفصيلا وذا لا لانه الحد والمحدود على
اجمالا او الاول خلاف الثاني ولذا تعلم ان تفسير المراد بان الجزء والحد فهو تمام
ان كنا لا نشير حقيقة بل اعتبار ولذا لان اجزاء الحد كبرى اجزاء الحد وهو
نفسهما من غير زيادة ولا نقصان ولكن من حيث علم الحد او فرق النقاش
بينهما ومن قال هو من حيث كيفهما حقيقة تفصيلا الحد ومن حيث اجمالا المحدود
ان التغاير ما حقيقة اعتباري فيما علمه فلت وظاهر ان التفصيل والاجمال
انما يتصور ان في المحدود والرسوم واما التعريفات اللفظية فانه لا معنى فيها
اجمال ولا تفصيل لان النبر والقمح مثلا المعرف اخص منها بالاخر على معناه
متحدة وفي قول الشيخ ان يكون ليس على اطلاقه ثمة ان اراد انها عين بما اللفظ
ومعنى وهو الظاهر واما ان اراد انه عين بما لفظا فهو جار في الجميع عين انه
قليل الجدوى قوله وسابقا الخ الا انه سبب لمادة كل الحد ومنه يعلم امتناع
تعريف احد المتضايفين بالاخر لانه لا يتعقل احدهما قبل الاخر بل معه ونقل عن ابن
[illegible] انه اجاز ذلك لان الممتنع تعريف الشيء بما يتاخر معرفته عنه لا بما
يحصل معه كاحد المتضايفين بغيره وهو مردود فان الامر يرده وان اريد احد المتضايفين
بغيره او ردف الحد بسبب التضايف ليتعقل كل واحد منهما في ضمن المقصود حده
بيان نحو قولنا في حد الاب حيوان يولد اخر من نوعه من نطفته من حيث
هو كذلك والابن حيوان هو الاب والام من نوعه من نطفته هو الابن من حيث [illegible]
عن الاضافة ويولد اخر من نطفته هو بسبب التضايف ومن حيث هو كذلك
ليلا يكون حده من جهته الذات من حيث هو مضاف الاخر هو المقصود قوله

اجلو منها بمعنى انه لا يصح نفي بعضها بعينه وفيه في الخفا او بالشواغل ومنه وظاهر ان
كنه الخفا لمعرفة باعتبار المتسامع ان تخبر معه الا ان يعلم انهم باعتبار قوم دون
اخرين او متساوية باعتبار اخرين قلت ما شئنا لحد سوى المحدود به فيما من
يعنون عن بنفسه الشي اذ السامع ان علم المحدود استغنى عنه سواء كان
اجليا باعتبار غيره او اخفا وان لم يعلم فلم يستفد شيئا وان كان اجلا عند جميع
الناس فلما هو او ان يكون تمييز تعقله على تعقل المحدود بان لا يتوقف عليه او
يتوقف عليه بشيء فيطلب لزوم الدور الممتنع ورد لا يلزم من ذلك ان يكون اجليا
وفيه بحث **قوله** ومساويا بعينه في الصدق لكله الجلاء والخفاء وبعضهم يزيد
في حده ان يكون مساويا في العموم والخصوص وبعضهم يقول مساويا في الصدق
فالمعنى الاشياء والسقاط الاول منها بما يصدق او ذلك لان معنى المساواة
معرفة بل بالعكس في كل منهما بعد ان وهو ظاهر ولا يكون ان يكون كذا في الاتصاف
بالحيوان ولا بالعكس كذا في الاتصاف بالزكي الذي هو اليوان النزيهي **قوله** والانضمام
ظاهر الى ان الانضمام في المتساوية والعموم مطلقا او من وجه والمباينة ان قلت
لا تتصحح الانضمام فيما في كل المساواة اذ به والتناقض فكذلك ان في بالحيطما ان
استغنا عن الاول بالمساواة وعن الثاني بالمباينة **قوله** معنى الطرد يعنون ان
معنى الاطراد المشترط في المحدود او لا ان يكون كلما وجد المحدود بالكسر وجد
المحدود وذلك لان لا يدخل الاخطى الثاني بان يجوز فيه ما ذكرنا وهو معنى كونه
اعم اذ لو زاد عليه كحيوان في تعريف الانسان لا يمتنع عليه بالحمار في ا
لو قلنا مثلا نوجد الحد وهو الحيوان في تلك الا فيما الى الجسم وهو قرء و في نوجد فيه
المحدود وهو الانسان ضرورة انه لا يصدق عليها الا بما الاخر فيها ونوجد الجنس
اي ما ايتحق من ايزاة على المحدود كما ذكرنا لا تخل في الحد ما ليس من المحدود وهو ما نقل
من حيث ان يكون كلما وجد وجد المحدود معه وهو معنى كونه مانعا **قوله** ومعنى
العكس يعني ان الحد ايضا يجب ان يكون منعكسا وهو ان يكون كلما وجد الجزء
اجزاء

وجد الجزء لطلباته لا يخل الجزء على الحدائق ان يوجد فيها وهو فيكون الحد
قد انتقض عن المحدود وهو معنى كونه الجزء الخ اذ لو انتقض عنه شيئا يبقى امرا
اخر يوجد فيها المحدود ولا يوجد فيها الحد كالرجل في تعريفه الانسان الذي هو
حد المحدود وهو الانسان في الانثى ولا يوجد فيها الحد الذي هو الرجل الذي
خروج بعض المحدود عن الحد فلا يكون جامعا الجميع افراد المحدود وهو ما
ظاهر وجب ان يكون كلما وجد المحدود وجد الحد وهو معنى كونه منعكسا
وهو ايضا معنى قولهم كلما انتفى الحد انتفى المحدود وانما سمي المنع اطرادا
لانه هو التلازم في الثبوت عند اهلهم وسمي الجمع انعكاسا لانه عكسه
ومعنى ذلك ان قولنا كلما وجد الجزء وجد الحد وهو يستلزم المنع كما قررنا وهو
الاطراد وعكس نقيض القضية كنفسهما كما بالمستوى اي كلما وجد المحدود
وجد الحد يستلزم الجمع وهو معنى الانعكاس ويستلزم القضية الاخرى ايضا
وهو كلما انتفى الحد انتفى المحدود وهو ظاهر وهذا اهو الاصطلاح المشهور
وبعض الايمة كالامام يعكس فيه فيقول الاطراد هو الجمع والانعكاس
هو المنع وكانه يعني ان معنى الاطراد ان يكون كلما انتفى المحدود انتفى الحد
وهو المنع وهو ظاهر ولا مشاحة في التعبير اذا الواجب جملة انه كلما وجد
الحد وجد المحدود وما لعكس الكلي وكلما انتفى الحد انتفى المحدود وبالعكس
الكلي **قوله** واما المباين الخ ان قلت لا وجه لاطلاق ان المباين غير مطرد وغير
منعكس ان المتحقق في نصوره قلت فيه علما ان المتباينين لا تنفع وجود
الموضوع خارجا فلا يلزم من نفي الاطراد والانعكاس وجود ما يوما ما
وهو ظاهر **قوله** ينقسم الخ يعني ان المعرف المذكور ينقسم الى اربعة اقسام
حد تام ويسمى حد المنقسم والحد لغة المنع وذلك لذكر جميع الذاتيات فيه
اما مطابقة وهو الانسان كما في الجنس الثاني والفصل المنضم في الالهمة
الناطق او تضمنا كما في الحيوان الناطق ويسمى ناقصا ويسمى حد الماهية ناقصا

نعم بعض الذاتيات فيه والفصل الذي هو فيه وان كان يستلزم باقي الذاتيات
لكن دلالة الالتزام مهجورة في التعاريف عند المحققين ويسمى رسما
لان الرسم لغة اثر الدار مثلا وهو يكون علامة عليها والتعريف بالخواص
يكون من آثار الماهية وعلامة لها تميزها عما عداها ويسمى تاما لشبهه بالحد التام من حيث
وضع فيه الجنس القريب وقيد بما هو كالفصل من الخواص ويسمى ناقصا ويسمى
رسما ناقصا لما ذكرناه ولنقصانه بحذف بعض اجزاء الرسم التام منه فان قلت
المعنى الذي لاجله سمي هذا موجود في الرسم ايضا فليسم به والاولى التخصيص
قلت نعم لكن الاول لاشتماله على الذاتيات كمواد الشيء و
بعد عن السببية والاحتمال بل الذاتيات ... ومن هنا صح ... الى
تخصيص ما لم يشتمل عليه باسم الحد لا باسم غيره ووجه الحصر في الامر بعد كون
ما ذكر الحد قد ورد عليه انه على الحصر ان التعريف بالعام مع الفصل او مع الخاصة او
الخاصة مع الفصل خارج عن التقسيم واجيب بان التعريف بالعام ساقط عن
الاعتبار لان الغرض من التعريف اما التمييز الحاصل او ... ولا يفيد التعريف
بالعام واحد منهما مع شيء منهما وتعريف الخاصة مع الفصل ايضا ساقط
لانه يفيد ما يفيده من التمييز وزيادة في بعض المسائل والحاجة اليه معه
قلت ويبقى على المورد التعريف بالعام مع الجنس وجوابه معلوم مما مر ...
ورد ايضا فصل الجنس لم لا يجعل من جنسه فيقال الجنس الذاتي هو
الاشتراك واجيب بانه ليس بتام بخلاف الجنس ورد بانه يفيد كالجنس
البعيد ولا ... وقال بعضهم ولو ... لا عن ... بعض ... على المنع من ... فصل
فصل الجنس مكانا لحد ... ما ان الجنس للنوع يوجد ... ولا يرد التعريف
اللفظي وهو تعريف لفظ بلفظ اشهر منه عند السامع كتفسير الغضنفر
بالاسد وكالتعريف بالمثال كما اذا ... عن المثلث مثلا فيوضع للسائل
شكله لان ... داخل في الرسم اذ هو تعريف بالخاصة لان ... 

البيني

الشيء ولعله خاص من خواصه لا يقال من جملة الامثلة المشتق وهو لا يتميز
بشيء من معانيه لانا نقول التعريف به ملاحظ فيه ما هو مع الهيئة كونه خاصة
قوله فصل القريب الخ وصف القرب باعتبار الجنس الخ وباعتبار الفصل كانه كل
نسب وبعضها ... تقسيمه ... الى الاقسام والاما البعيد منه ان كان فصل
جنس وغيره فعد لا ... قسم التعريف بالذاتيات وحدها ولا مع الجنس
البعيد واما مع الخاصة فبعيد ان ... ان يقال ... الجنس ولسنا فيه
وان كان فصل ... مساو ... موجود ... تمام ... قوله لان التمييز فيه الخ
التمييز عائد على المعرف والتمييز في الحقيقة هو الفصل والخاصة تقوم مقامه قوله
اما مع الجنس القريب او البعيد ... او وحده ليستوفى الاقسام
المستفادة من ان انقسام كل من الناقصين قسمين الى ... والتركيب مكانه نسبة
غير ان المهم لما قدمه ولا ... والاتمام بحفظ ... ان ... تقسيمه ... باعتبار كل
قسم من الناقصين قسما واحدا ... الاربعة ولم ... قوله فيما خلا الخ
... ان الرسم التام ... بالخاصة وجنس من الاجناس سواء كان قريبا
نحو الحيوان الضاحك او بعيدا نحو الجسم الضاحك ومنه المركب ماخوذ من كلام
الجمل الذي قال الرسم التام ان كان بالخاصة مع الجنس ولم يقيده بقريب ولا بعيد وا
للمقسوم ... عليه ... قوله بالمطابقة تقدم لا ... تنبيهات

الاول لعله الباب بعد المعرف والقول الشارح وتسميته بالثاني من تسمية
الشيء باسم بعضه ... الكاسب ... المعرف للشيء ... يلزم من تصوره
تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه ... للتنويع فيشمل الحد والرسم
واورد عليه انه ليس بمانع لدخول الملزوم بالنسبة الى لوازمه ولدخول
المتضايفين فان تصور احدهما يستلزم تصور الآخر وليس احدهما معرفا ... بعضهم
بعضهم عن الكل ... المعرف للشيء ما تصوره ... على تصور ذلك الشيء
على سبيل الالتزام ليخرج المتضايفين ... التقدم ... واورد عليه جزء المركب

وإن تصوره سابق على الحكم وليس معنى انه ولهذا والمم منه اعم التي التعريف المط
كور فيلزم تعريف المتنع بمروية عن الموقف في الحمل وهذا عرفه ما فيه التنبيه
فيه سبق في الكتاب ان من التصور ان ضروريا ونظريا في التصديقات وان النظر
ويه لا يحتاج الى معرف والنظر يحتاج اليه قال الحلفي في شرح المطالع ورسمهم
الجزئي التصور ان كلها ضرورية فيلزم بعضه ان نعلم شيء تصوريا ضروريه
عدل الواقع خلافه والقاضي يقول ان كل ما عندنا من التصورات وجعلها لنا بالنظر
ورثه اما بالحس او بالوجدان او بمحض العقول وبمنع ان يحتج بمعرفة تصورها
بروضيه المراتع لما عليها ضروريا فيه قال واحتج على ان الطريق مجيز احدهما ان الشيء لو
تصوره ان كان مشعورا به امتنع طلبه لانه تحصيل حاصل وان كان غير مشعور
به امتنع طلبه ايضا لان توجه النفس نحو لا شعور بها به محال وثانيها فيه تمسكي
بمعرفة وجه ومن وجه فلقد يمتنع طلبه كل طلب ظرفيه ثانيهما انه لو تم بهما لما تعرفنا اما بنفسها او
بمجموع اجزائها او ببعض اجزائها والخارج عنها او بمركب من الداخل والخارج والكل
باطل فيمتنع التعريف بالمائية باطلا لم يكن بطلانه منع تعريفها بنفسها فظاهر واما بمجموع اجزائها
فلانها نفسها ايضا واما بالاجزاء فيهما فلان في الذات الداخل من ها نفس جميع اجزائها
وبعضها فيكون اولى بتعريفه بنفسه وهو باطل او لم تعرفها بغيرها وهو خارج
عنه وشيئا منه بطلانه واما الخارج فلانه تعريفها به متوقف على معرفة اختصاصه
بها الذي موقوف على معرفتها ومعرفة غيرها لا يمكنا بموجبها التفصيل لمعرفة
انه مسلوب عنها من الحكم على الشيء بمرجع تصوره واما من الداخل والخارج فلبطلانه
كل منهما على انفراده واجيبا عن الاول بان الماهية يتطرقها من وجه دون وجه
ما الشيء النفس فيها من وجه ما يكون بها مكررها عليه كان في الاذهان بها او اشتبه لا
مما كطلبنا حقيقة المحلل وانه شيء تمسك الاكثرين منهما وما وجه الوجود الوهمي
في انا نقول المشعور به مستحيل عليه مسلم ولكن المشعور به من جهة اثرية
ما نسخت عليه وفي الذي غير المطلوب بل المطلوب حقيقتها وقوله غير المشعور به
يمتنع

يمتنع طلبه ان اعنى به غير المشعور بالوجه الاعم فمسلم وليس في الحمله وان عنى به
غير المشعور لحقيقته فلا نسلم امتناع طلبه لحاصله
القضيتين في كلامه اعنى قوله كل مشعور به يستحيل طلبه وقوله كل ما ليس
مشعور به بين استحيل طلبه تستلزم كل واحدة منهما نقيض الاخرى اي الاولى يستلزم
نعكس النقيض او قولنا كل ما لم يستحيل طلبه فهو ليس بمشعور به وكذا
العكس ينعكس بالمستوي او قولنا بعض ما ليس بمشعور به لا يستحيل طلبه
وكذا نقيض القضية الثانية وتم الشيء اللغة ان يعلمه به مثل لحد الخروج نقيض
الاولى واجيب عن الثاني بان تعريفها بنفسها مسلم امتناعه واما تعريفها بمجموع
الاجزاء فصحيح وقوله المجموع نفس الماهية ممنوع لتغايرهما من حيث الاجمال
والتفصيل كما تقدم وكذا ابطاله في القسم الثاني وقوله فيلزم تعريفها بنفسها
لانه من الاجزاء نصوصها قلنا ما المانع ان يكون غنيا عن التعريف وبعض حصول
له بالضرورة فيصح بها في الاجزاء ابهام وفيه ضعف واجيب عن التعريف بالخارج
بان التعريف المائية فيها على وجود اختصاصه بها لا بغير الملازمة العلم به ليهما
توقفه على العلم باختصاصه بما الموقوف على معرفتها ومعرفة غيرها الكل
بهذا المشعور من وجه كما في وجه ما فيه نبين بتعليل اختصاصه به وطلب في الكل
الغير عن غيرها من الاجزاء واما في تعليم منه ومن غيره الا الجزئية واما التعريف بها
من غير بالكل منها ايضا المكتسب الاعظم عن الخلل في التعريف بها ونحو يكون في
المادة وفي اللفظ وفي الصورة اما المادة فهو الخلل في المعرف كتعريف الشيء بها
بنفسه او بما معرفته وجهالته نحو الحركة حال ما ليس بساكن لمن اشتبها عنده وكتعريفه
بما يتوقف عليه اما بمرتبة وتسمى الدور المصرح واما بالكثير وتسمى الدور المضمر فالاول
كالثاني كتعريف الشمس بانه كوكب المشرق نهارا والا مضمة يتوقف في تعريف المضمرانه
بلا التفات به التعريف فهذا توقف بمرتبة واحدة وكتعريف الاثنين ما في العدد ينقسم
بمتساويين ثم تعريف المتساويين بما غيرها المنطبقين ثم تعريف المتساويين

قف دفع الخلل الموجب في المادة في اللفظ وفي الصورة

قف الدور قسمان مصرح ومضمر

بان تبين وجه الحق بتبيين وكشف ما يجب الاشتغال بالوجه الاول والوجه ما لمنتهاه وبين وجه
ما يحكم وما لها وكشف يجب التنبيه على ما اختص به بعض المنتهي حاله في ما من المقصد الاول
والمقالية وغيرها وكما العيني بحال انه يجب للاعاظم العربية غير المشهورة الا
ستعمال في الجميع والوجه المعنية التي تسمى الطباع وكذلك والتي يجب ما لم
او المجاز الان الغرض من اختصار واتضاح وبان يوضح وجهها بعينه ولا يحتاج الى تقسيم
وبعد الاقام من تفسيره فقد ايضاح الاقسام فيه الى اختلاف في الجلي والمشترك الذي الرؤية
تالتها ان كانت التي بينها مقابلة مجاز او حالية حال اعا التصور المجال بعينه التي
تبين الطبيعي المذكور في الحدود والرسوم المركبات وكذا تقديم الجنس على الفصل
والخاصة لان الاعم ابين مما هو ينبغي ان التقدم فان الانحصار على الاعم كقولك
الناطق الحيوان هو انه مقارن للمرموز فارق ثم كلام الفصل اعم لا انه فانه يبين
التصور ثم ان هم فيه ثم ما يكون المقدم الا اعم الجنس لانه اعم من
واجب ان لا يكون المشترك اخر الا انهم التي يجمع متقدم ان التي يجب بالعرض العام مع
الفصل او ما فيها من امر الفصل او بالنوع العام مع الخاصة فيهم معنيهم قال الشيخ
ذكر في غير مختلف فيها والا شهر ان الاولى ان يقدم الفصل وان الثالث يسمى
فاسد الا مسمى ما تقدم من يسمى المساواة بين الحد والمحدود ومنع المتاخرين
جواز التامة والناقصة وعنه المنطقي من يجوز في الناقص التي يعم بالاعم ان
كان اخص فيها او من التي يعم ما لغيره من ينبئ عن الا بالمطلق او ان مطلقا او
انه شرط الجنس عليه فيبين الاستعانة عن التي يميز بعضها من الجنس ان المنتهي
الغرض وان كان المنتهي الغاية عرضا عاما بالنظر له الا انتهاء وحق حكمه
غير فائدة ولا يصلح فيه هذا لغة الاقدمين لان غير المنتهي المذكور خاصة اضافية
وللتوضيح عن جمهور المتاخرين الى التوضيح والخاصة عنه التي بها بان تيقن مطلقه
نعم نقل السعد ان الاقدمين يجوزون كون الرسوم اعم وان بعضه كما لا خاصة في
في شرح الشمسية بعد ذكر اشتراط كون الحد جامعا مانعا وغيره الحدود
نعتا

وكما هنا نظر وهو ان المنطق يجمع طرق اكتساب التصور والتصديق وكما ان من
التصديقي ما هو ما نيا وخطابيا وغيرهما والموصل الى التصديق يوجد منهما وكذا
انه من التصور حقيقي وبينه عن جميع ما عداه واعم من ذلك بالموصل الى
التصور لعين القول الشارح لا بد ان يشمل طرق التبصر الى جميع انواع
التصور وبين خصوصا لا ولين فلا بد ان يجعلوه ابواب المنطق ما يوصله
الى الطالب التمييز وكثير من المحققين صرحوا بان انه ليس منها التعريف يجوز
ان يكون اعم من الماهية وكتب اللغة مشحونة بالتعريف بمعان الاسمية والا
علم المسماة مع تعيين المصنف بالحقيقة في تعريف بعيد عكسه تخرج
المعد وان كان الا اخفى بوليتها مع انهما مما يتصور من اجب ان يعرف التي يعلم انه
وجه يعم الجميع وقد خالف المصنف عبارة الشرح وغيره اقصر وسيأتي في اول
الكتاب ايضا مثل ذلك وبعض استعمله في ما يجب العلم به في شرح المطالع اعم
بنحوه بعد قوله بعض العلم ان التصور اي ان الماهية يوهم اختصاص
التصور بالامور الثابتة وكذلك قولهم نحو الشيء بالحقيقة واستحق
العبارة اذ قولهم انه ادى ان المشهور فان المشهور قد يكون لم تتناوله حقيقة
وماهية وقد يكون صحة ما هنا او مستقبلا ويتصور ويحكم عليه بامتناع
الوجود او صحة الوجود انه التمييز نقل بعض اهل الكلام انه اختلف في حكم
الحد على قولين منه ان يجب قيل انه واجب اذ لا يعلم الحد وقولنا كان او هنا
الا بالحد وبعض الحدود وان واجبة المعرفة ولا نعرف الا بالحد وكلا يتوصل
للواجب الا به فهو واجب وقيل انه ليس بواجب لانه قد يعرف الحد وقع
الحد بالحد وان من الاشياء ما لا يحد كالواجب لعدم الوجود المطلق والعموم
والحال والاضافات وقيل مما انه فاعل مسائله لا يتوصل المكلف الى معرفة الله
تعالى والنبوة فيما لا يقع عليها فيه كما يجب منها واجبا وما سواها فلا
يجب المتاخرين وجماعة انه لا يمكر قضى في الحد ليلا يلزم التسلسل او الدور

فائدة

قتصر في الحد على قول وهو واجب ايضا

ما حوينت منها ان حد الحد نفس نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس نفس الوجود
انه قلت وبه المصنف لا يتخيل وقد تم قوله اه في مفهوم الخبر ان لا يرتبط
به مقصود وفيه بالتسلسل اللازم له لو كان يحيط كما لو كان فيما مضى ولكن يبطل
منه الذي نصنع لنتعرف وانا اريد مفهومها ونحو مقصوده فان قلت انه لا
حاجة لبيان من التسلسل في تعريفه ما لا يلزم في مسائل المعقولات ولا حاجة
او ما يتكلفون من الاجوبة واستدلالات الجدلية التي نقل البهاء النسخ
عن الخطيب في شرح المفتاح انصيغه والثمرة ان ذلك من باب الكذب بانت
بصفة متشكك الذي على معرفة بالنظر فان دلالة الخلاف الوهم عليه لو وقفه
قلت لا يبعد ان يرفع فيه النحو بالجواب الخاص فانه كما يقتضيها بل في الحروف
رجح الدفع الى النظر الكلام لا يكون للتسليم الواحد حد ان في اثبات الذي
هو في الدلالات لغير موضوع الذي يدل فيه جميع الاثباتات فالمحتج حد ان فاما
ذكرنا في طرفيها اثباتات كلها بحيث لا يكون فاصل بين ولا في كل في احدهما جميعا دون
الاخر كان احدهما تاما والاخر ناقصا وقيل يرجح ان باعتبار المطابقة والتضمن
الذي نجعل منه الا انتساب له الحيوان الناطق وبه الجسم النامي الحساس
المتحرك بالارادة الناطق ومنه اضعفها الجاء في عكس فذلك الا يقتضيها المه
بالبيان بمعنى ان ثبوت الحد المحدود لا يبين كمن عليه لو حصل احدهما ان
مخرجه الحد نفس حقيقة المحدود واجيب وهو على التحصيل وثبوت الشيء لنفسه
وثبوت الشيء لنفسه لا يتوقف على شيء بل يكفي فيه تصوره كما بينها ان الا
يتسع لا على ثبوت شيء لنفسه يتوقف على تعقلهما فلا يدل على ثبوت الحد
للمحدود يتوقف على تعقل المحدود المستفاد من ثبوت الحد فلو توقف ثبوت
الحد عليه لزم الدور وهذه المسألة معارضة واجوبة لا يليق تفصيلها
بهذا المختصر عين ضبطها من كلام الحد تصحيح اسم الحد بالموجبات الاثبات
وهذا ما لم يصرح ونحو اصطلاح شايع عنه لمولانا وقد يطلق الحد على

المعرب

قف

قف احد ... [illegible]

المعرب مطلقا وهو كثير للاستعمال ايضا فان من رزق فهما يكون له فهم عالمه
بعض افتتاح المعرب من باب المشكك او من باب المستقل في بعضه بخاصة واحد
منها يختص به واما المعرب الناقص في الاصطلاح النسبي ونحوه فاعلم مفهومه انه
بالتخطيط وما كونه اجنبيا في اسم الحد بما قلت انه قلت وانه يبهم
ثم الذي ولا يبهم فصل القضية قوله الصدق والكذب اي احتمالهما
فوجد التعبير بالتصديق والتكذيب او ولانه من الاحتمال ما لا يحتمل الا الصدق
ومنها ما لا يحتمل الا الكذب وكيف مع ان الخبر يحتمل التصديق والتكذيب دون الكذب
او الصدق فان وجه ان احتمال الخبر الصدق والكذب نحو ما بالنظر الى مفهومه لا الى
خارج وبان التصديق بمعنى عن الاحتمال ما ان الكلام صدق وقائله الصادق
في نفس الخبر وروى ان الفصل ان قبل الخبر مما ان يكون مطابقا للواقع فلا
يحتمل الا الصدق او لا يكون مطابقا فلا يحتمل الا الكذب فلا خبر احتمل الخبر
فيقال اما ان الواو في الحد بمعنى او اي الخبر هو الذي يحتمل الصدق او الكذب
وكل خبر صادق فيحتمل الصدق وكل خبر كاذب فيحتمل الكذب فان قيل عليه ففي
ان لا معنى للتشكيك ان حينئذ هو بسبب ان معنا يقال له ما صدق او كذب وفي
الجواب ان المراد مع احتمال الصدق والكذب بحسب النظر او مفهومه ولا شك ان
قولنا السماء فوقنا بحسب النظر او مفهومه وقطع النظر عن الخارج يحتمل الكذب
في الخارج معناه قوله عنه المخفف اي الشارح خلاف من لا يشترط التركيب
حقيقة في الكلام التام وان لم يكن ولا يكون كلاما مستقلا ونحوه
ان طلعت وان شعر من الخبر والصحيح خلافه كما انه قائم كالكلام المحض
اندراجه بالخبر الكلام فلا يخرج بقيد الاحتمال التشكيك كما قال وبه
ان في حرمه فانه اجنبي على احد معناه مطلقا حتى يتناول التام والناقص فيخرج
بقيد الاحتمال الناقص والانشاء قوله فيه لا له الا التزام بمعنى ان الكلام
المركب ايضا عنه من حيث هو موضوعا لكون في دلالة مطابقة وفي دلالة الالتزام

مبحث القضايا

فاذا قال القضية [illegible] من حيث انه [illegible] انما [illegible] القضية
ثم المطابقة على الاخبار بموضوع [illegible] على حذف [illegible] ونحو [illegible]
منها ولكن [illegible] الخبر [illegible] الا احتمالها الصدق والكذب بالنظر الى [illegible]
عنها المطابقة [illegible] المصنف من الانشاء انه لا يحتمل صدقا ولا كذبا بالمطابقة
انما الخارج [illegible] انتهى اما [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] ما يوجد [illegible]
واستعمل مثلا [illegible] عليه مطابقة من طلب الاكل لا يحتمل
صدقا ولا كذبا وما [illegible] من المحتمل منه اخبار بعدم ارادة الاكل
[illegible] ولذا ايضا [illegible] منه ذلك كذبا [illegible] منه [illegible] وارادة ما طلبه
صدقا [illegible] الا [illegible] لا يفهم الكلام على ان يكون انشاء لعدم احتمال
له صدقا ولا كذبا وضعه قال الراغب الصدق والكذب اصلهما في القول ماضيا
كان او مستقبلا وعدا كان او غيره ولا يكونان بالقصد الاول الا في الخبر دون غيره ء احوذ
من اصناف الكلام ولذا قال تعالى ومن اصدق من الله حديثا وقال انه كان صادق
الوعد وقد يكونان بالعرض في غيره من انواع الكلام كالاستفهام والامر والدعاء
[illegible] العالم [illegible] ضمنه اخبار [illegible]
[illegible] ضمنه انه محتاج الى [illegible] واذا قال [illegible]
ضمنه انه [illegible] انتهى الا [illegible] ان الكلام المركب ينقسم الى
خبر وانشاء وان الانشاء ينقسم الى [illegible] ونحو طلب الفعل ونحوه [illegible]
[illegible] والاستفهام [illegible]
[illegible] الخبر [illegible]
[illegible] للقضية [illegible]
[illegible] الصدق ومطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها [illegible]
للقضية [illegible] تعريف الصدق والكذب [illegible]

غير خاص بالمصنف ولذا قال بعضهم ان الخبر ما له نسبة خارجية [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible]
[illegible] بان الصدق والكذب لما
[illegible] الخبر [illegible]
[illegible] القضية العقلية [illegible]
[illegible] الصدق والكذب ولذا [illegible] الكاذب وغيره القضية [illegible]
[illegible] العقلية واللفظية [illegible] لمحا
[illegible] القضية المركبة من [illegible]
[illegible]
[illegible] المعقولية [illegible] صاحب [illegible]
ولا خفاء ان [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الخبر [illegible] ما يحتمل الصدق والكذب [illegible]
[illegible]
[illegible] الاربعة زوج [illegible]
او [illegible] الواحد زوج بان قلت الخبر [illegible] الحكم بالنسبة [illegible]
[illegible] احتمال الصدق والكذب [illegible]
فلا [illegible] النسبة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المقام [illegible] الصدق [illegible] مطابقة
للواقع [illegible] الكذب [illegible] مطابقته للواقع [illegible] الاعتقاد
لا مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد [illegible] الاعتقاد [illegible]
[illegible] قوله وتنقسم الى حملية وشرطية

قوله سميت حملية انما سميت حملية نظرا الى جزئها الاول وهو المحكوم به والثاني [illegible]
على الموضوع ولم تسم وضعية لان المحمول هو الغاية [illegible] حملية [illegible]
من الفصل المقصود قوله سميت شرطية انما سميت به لان [illegible] في الشرطية [illegible]
او [illegible] الشرطية المعنوية وهو [illegible] الشرطي او التي [illegible] قوله ربما [illegible]
[illegible] من كون المحمول بالقوة [illegible]
ان [illegible] على الفاعلية والمحمول [illegible] من [illegible]
[illegible] قوله ان يكونا [illegible] قوله
[illegible] الى اربعة اقسام بالتقسيم العقلي الاول ان يكونا [illegible]
ان يكون الموضوع [illegible] بالقوة [illegible]
عكس الثالث [illegible] قضية الرابع ان يكونا [illegible] بالقوة [illegible]
[illegible] قضية [illegible] الى [illegible]
[illegible] في قولنا الحيوان الناطق
[illegible] الاقسام [illegible]
[illegible] ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود [illegible]
الشمس طالعة فالنهار موجود [illegible] ان يكون الموجود [illegible] ان يكون
[illegible] كان [illegible]
ان [illegible] الموضوع [illegible]
قوله وتسمى قضيتان [illegible] الشرطية قضيتان [illegible] الصدق
والكذب [illegible] والانفصال [illegible]
قضيتين [illegible] عن [illegible] الصدق والكذب [illegible]
[illegible] القضية الشرطية
[illegible] قضيتين [illegible] ان الشرطية
[illegible] من قضيتين لان [illegible] الشرط والجزاء
الجزء

[illegible] عن ان تكون قضايا [illegible] التركيب قضايا [illegible] عند الانحلال
[illegible] القضايا بعينها [illegible] وان كانت تنحل الى
قضيتين [illegible] ان [illegible] بعد التحليل [illegible] ان [illegible]
[illegible] او
[illegible] بالفعل [illegible] بالقوة [illegible] وجب ان [illegible]
[illegible] قال القطب [illegible]
الاول [illegible] الانحلال [illegible]
[illegible] شرطية حملية [illegible] قبل التركيب [illegible]
وتسمى قضيتان قبل [illegible] بعد [illegible]
قبل [illegible] بالقوة [illegible] وان كان [illegible]
قضيتان [illegible] التركيب [illegible] الصدق والكذب [illegible]
[illegible] لكونهما [illegible]
[illegible] النهار موجود [illegible] قضيتان [illegible] محتملتان للصدق
والكذب [illegible] وان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الصدق والكذب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قضيتان [illegible]
[illegible] قضية [illegible] الشرطية [illegible]
كان [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] بين
[illegible] الشرطية [illegible] قضيتين [illegible] قضيتين [illegible]
[illegible] قلت [illegible] وان كان [illegible]

والحملية التي هي جزؤها او احديهما قضية وهو الغان كل الجملة الشرطية يقال اصطلاحا

له الحملية جزءا القضية زيد قائم في ان يكن زيد قائم بدهي قضيتان مستقلتان هي الحكم [illegible]

[illegible] والكذب فاذا ربطنا بينهما بالاداة التي [illegible] وقلنا ان زيد قائم نقيضه زيد

ليس بقائم فيها ارتباط نسبتها عنهما اسم القضية بل داخل في الحكم [illegible] عن

التمام وكذا المشروطة بسبب مانع ايضا ثانيا تعدد وكذلك الا ان الحكم فيهن كسنا ايضا

لبساطة التعاطف التي [illegible] على [illegible] بعضه من غير قضية او شبه

ان هي قضيتان مستقلتان على قضية واعرابه لم يرفع من جهة المسكوت [illegible]

ربط احدهما بالاخر من جهة [illegible] على ما [illegible] علية من [illegible]

عن نفس مجموع [illegible] يسمون الجمل التي له

محل من المسكوت عليها [illegible] المنطق [illegible] الشرط [illegible] و

[illegible] بقول [illegible]

[illegible] القضية [illegible] شيء شيء [illegible]

[illegible] منفصلة [illegible]

[illegible] والله اعلم والمنفصلة [illegible] الخ قوله

ان كانت [illegible] عبارة عن [illegible]

[illegible]

[illegible]

والله اعلم قوله والحكم [illegible] الحيوان

[illegible] ان ينفصل الكل عن الجزء

لان الكل عبارة عن [illegible] الاجزاء كلها مجتمعة ولو زال احد جزء به لزال [illegible]

[illegible]

ان المركب [illegible] وجدت اجزاؤه

[illegible] فانه [illegible] عنه الاجزاء

وعند

وعند الاخير [illegible] بدون الكل [illegible] الكل [illegible] والجزء

اعم [illegible] قوله يسمى الشرطية [illegible] ان [illegible] متصلة

سواء كانت لزومية او اتفاقية [illegible] للصحبة [illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible] سواء تقدم لفظا او تاخر [illegible]

[illegible] لفظا وان كانت [illegible] موجودا [illegible]

[illegible] الحيوان [illegible] انسانا [illegible] الثاني تاليا للتلوه الاول [illegible]

[illegible] والصحيح [illegible] وغيرهما [illegible] والعوالج [illegible]

[illegible] النحاة [illegible]

[illegible] التنضيو [illegible] المقدم [illegible]

[illegible]

[illegible] اللغة العربية [illegible] كلام [illegible] قال والقضية

الاولى من [illegible] سواء كانت متصلة او منفصلة [illegible]

[illegible] على [illegible] السعد [illegible]

على [illegible] ان يكون [illegible] والجزاء [illegible] انه لا يكون

[illegible] المشهور وما تقدم للسعد مع غيره ان كان [illegible]

من اصطلاح المناطقة وجب [illegible] ولا [illegible] النحاة و [illegible] ان

[illegible] المعلقة [illegible] المعروفة [illegible]

[illegible] من [illegible] فيه [illegible]

الاول [illegible] القضية [illegible] الحملية والشرطية

لان [illegible] القضية [illegible]

[illegible] القضية [illegible] انقسام [illegible]

[illegible] قضية [illegible] الحملية والشرطية [illegible] انقسام [illegible] تنقسم

اليهما بواسطة انعقادهما في الحملية والشرطية ولم يبين الضرورية والدائمة
مثلا او اللزومية والاتفاقية وكذا في الحقيقة اقسام الثلاثة فقدم المص اولا في كمي
الحملية على الشرطية لان الاول منزلة الثانية بمنزلة المفرد من المركب باعتبار
ما اشتملت عليه الثانية من مزية التي لجميع فقدم الشرطية في التقسيم لعقد
الكلام فيهما واخر الحملية لشمولها تقسيمها واحكامها والله اعلم الثالث اذا قال
انه ما حكم فيها الى المتصلة ليشمل التعريف الصادقة والكاذبة لان الى
تعريف القضية المتصلة من حيث هي من غير ان تكون صادقة او كاذبة
وفي الحد ان الحكم في اللزومية ان هذا في الواقع بالحكم حاصل وموجب الحق يحقق و
فهو ان كانت المصنف صادقة في نفس الامر موجودة وان لم يكن بينهما علاقة اصلا
اصلا فهو ان كانت الشرطية صادقة فالمقدم موجودة او لعدم العلاقة فهو ان كان
الانسان ناطقا فان الحمار ناهق ونحو ان من اقسام اللزومية الكاذبة نقول لو
اراد ان يخصها بالصادقة لقال كمي التي يصدق التالي فيها على تقدير صدق
المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك وكذا في الاتفاقية ليشمل التي يحكم فيها
الصادقة ومن يحكم فيها بالمصاحبة لا لعلاقة فهو ان كان الانسان ناطقا
كان الحمار ناهقا والكاذبة وهي ما تحكم فيها المصاحبة او لعدم العلاقة الزم
ما ذكر في اللزومية والاتفاقية من الكذبة المقتضية للاتصال الى قوله انه
حيوان واما الشرطية بما فيها رجع ذلك وح لا يشمل التعريف واتى في حد
المتصلة فيما يشمل الموجبة والسالبة فيكون التعريف غير منعكس واجيب
بان تسمية السوالب بالمتصلات ليس لوجود الاتصال فيها بل هو محض اصطلاح
وتشبيه لها بالموجبات في الاطراف ايضا فلما وكذا الكلام توجيهه لقوله
في التسمية لان التعريفات المذكورة لا يلزم بان وكان المص اقتصر على الموجبات
بناء على ان السوالب اتكالا على ما سيأتي والا فالواجب ان يقول ما حكم فيها
بكذب احد النقيضين للاخر او رفعها وسيأتي تفسير السوالب ان شاء الله
تع

ثم الماتن لما ذكر المصنف من انواع العلاقة بين الطرفين في اللزومية كون المقدم
سببا او مسببا او متضايفين كالتسبيبة ويقوم عليه التضايف فهو ان كان
زيد ابا عمرو فعمرو ابنه التساوي من الاتفاقية تقسيمها وحقق المحققون
فيما لا علاقة بين الجزئين هو فيما كان فهو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا وتسمى اتفاقية خاصة وقد تقسم الى الاتفاقية من جهة التالي وصدق ان يعم
تاليها ولا ينافي صدقه صدق المقدم وكانت هذه اعم لانها تصدق مع الا
ولو فيما اذا صدق التالي والمقدم كالخاصة وبدونها فيما اذا صدق التالي وفقد نحو
ان كان الانسان حمارا كان الحيوان متحققا اما لو كان صدق التالي منافيا
لصدق المقدم فهو ان لم يكن الانسان ناطقا فهو ناطق فلا تصدق الاتفاقية
وسيجيء عليها [illegible] ما [illegible] منه كل متصلة عامة فقد وكان [illegible] المنفي
ثم ان شاء الله تع قوله المساوية يصدق الخ يعني ان القضية اذا الفت
من المقدم والمتساوي ونقيضه فيصدق كل من النقيضين ان كان فيهما لا يصدقان
ولا يكذبان وهما لهما اما ان يكون الموجود ثابتا واما ان يكون معدوما فنقول
كلما صدق المقدم صدق الثابت ونقيضه ان المقدم مستلزم نقيض الحكم
وكذا والمتساويان يستحيل صدق احدهما بدون الاخر وكلما صدق الحكوم ارتفع
المعدوم لانه نقيضه ينتج كلما صدق المقدم ارتفع المعدوم ونقول كلما كذب المقدم
كذب نقيض الملزوم ايضا للمساواة وكلما كذب نقيض المعدوم صدق المعدوم اذ لا
يرتفع النقيضان ينتج كلما كذب المقدم صدق المعدوم وهو المطلوب وكذا الكلام
في غير النقيضين بان لا يمكن ارتفاعهما كالحركة والسكون في القضية منهما
حقيقية في النقيضين قوله والاخص منه وكذا قوله والاعم منه [illegible]
بالذات [illegible] المصنفين [illegible]
في قول الشارح ولسنا بالاكثر منهم [illegible] واما العينية للكاتبي
[illegible] ان [illegible] او ان الجميع [illegible] عليه [illegible] كما [illegible]

منهم او انه نمشاء ومثاله بيفاء بل هو الحصين وما انشبهه قوله بلو صدقا معا الى اخره
يعني ان القضية التي ثبتت من الشيئين والاخص من نقيضه لا يجتمع صدقهما لما عرفت
انه اخص اما ان يكون الجسم ابيض واما ان يكون اسود بنقيض البياض لا بياض وهو
اعم من السواد والسواد اخص بلو اجتمع البياض والسواد لاجتمع البياض مع
لا بياض ضرورة ان السواد الذي اجتمع معه يصدق انه لا بياض فيه اجتمع البياض
مع لا بياض واجتمع السواد ايضا مع لا السواد لصدق لا سواد على البياض الذي اجتمع
معه واجتماع الشيء مع نقيضه باطل وايضا كلما صدق ابيض المثال لصدق
لا اسود لاستلزام الاخص الاعم وكلما صدق لا اسود كذب اسود لانه نقيضه
ينتج كلما صدق ابيض كذب اسود وهذا هو منع الجمع واما خلوهما معا او خلو احد
هما بجائز لانه كلما كذب ابيض جاز ان يصدق لا اسود لانه لا يلزم من نفي الاخص نفي
الاعم وكلما جاز ان يصدق لا اسود جاز ان يكذب اسود لانه نقيضه ينتج كلما كذب
ابيض جاز ان يكذب اسود لانه نقيضه وهو المطلوب وكذا تقول من الجانب الاخر وهو
ظاهر **قوله** واما مانعة الخلو الخ يعني ان القضية التي ثبتت من شيء واعم من
نقيضه لم ان لا يكذبا ظ باطل معا لو كذبا لكذب نقيض الاخر لانه اذا
انتفى الاعم انتفى الاخص فيلزم ان الذي انتفى الاخر فيه ارتفع مع نقيضه وكذا الثاني او ارتفاع
النقيضين باطل ومثاله اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود فهذا
لان نقيض غير ابيض ابيض وغير اسود اعم منه فلو ارتفع غير ابيض وغير
اسود لزم ان يرتفع غير ابيض ونقيضه الذي هو ابيض اما ارتفاع غير ابيض
فلانه احد الجزئين من الخلو ارتفاعهما واما ارتفاع ابيض فلانه اذا ارتفع غير اسود
دخل فيه ابيض وح اذا ارتفع الجزء ان المذكوران عن الشيء صدق عليه انه ابيض
وهو باطل وايضا كلما كذب غير ابيض كذب اسود لانه اعم منه ونفي الاعم يستلزم
نفي الاخص وكلما كذب اسود صدق غير اسود لانه نقيضه ينتج كلما كذب غير
ابيض صدق غير اسود وهو المطلوب لما هو منع الخلو واما صدقهما معا فلا يمتنع

اما لا يلزم

اما لا يلزم من صدق واحد منهما صدق نقيض الاخر لانه اعم من النقيض ولا يلزم من صدق الا
عم صدق الاخص وان شئت قلت كلما صدق غير ابيض جاز ان يكذب اسود اذ يصح
صدق الاعم وكذب الاخص وكلما جاز ان يكذب اسود جاز صدق غير اسود ينتج كلما
جاز صدق غير ابيض جاز صدق غير اسود وهو المطلوب **قوله** الحقيقية الخ يعني
ان الحقيقية لا تتركب الا من جزئين لانه لا يكون للشيء الا نقيض واحد ولانها لو تركبت
من ثلاثة اجزاء وصدق الاول وكذب الثاني فالثالث ان صدق لم يصدق الاول وان
كذب لم ينافي الثاني واما مانعة الجمع فيصح تركيبها من الكثير لان المركب من جزء من كل
منها اخص من نقيض الاخر فانه ان يتنوع الا النقيض جزء الحقيقية للعموم اذ
لا يوجد به نقيض الجزء لانه نقيضه ولا ينحصر الجزء الاخر لانه اعم منه
من ان ما كثر مثل ان مانعة الجمع لا تكون الا مما يوجد له كمالا اجزاء ما كثر
ما لزم في الانفصال فيها على جزء من الاثنين ما كثر ثم اما مانعة الخلو لانها ايضا
تركب من ثلاث من مانعة الجمع والمانعي الخ اولها التقسيم بتقسيمين هو مانعة الجمع
والخلو لانه افراد بخصوصها لا علم المنطق بين طهم وعن غلم بين الا كثر فان التسع
والعوانات العشيرنا الطائي جاء حقيقية ايضا فتتم من ركب منه من جزئين بين كلمة نعا
اللفظ اما اسم او كلمة او اداة والمتكلم اما او الواحد او كلاهما او رابع او غيره الى
من التقسيم انه التي لا يصح فيها جميع الاجزاء على الصدق والكذب وان جعلنا التي
١٠ المنفصلة منفصلة لانها تتركب الا من جزئين لانها تتفق بالانفصال وهو وتعدد
الاشياء فعرفت التقسيم انه هو بين الشيئين والنسبة الواحدة لا تكون الا بين شيئين
وبعد زيادة الاجزاء تتعدد المنفصلات فاذا قلنا اللفظ اما اسم او كلمة او اداة
يكون حقيقتان على معنى انه اما اسم او غيره وغيره اما كلمة او غيرهما وانها
قلنا اما ان يكون كمنطق الشيء داخلا او خارجا وانما هي ثلاث منفصلات مانعة
الجمع واذا قلنا اما ان يكون كمنطق الشيء لا داخلا او لا خارجا وانما هي ثلاث
منفصلات مانعة الخلو باعتبار الانفصال بين كل جزء من الجزئين فلهذا وفيه نظر لما ذكرنا

جزئيا على التقدير في ما جزء وبين الامثلة التي ذكرها انه ليس من مخايل الاثنين ان
الذي جعله من مانعة الجمع نقول فيه ايضا معناه اما ان يكون هذا الشيء شجرا او
غير شجر وغير حجر اما ان يكون شجرا او غير حجر وغير شجر اما ان يكون انسانا او غيره لانا
في ان الشيء لا يخلو بالنسبة لهما لا بد من ثبوت واحد منهما من اجل الجمع بينهما وغير كما
**قوله** ان يعدم الموضوع من اي الخمسة المتقدمة ان لا ينبني الخ بعد هما وعلى الاقدم
او نقول ان ما بينه علماء كما نقسم على ما علمه من قوله تنبيه ... الا وقته
تقدم ولعل الاولى منفصلة تسمى الاولى حقيقية لان التنافي فيها اشد من التنافي
في الباقيتين فهي اولى باسم المنفصلة ولان التنافي في الباقيتين انما هو بعض انه
بالنظر الى الصدق او الكذب فقط واما بالنظر الى الامرين فلا تنافي فيه ولذا بالتنافي
فيها مطلقا حقيقية وتسمى الثانية مانعة الجمع لامتناع الاجتماع بين طرفيها
والثالثة مانعة الخلو لان الواقع لا يخلو عن احد الطرفين واعلم ان امتناع الاجتماع
هنا انما هو في الوجود باعتبار صدق القضايا لان معنى وجود القضية كونها
ثابتة في نفس الامر ان كان محمول الطرفين ان فيهما في الوجود كما نقول هنا اما ان
يكون واحدا او كثيرا مع ان الواحد والكثير لا يجتمعان باعتبار مفهوميهما والكثير
هنا الشيء واحد وهذا الشيء بعينه كثير فلا الاجتماع اصلا وتقول هنا البعض
اما ان يكون لازما او ملزوما وان كان اللازم والملزوم في انفسهما لا يجتمعان الثاني
نقض المصنف للمنفصلة من حيث كيفيتها من الصادقة منها والكاذبة لان الحكم فيها
بالتنافي ان كان مطابقا ولذا ان يحكم به بين الشيء ونقيضه او المساوي له
او اخص او اعم كانت صادقة وان كان غير مطابق كان الحكم بها بين الشيء وبين
ما هو اخص منه او اخص مطلقا او من وجه كانت كاذبة اما ان يكون الشيء انسانا
او ناطقا وهذا تعرض المصنف لبيان ما ينتج منه الصادقة وما يستوليه كاذبة الكاذبة
ما ذكر المصنف ايضا من التنافي في هذه المنفصلات انما هو في موجباتها واما السوالب
فلان الواقع فيها نفي التنافي لا الحكم به وكأنه ايضا اتكل على ما سيأتي وحسبي

عليه

قوله فيه علاج المراد بالعلاج ما يحتاج في حصوله الى تحريك عضو من الاعضاء اهـ

عليه فيقول السائل منها ان هذا انما تم الترتيب في هذه القسم طبيعيا فتم كل من
الحمليات ومن المتصلات ومن المنفصلات ومن المختلطات من كلها ونسبتها له
ان هذا التقسيم شيئا اشار المصنف اليه انما قسم لتقدم ان المتصلة تحتاج الى مقدم
وتال ولم ينبغ ان المصنف ان الترتيب جيد في المنفصلة وذلك كان الجزء في المتصلة لما
كان احدهما طالبا للاخر مقتضيا لها والاخر مطلوبا له لا لاحدهما مطلوبا ترتيبهما
طبيعيا ووضعيا فحسن ان يسمى كل ما اقتضته رتبته من التقدم والتأخر والتالي
مفقود في المنفصلة لان التي فيها محض وضع فلا يخرج احدهما بسبب لم يكن
في الاخر ولذا لا تنعكس لهذا وقد تقدم ان المصنف جعل لها مقدما وتاليا باعتبار
الترتيب الذكري وكموم على ان اللفظ وقد اعترض به كما نبينه في العكوس وجعلها
تنعكس لما سيأتي قال الا انه لم يعتبروه تقدم فانه والام فهي لاجل التنازل حتى
هذه المنفصلات تكون لزومية واتفاقية ولم يتعرض المصنف للاتفاقية اما اللزومية
فقد علمت انها التي يقع التنافي بين طرفيها لذاتيهما بمعنى انه الى الوضع الذي فان
وجد فيها ما يقتضي التنافي سواء كان ذلك مباينيه كالشيء مع نقيضه او مساوية
كالشيء مع المساوي لنقيضه او اخص منه او اعم واما الاتفاقية فهي التي
يقع التنافي بين طرفيها لا للشيء اقتضاه بل لمجرد اتفاق التنافي في الوجود فان
عرف احد الطرفين وكذا الاخر كقولنا في شخص اسود كاتب اما ان يكون هذا ابيض
او كاتبا فهذه حقيقية اذ لا يجتمع فيه البياض والكتابة ولا يرتفعان وكقولنا فيه
اما ان يكون ابيض او لا كاتبا فهذه مانعة جمع اذ لا يجتمع فيه البياض وعدم الكتابة
لان الواقع خلافه وهو السواد والكتابة ويجوز ارتفاعهما وكقولنا فيه اما ان
يكون لا ابيض او كاتبا فهذه مانعة خلو اذ لا يمكن ارتفاعهما بان يكون ابيض غير
كاتب والجمع بينهما صحيح وهو ظاهر وكان ينبغي له ان يتعرض لها كما في المتصلة
السابع نقل المحشي عن الايسار ان انه ليس كل ما يستعمل فيه او وان الانفصال
يجب ان يكون احد المنفصلات الثلاث بل قد يكون للتقسيم الصنف الخ ... مانعة

الجمع ومانعة الخلو كقولك رايت اما زيدا او اما عمرا والعالم اما ان يجد المدد او يبدع
الناس ابر فلتعسر وجعل الفصل الثالث ما جاء عن الثلاث نفي اما لمن مانع جمع انفصلية
وفي عبارة الانساني اذ اطلاق الحقيقي على الاحتراز الثلاثة مرخص منه اصطلاح اي
الثالث مما من نسبة الحملية والمتصلة والمنفصلة جميع الموجبات ايضا واما
نسبة السوالب التي هي قيل الحال لان السوالب لا تحقيق فيها ولا اتصال ولا انفصال بل
سلب ذلك لان الاحكام فيها بسلب الحكم فانها انما هي للانا موضوعات تدل الا
على ما منسلخة للملكات كما في الاقتضيين بان كثة الله لا يقتضي حمل نسبة التي
بعد السابقة والصواب التنبيه عليها الا الام فانما الاتي بين كلاهما كما من فصل
في نسبة المتصلة تسمى ظنية ايضا وهو الوضع الغيبي واما النسبة المنفصلة بين
المنفي ان ينظر نسبتها ايا كما في الاخلال او منفيين في عدم // كحقابه اجزائها
ولان فيهما ايضا استلزام بين شيئين الا انه المتصلة استلزام الوضع السو
ضع وكما تضا استلزام الرجوع الوضع او العكس من نسبة الشي كما في مطلق الاستلزام
م والقضية ثابتة فيها من المحكوم ويسمى موضوعا **قوله** ويسمى النسبة الى الرابطة
في الاصل التي هي النسبة بين المحمول والموضوع ويسمى اللفظ رابطة لانه دالة على
النسبة التي هي رابطة من نسبة الدال باسم المدلول **قوله** في اللغة العربية الى نحو
ان العرب تستعمل ما يقوم فوق التي نطقة والذي مع من كلامهم واما غيرهم فلغاتهم
مختلفة فيرى ان لغة اليونان توجب في الرابطة التي هي ابنة وغيرهم كما وان لغة
العجم لا تستعمل القضية خالية عنها اما لفظا او تحكما **قوله** هذا باعتبار الجملة
ومعنى الرابطة الخ يعني ان القضية ثابتة لها من نسبة في الحقيقة لانك تكون قضية
ولابد لتلك النسبة ايضا من طرفيها بوجوبها واستحالتها او جوازها واما نحو التي
نطقة فليس بلازم ذكرها كما في الجملة ليس بلازم كما سياتي **قوله**
بالفعل كما في كلامه ان مذهب ابن سينا صدق العنوان على الذات بالفعل المتحقق
في الخارج فيكون خلافا للتي في حقيقته وكمالة الصلة غيبة قال ابو عثمان
حسبما

حسبما نقل ابن مرزوق صدق المحكوم عليه قد يكون بالفعل وقد يكون بالقوة
الفعلية له وقد يكون بالاعم وكنوا الشكان والتعقل انه لا يعم خصوص
القوة بل بمعنى الكل جـ كلما يحوج بالقوة وبالفعل اما تصريح به لكن او يبقى
تبعا تعينه ويسمى في الاستكشاف بالفعل ونحوه ابن سينا ومن بعده من المتشابهة
والمهم بمعنى الحقيقي والموضوع عنده صار فيما معناه بالفعل بل لا بد على
هذا الاعتبار انه ضروري له اولا او في زمن وقت ما او معين ولا يلزم ان زمان
كون الموضوع مفارق لزمان كون المحمول او قبله او بعده ويسمى الحالي ايضا
لامكان ونسب الى المحصول المقولات وكلامه في الكلام من ابن بطال في هذا
الطلاع يقتضي ان المراد بالفعل الحقيقي كانه كما يرجح به القطب مقالا اذ ما انا
اسود كما انا لم يتنا والخطوط كل ما امكن ان يكون اسود حتى ان رجل مثلا في
منه نسب العادة للامكان الاعم بالسواد وعلى منع نسب الشيخ لا يتنا ولهم
نحو انما هم بالسواد يوما ما الخ فان تسمية الذي المعنى في هذا فاج مثلا ما
لم يكن صفا فاج عليه في نفس الامر / لان الحال الحقيقي بمعنى الامكان وجيد وجزء
الشيخ هنا هو الذي زاد فيه فيه ازاحة وسواء يكون انما هو بالفعل الخارجي
الخارج بل ما ان يوجد العقل متصفا به بالفعل على ما صرح به الشيخ قال في
انه تبيين الحاكم بحسب الاعتبار مثلا اذ قلنا كل ابيض كذا دخل فيه الذي هو مطلق
عند العامي لو يتصف اذ يوجد العقل ابيض بالفعل عند الشيخ الخ وكمو خلافا
لما ان **قوله** نرضا لي الجهات فيه نظر لان الفعل المحكوم كمو ابعد من الجهات الا ان
يراد نفي غيره كما **قوله** تابع لجهة الخ يعني ان صدق المحمول بالفعل على الموضوع يجيزه
على الاعم اما بالفعل لكن لا على كل انسان حيوان وان صدق المحمول بالامكان على
الموضوع كما لك في كل انسان كاتب مكانه صادق بالامكان والانسان كذلك
وكذا العنوان جهة ضرب قوم وليس الحقيقة منطلقة ابن قال ابن مرزوق وقد تبينا هنا
يبقى الى ان جهة صدق الموضوع تابع لجهة صدق القضية وزعم ابن سينا ان ما

مذهب ارسطو الى آخر لم اربعة مطلوبات الخ منه التقسيم ذكره شروح الجمل
اما الاول فهو ان يتم اخذ الحقيقة جنسا طرفا ذا الخمسة ام ينقسم الى انقسام كان فوقه
كالحيوان وكل منهما معنا على منه الانقسام حقيقة ج عدة عليها ب وحقيقة ب
صدق عليها ا والثانية ج في الشخص لا مانع حقيقة ب والصورة نعتا ان ج حقيقة
ب خويند وجه الشخص من يحصل فاعليه الاشكال لذا كما بل الحقيقة ان ج صدق عليه
ب كما فرضناه فهو المهم ما حقيقة الانسان حيوان وما حقيقة الحيوان فرض هو جوهر
متاذ والاجوبه ما نسميه الصورة ايضا لعدم كلية الجمع وعلى نسبتها لا فيه حق
الخلاف به خلاف الصورة ام ماهية قال ابن عرفة وهو معنى ارادة الحقيقة فقط ارا
دة الافراد فقط وكان المحمول منه اسكنة عن ابطال منه التقسيم ونبه سنين حيا في
التنبيه عليه ان شاء الله ثم واما الثالث وهو ان يتم ان الموضوع في اهل ايضا
لا يستلزم ان يكون لكل موضوع موضوع الى غير نهاية قال ابو عبد الله التسمي تبعا
على ما نقله ابن عرفة ومعناه لذلك ان الموضوع [illegible] فلهما موضوع فكل موضوع
له موضوع [illegible] يقوم به [illegible] يلزم [illegible] عند
ما لا نهاية ان نقسم [illegible] قال ابن عرفة [illegible] من كلام ابن [illegible]
[illegible] ان المفهوم من ب ما وصف ج [illegible] المفهوم
ان منه حقيقته ولا [illegible] الكلام في هذا المفهوم كالكلام في الذي
قبله فيلزم التسلسل [illegible] يلزم ان يكون لكل موضوع موضوع الى غير
نهاية [illegible] من الانقسام [illegible] الحقيقة فقط
والافراد فقط والحقيقة والافراد معا ولا [illegible] الموضوع حتى
يكون قسما رابعا [illegible] بعض شروح الشيخ [illegible] كلام [illegible] بالمو
ضوع بالموضوع ما يعم الذات والافراد [illegible] والافراد [illegible] تعبير
[illegible] الحصر العقلي بين الثلاثة [illegible] من المفهوم [illegible]
ولو قيل الموضوع بالموضوع [illegible] لكان الثالث هو الاول [illegible]

[illegible] ان القسمين ماهيته اي فلتفت [illegible]
الماهية توجيه التقسيم [illegible] الاعتبار وليس فيه ابطال قسم [illegible]
التسلسل الذي ذكره [illegible] لان [illegible] الحقيقة و لا
[illegible] ومعنى [illegible] كما يستلزم [illegible]
فيه التسلسل ضرورة ان كلا من القسمين المذكورين [illegible] حقيقة و [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] يلزم التسلسل [illegible]
لا مزية ان اثبات الموضوع قسما رابعا على الثلاثة المذكورة غير متحقق نعم
لو قيل ان [illegible] الافراد فقط والحقيقة التي [illegible] والمبهم [illegible]
من [illegible] عند من [illegible] عالما بوضعها فان من سمع لفظا [illegible] منه [illegible]
على [illegible] ان كان عالما بوضعها واما الحقيقة التي [illegible]
[illegible] المبهم في الجملة والحقيقة [illegible] الاقسام ثلاثة والرابع
هو [illegible] الجميع لكان [illegible] شروح [illegible]
و ج مثلا [illegible] الموضوع ومفهوم ج [illegible] الموضوع وعنوانه [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] العنوان [illegible]
[illegible] الحكم على [illegible] والانسان [illegible]
[illegible] الحكم فيه [illegible]
[illegible] الحكم
فيه ايضا [illegible]
[illegible] الموضوع بوصف الموضوع [illegible] الموضوع بوصف المحمول
الاول [illegible] والثاني [illegible] ج ب معناه [illegible]
[illegible] الثانية [illegible] الاول [illegible]
[illegible] الثانية [illegible] الثلاثة [illegible] الموضوع
[illegible] المحمول [illegible] الموضوع [illegible]

التي يصدق عليها العنوان اذ كان نوعا او ما يصدق به من الحصص الخاصة والامور
الشخصية والنوعية ان كان جنسا او عرضا عاما بنحو كل انسان او كل ناطق او كل
ضاحك كان الحكم فيه على زيد وعمرو وغيرهم من الاشخاص وفي كل حيوان او كل ماش
كان الحكم فيه على زيد وعمرو وغيرهما من الاشخاص وعلى الحقائق النوعية من
الانسان والفرس وغيرهما مما فوق الفصول ومن الاجل خلا من فهم الحكم على الامور
الشخصية ولم يفهم ان المحققين انما اتصاف الطبيعة النوعية بالحيوان ليس ما
لا يستقل ايضا الاتصاف بشيء من المعاني به اذ لا وجود لها الا في ضمن شخصه الخ
بعد انه من نمط الكلام ان المسمى ما ذكر انما هو الامور الا عند امثلة النوع ومساويه
مختص به واما الجنس والعرض العام فان الطبائع على الفصول وانها من الامور
وليست غير حقيقته وان المقصود من الموضوع ليس هو الامور الشخصية اما حق
لذا واما الطبائع النوعية فتصح من اوعى كل فرد منها مجموع الطبائع التي هو الحقيقة
غير مقصود اذ ليس هو الامور الشخصية ولا النوعية بعد الحكم الاولى من
وتبين من جهة انه جعل الخ من الامور وبالحقيقة اذ جعلهما قسما واحدا وقد
بان ان الفرق بينهما في الاصطلاح وجوابه انما هي في الذات ما هو من الاصطلاح بل
ان المعنى انما الحقيقة غير هذا الحمل كما مر انما تطلق على الحقيقة وذكر
الذات بالمعنى المتقدم بلفظ الامور الى الذات بما لم يجز شيء من القسمين ولا
حتى في التقسيم او انه وجه اصطلاحه اذ غيرها اصطلحناه والا بقاء انه اراد الذات
والحقيقة معا به المجموع الاول لا انهما معنى واحد لا انا نقول لو اراد ذلك لكان
الاول نحو الرابع واختلال التقسيم الثاني قوله الاعتبار الرابع نحو الامور جمع
الحصر مع جعله نحو الذي اصطلح عليه اهل المنطق يقتضي ان ثمة المتفق عليه وقد
علاقة مما هي انه ليس ثمة الا وجوابه انه مر على طريقة الجمهور اما عند المنطق اربع
تلك الحقيقة والله اعلم والحصر باعتبار انه لا يتبين بطلان ارادة المجموع ان الثلاثة
الاول لم يقول الحصر الا في الاربع عنده نحو لا غير ان الحكم لم يذكر ما يبطل به
الارادة

ارادة الامور فقط وما تقدم لابن مرزوق من ان ارادتها يعني لهذا ارادة الحقيقة
لا يسلم وكان الحكم له لذلك تم وللحنة لا يتم له ما ذكر لا بالذكية والله اعلم ولا
يخفى عليك ان ما تقدم عن شروح الشمسية اخص وادق واقرب للتحقيق بعد تسع
ثمة انه ما ذكر من ان منطقا استحضر الوجوه الفسم الى اربع الذي هو الموضوع
انما هو باعتبار الموضوع من حيث صدقه به لا واجب ان يقتضي من حيث مفهومه
المعقول الكل ملا المشكل اي انه قسم في الذي تحكم به الاربعة وبيانه الاول ان
المفهوم المعقول الاول ان انه معنى كلي فلا بد له من موصوف به فقد اخذ كما
الموصوف من حيث مفهومه المعقول منه زيد اعني الامور التي هي زيد وعمرو والاول
والحقيقة فلا ثقة انفسها وكونهما نحو الحصة وفي مثلا اذا قلنا كل انسان حيوان
فهذا الامور المشتمل على زيد وعمرو مثلا وكذا الانسان الذي هو المجموع
انه نحو الحيوان الناطق وكذا الموصوف بالانسانية اي الشيء المتصف
بها وهو الخارج نحو الامور المذكورة الذي هو معقول الذي يقال به صا
فيحتمل هذا المعنى المعقول ليكون قسما اي وقد انتج التقسيم الى اربعة
وانتج ايضا لزوم التسلسل عند ارادة الموصوف لان الموصوف اذا اعتبر
معنى مفهوما فلا بد ان يكون له موصوف به ويقتضي ثمة ايضا مفهوما لا مصدوقا
وكمثلة الا فهم وادا صدقا وصفي الموضوع والمحمول سيأتي بماله التنبيه السابع
انه لما المراد ثم تنبيهات الاول قد علمنا من كلام المم ان القضية ثلاثة اجزاء
محكوم عليه ومحكوم به ونسبة رابطة بينهما وتبين ان التحقيق ان ثمة لا ان المحكوم
عليه وبه لا بد بينهما من نسبة فهي حيث توقع او تنتزع وعنها بعد الذي هو نظير
لا بد من ايقاع تلك النسبة ذهنا او انتزاعها وثمة الامر الرابع وهو الحكم والحاصل
ليس تعقل الموضوع والمحمول والنسبة بينهما هو القضية بل لا بد من زيادة امر
رابع وهو اعتقاد وقوع تلك النسبة بينهما في نفس الامر او لا وقوعها فاذا
انضم الى ما ذكر الاعتقاد كانت قضية ذهنية وان تلفظ كانت لفظية كما مر

جاء هنا أربعة أشياء الموضوع والمحمول والنسبة بينهما التي هي مورد الإيجاب
والسلب ووقوع تلك النسبة أو لا وقوعها الذي هو السلب والإيجاب وكما أن
التي بين يعني أن [illegible] لا عليها كذا لا يحتاج الرابطة الدالة على النسبة
من حيث [illegible] أو بعض الخبر زيد على وقوعها أو لا وقوعها فيكون الدال عليها أربعة
كما أن المعاني أربعة لكن استغنوا باللفظ الدال على وقوع النسبة أو لا وقوعها عن
اللفظ الدال عليها لاستلزام الأول الثاني ضرورة دون العكس والحق أن تسمى
الموضوع والمحمول بعضهما من بعض واحد منطبقا والتي إما جعلا حقيقيا أو اصطلاحا
للاختصار حتى الحق أن القضية ثلاثة أجزاء كما سبق البيان واعلم أن أجزاء
القضية كون أن يقصد الذهن إيقاع النسبة بينهما بحسب ما اعتقد سواء كان
في الخارج مصيبا أم لا مطابقة للخارج أم لا ولا يشترط في الحكم الذي تضمنته القضية
أن يكون مشتملا على [illegible] نحو الجسم [illegible] الإنسان ليس بحجر إن
[illegible] أو وقع هذا الحكم حصل للذهن المحكوم عليه صفة الموضوعية
لكونه محكوما ومنتسبا إليه وللذهن الذي حكم به صفة المحمولية لكونه محكوما
به ومنتسبا فالموضوع والمحمول متقدمان بالذات على الحكم ووصفاتهما متأخرتان
عنه [illegible] اللفظ الدال على النسبة المسمى بالرابطة كما ذكر هاهنا قالوا هو
أداة لأنه دال على معنى غير مستقل وهو النسبة لتوقفها على [illegible]
للمنتسبين كما هو شأن النسب ثم الموجود يكون في قالب الاسم كهو في قولنا زيد
هو قائم وتسمى رابطة غير زمانية وقد يكون في قالب الكلمة كما في قولنا زيد
كان قائما وتسمى رابطة زمانية قال السعد في شرح الشمسية وفيه نظر من وجوه
الأول أنه لو كان توقف مفهوم اللفظ على شيء موجبا لكونه أداة لكان جميع
الأسماء الدالة على النسب والإضافات أدوات الثاني أنه لو كان في [illegible] لانعكس
قولنا كل [illegible] كان [illegible] أو قولنا بعض الكاتب كان ساكنا ولما كان عكس
هذه القضية بعض الكاتب ساكن علمنا أن لفظ كان من أجزاء المحمول لا المحمول

الهوية

من الموضوعية والمحمولية

بالنسبة للأصلية لا على تعيين الزمان الثالثة أن لفظ هو في قولنا زيد هو عالم
ضمير عائد إلى زيد عبارة عنه وهو عند أهل العربية مبتدأ ولا دلالة له على
النسبة أصلا وإن أرادوا ما يسمونه ضمير الفصل والعماد فهو ما يكون بين
زيد عالم وعلى تقدير أن يكون هو [illegible] الحصر والتأكيد والتخصيص فيما بعده
حتى لا نقضا ولا دلالة له على النسبة أصلا والذي يفهم منه الربط في لغة
العرب هو الحركة الإعرابية بل هي كافية في التحقيق وتفطن لما إذا قلنا
زيد عالم على سبيل [illegible] أعني [illegible] يفهم منه الربط والإسناد
وإذا قلنا زيد عالم بالرفع يفهم ذلك [illegible] الحركة الإعرابية وبالجملة
كون لفظة هو غير موضوعة في لغة العرب للربط مما لا ينبغي أن يتوقف أحد
من المحصلين فضلا عن الحكماء المحققين [illegible] إلا مكان
ومنقطعا عن حقيقة هذا الحال [illegible] الأنعام والحق
وفي [illegible] المحمول [illegible] أن لفظة
هو موضوعة في لغة العرب للربط ولا أنها مستعملة [illegible] أن
الفلاسفة نقلوها [illegible] انتقلت الفلسفة إلى العرب واحتاجت
الفلاسفة الذين يتكلمون بالعربية ويعبرون عما رأيتهم عن مطابقة العلم فيه
والمنطق بلسان العرب [illegible] لفظة [illegible] في الفارسية واستين في اليو
نانية وليس [illegible] إلا ربط المحمول الاسمي بالموضوع [illegible] ولم يجدوا
في العربية [illegible] يقوم مقام ذلك خلاف الربط الزماني فإن الكلم
الوجودية مثل كان ويكون وسيكون [illegible] في لغة العرب لفظ
يقولون [illegible] يقوم مقام [illegible] في الفارسية والاستين في اليو
نانية واختار بعضهم لفظة هو لما فيه [illegible] في قولنا هو [illegible]
وقد تستعملها بعض الأمكنة التي تستعمل فيها لفظة [illegible] كقولنا [illegible]
هو زيد وهذا [illegible] لفظة هو [illegible] أن يكون [illegible]

تعالى كما قالوا بما استعملوا الهوية الهويتها مكان نسبت في العالي نسبة وجعلوا له
المحمول منه الهوية كالانسان نسبته من الانسان واشار بعضهم بدل الرابطة حرف
لفظة الموجود وجعلوا مكان الهوية الوجود ومكان يكون وسيكون ونسبته
ويوجد لكنه الكلامه انتهى وقلت وكلام السعد مع العالي احسن فيهم ان ح
كلام السعد نصا وعبارته اذا سلم ان الضمير المذكور ضمير بحال ان يعتبر
معنى ان ما بعده خبر لزمه ان يكون رابطة اذ كونها اداة انما لكونه اجنبي اما انه
مسند الى موضوع اذ لم يسند اليه لم يتصف بالخبرية وان لم تحمله عليه في
معنى ربطه به الخبر ثم عبيه بل ظهر من كلام بعضهم ان الذي يعنونه بالرابطة
هو ضمير فصل قال ابو عبد الله التمي بعد منها تكلم على ان الضمير رابطة على ما
نقل ابن مرزوق من اجتماعهما مع انه لكون الضمير رابطة والمنقول عنهما جواز انه وكذا
كلام يقتضي ان المقصود بالرابط هو ضمير الفصل ولعله من الاعم أي كالجمع
بينهما او كنه اتموا انما لم يتوجهوا احد هنا ان الفصل كما هو يتعرفون ما بعده
حكم على ما قبله بقوله اي يؤتى به لنتبين الاسناد ولهذا سمي عماد الا انه بعيد عليه
الشان ولانه لو كان المقصود ما يكون مبتدأ لاحتاج هو ايضا الى رابطة اخرى
كان فيه مع ما بعده قضية حملية في تلك الرابطة اما ان تكون كمثل ضمير فصل
لا هل له كما هو عنه تحقيقها نحو زيد هو خلاف المقصود او مثبته اليست على
رابطة اخرى ويتسلسل اللهم الا ان يقال ان القضية التي موضوعها ضمير
تستغني عن الرابطة وان كانت الرابطة هو ضمير الفصل لا هل لها لم يرد على المنا
طقة اعتراض من جعله اي ان اكثر من اهل العربية يجعلونه ابتداء وان كان
اعتراض عليهم ثم يعتني بعليهم في التعليل كذا السعد فان قلت ضمير
الفصل لا يوجد في كل جملة لا يكون الا بين معرفتين او ما هو معرفة
ان الوجه تعين الجمل التي بلا رابطة قلت لم يقولوا ان الضمير لا يكون يتلفظ
به في غيرها ثم حتى يلزم ما ذكرتم بل انه لا بد بين الموضوع والمحمول من رابطة

وانظر في ذلك ... شرح البصلية
في التحرير مطال ابن مرزوق لا ...



في المعنى غير انه اذا كان الخبر اقلية متى ما انتفت بما اهل العربية يذكرونه للفرق
بينهما وقولنا لما كان مفصول يحتج به ان يقطع من الاول ويعوا في خط الضمائر بعد ان
يكون الضمير به في جميع المقام فيلتفي هو ضمير في كل موضع بينه سواء اكان او لم يكن كما
والنحاة انما منعوا في غير ذلك المواضع ذكره لفظا ولم يستغنوا عن كما انه
حيث جاء في المعنى ان بعض النحاة يجوز الفصل في النكرات واما الجملة الفعلية
فتستغني عن الربط كما سيجيء وما يقوم مقامه فيه كما في اللغة اعلم ان قول
السعد ايضا ان هو غير موضوع للربط بل نقل اليه هو وان كان صحيحا في نفسه
لا يكون اعتراضا على المناطقة لانهم يقولون لفظة هو رابطة ولم يعنون هو
الاصل موضوعها ولكنه انما يستعملونها واما الكلم الوجودية فقد نظر فيه ابو عبد
الله التمي بمعنى مرزوق وغيره احتج ابن احمد بانه لا يمتنع مع الضمير انه رابطة فقولك
انت الرقيب على انه يمتنع كونها رابطة الثاني انا وضعت لمعنى اخر غير الربط كالعلم
لان الدلالة اقتضى ان مضمون الجملة فانه كان المواطن لصيغتها ولا هو وانما يفيد غير
ذلك كان ليس عليهما ولكن الجلاب الطيار لا نعم سموه الربط قال ابن مرزوق
مجيبا عنهم في قولهم الثاني ان رابطة في كل مكان من جمع الربط بها ان الخلاف ثم الى ان
وقوله نحو كنت انت الرقيب عليهم اجعل انت توكيدا انتهج قوله كان للربط وان
جعل فصلا حمل الرابط قال ولقائل ان يقول الكلمة في جملة الربط كالنائبة الالفاظ
ولما ان كل واحد من الكلمتين يجوز نائبه وكذا ما في اعلى التسمية واما قوله
وضعت لمعنى اخر الى انه لا ينافي كونها رابطة وايضا فان النحاة اذا سموها ناقصة على
الصحيح من حيث انها لا تكتفي بالموضوع بل تعين ظاهر لابد لها معه وكذا ... ان
التسمية ان تستقل ومجموع المنتسبين الرابع الخبر مجموع رابطة لا وفيه
فيجوز ان يكون للمتكلم او المخاطب او الغيبة وكل الامور في الافعال الوجودية ينبغي
ان تتقدم على الخبر نحو كان زيد قائما او تتوسط نحو زيد كان قائما او تتأخر نحو
زيد قائما كان والحاصل ان اعتماده بالافعال الوجودية الافعال الناقصة ككان ونحوها

لانه ينقلب الكلام معها انشاء فهو عكسه وليست من نقيضه او ضده التعميم يرده
فيه ليس على المشهور من انها معدولة وذكر ان رابطة نفي ان لا ناقة علو يشبه سلب
نفي النسبة كذا وان النفي وانه ان ما مستور علمنا ان القضية لابد فيها من را
بطة ما ان لم تذكر كانت ثلاثية طبعا ثنائية لفظا وان صرح بها كانت ثلاثية طبعا
ووضعا الا ان المحمول ان كان كلمة وتقدم مفهوما فهي استغنى عن الرابطة فكا
نت القضية ثنائية وضعا وطبعا وان تأخر وكان اسما مشتقا فهو زيد قائم او قائم
فكذا عند الامام فيما نقل وان صرح بالرابطة فيه من طرفا القضية عنه ده
ثنائية طبعا ثلاثية وضعا واستحب له القران لا يصرح بالرابطة مع المحمول المشتق
اذ يجتنب النفي ونحوه ما يجتنب في الحروف لان المشتق يدل على شيء ما وثبت له المشتق
منه ويدل الذي ثبت بالموضوع كذا نقل ابن مرزوق ولم تر من فرق غيره بين المشتق
والجامد في احتياج كل منهما الى الرابطة غير ما اخذه ابن مرزوق من كلام ابن سينا
ان الجامد احوج اليها اذ لا يشعر معه بتعلق عنها اذ احتيج اليها والمشتق قبله
فهو لا يخلو مما تضمن من الضمير وكانت حاجة الجامد اليها اشد قال وفيه اعليه من كلام
تقسيمه القضايا الى ثنائية محضة وشبه ما هو له اسم جامد ولم يصرح معها بهو دون
وثلاثية محضة وشبه ما صرح فيها بالرابطة غير زمانية ومحتمله وشبه ما محموله
كلمة او اسم مشتق نظرا الى لفظه او لما تحتمله من الضمير انتهى وانظر كيف فيه الرا
بطة في القسم الثالث بقسميه الزمانية ولا يظهر فرق بينهما انتهى واذكر به
الحمد في كيفية صدق الموضوع على افراده معنى الجهة ومن هنا الامكان اراد به ما
في نفس الامر والجهة التي هي في السور لا يه بيد الجهة فهو كل انسان كذا او الى اجرا الامكان
ما يقابل الامتناع لا ما يقابل الفعل ولذا وهم من اورد عليه كذب كل انسان
حيوان بالضرورة لان النطفة ما يمكن ان تكون انسانا وليست بحيوان فيه حصر
المعترض ان المراد بالامكان الفقر ونحوه ما طلبه بل المراد ما تقدم ولا نسلم ان ال
نسان بهذا المعنى لا يمكن صدقه على النطفة اصلا وما اجزان يقال المعنى
ان

ان الذات الانسانية للنطفة بالقوة على هذا فانها له الحيوانية ايضا بالقوة
للزومها للانسان بالضرورة ومع هذا فقولنا كل انسان حيوان ولو على زعمها فيما
ثم انتهى من الشارح انه في الحملية ثلاثة امور ذات الموضوع ووصفه ووصف عليه
وصف ووصف المحمول عليه اما ذات الموضوع فيقدم ما فيه واما وصف الموضوع
ضوع فيقدم كما هو صنف ما فيه من الاقتصار واما ثبوت وصف المحمول فيجب ان يكون با
لضرورة او الامكان او غيرهما من الجهات الاتية واذا كانت ثلاثة امور فيقصد
لان المقصود من الحمل هو وصفه لذاته فاذا قلنا كل ج ب فليس معناه ان
حقيقة ج هو حقيقة ب والا كان مثل ضرورة ج بل رجع المعنى الى العطف
فقط واما معناه ان ما صدق عليه ج من الافراد ثبت له متصف بمفهوم ب بمعنى
كل انسان كاتب ان ما صدق عليه الانسان من زيد وعمرو وخالد مثلا يصدق
عليه كاتب ويتصف به ونحو بعضهم على الحمل فقال ان يوهم في قضية لا ما لا امكنا
كل ج ب اما ان يكون نفس ج او غيره فان كان نفسه لم يفد الحمل الا معه
بمنزلة كل ج ج واما كان غيره لم يصح الحمل لانه يفيد انه هو والفرض انه غيره
بالحمل هو الحمل اما لعدم الفائدة واما الى الكذب وكلاهما باطل والحمل باطل
واجيب بانه غيره وقوله فيمتنع الحمل ممنوع لانه لم يرد ان حقيقة ج حقيقة
ب حتى يلزم الكذب بل ان ما صدق عليه ج يصدق عليه ب ولا امتنع من صحته وان
كان الحمل المفهوم لان المفهومات المتغايرة تصدق على ذات واحدة كالضاحك
والكاتب والماشي الصادقة على ذات الانسان قلت وظاهره ان منها القضا
نحو الاخبارات المعنوية واما حمل احد المتساويين على الاخر فهو لا ... ان
مع كل الحروفيه ايضا النامي تكلم المعنى كذا على البر فقد بين الخارجية والحقيقية فيه
كما بعد غيره من المصنفين ونحوه ما سيد في هذا المقام غير انه سيستوفي الكلام
عليهما فيما بعد فلا حاجة الى التطويل فيما هنا ونسبه كيفية النسبة بالضرو
رة والدوام مطلقتين الخ قوله الكاتبة ... الخ ان قيل ان عنوا بالموضوع الذي وبا

[illegible]

او المحمول الموضوع الحقيقي وهو مصدوق الكاتب مثلا ولا تعم النسبة لا اصحابها

لنا حصل الايجاب وان عنوا بمفهوم العنوان بلا وجه للتعميم بالموضوع فلمت

في العبارة مسامحة والمراد الثاني لان النسبة المذكورة انما تعقل بعد ملاحظة

انا نعكس فيهم جميع الاعم بمفهوم العنوان وله اي بل الاول اولى بل الحكم العكس

ثم يعقل الجزء لو سلم فلا تكون نسبة الموضوع الى المحمول الى المثال فظله

ممكنة بل ضرورية تامل **قوله** الانسان حيوان لان النقيض يمنع لما انعكست حيث

النسبتان فيهما ان نسبة الحيوان الى الانسان ضرورية وما كذا الى نسبة الى

انسان الى الحيوان لانها امكان بمعنى ان الحيوان هل ان يكون انسانا او غيره وجواب

ذلك انما قلت الانسان حيوان بالضرورة في عكسه الوجه البعض الحيوان انسان

بالضرورة لا نعني قوة بعض الحيوان انسان وهو ضرورية لان الانسان من اجل

الحيوان البتة **قوله** واما في العكس بعني والمراد اعلم ان السالبة الخ تنال المحمول

مبينة عليه فهو ان ان الموجبة لابد ان يتحد فيها المحمول الموضوع والموضوع

بالمحمول الخ الى هو معنى الايجاب واما يختلف الشرطان في الجهات المذكورة او

تحمة واما السالبة فليس يشترط فيها ان يصح سلب كل منهما عن الاخر

بل انما يصح سلب كل منهما عن الاخر فهو الانسان ليس بحجر بالضرورة ولذا العكس

وقد يصح سلب المحمول عن الموضوع دون العكس كالمثال الذي ذكره وكذا ان صح

ان الكتابة خاصة بالانسان **قوله** مضى ان في الضرورة الخ يعني ان انواع الحكم

وان كثرت تنحصر في الضرورة ومقابلها او الدوام ومقابله اما وجه الانحصار في لا

وبين ان الكيفية اما ضرورة او لا ضرورة وبالضرورة هو الامكان العام على ما

يستعمل من تفصيله بان الضرورة هو ما يجوز العقل خلافه ومقابله هو ما يجوز

العقل خلافه وهو الامكان فيقضي بلا مقابل المستثنى ما الدوام وهو الاطلاق على

ما يستعمل في التناقض فهو ما يستعمل بالضرورة ومقابلها عن الدوام ومقابله او

العكس لتعاكم الخوان النقاضر الخ لهو لما يتضح في المفهوم كالمحمول

بحوث

او بمعونة الاختلاف الكيف والجهة **قوله** الضرورية الخ سميت ضرورية لاشتمالها

على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف او وقت فالضرورية المطلقة

اذا هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه

ما دام متصفا بالذات الاولى وهي الضرورية الموجبة كل انسان حيوان بالضرورة

والثانية وهي الضرورية السالبة لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة والقضية

وربما عند الجمهور اذا اطلقت شاملة لما كان موضوعها ثابتا لذاته عاما

ضروريا او غيره في نحو الانسان حيوان بالضرورة فلذا قال ابن سينا على انها

اذا اطلقت فهي الذاتية وتقابلها غيرها فيه بدوام ذات الموضوع كما يمثل

اولا وهي عبارة الكاتب وكلام المصنف يميل اليه **قوله** مشروطة عامة الى

جهة نسبة مسمى وصفة لاشتمالها على شرط الوصف كالمثال المذكور في قوله

الاصابع ليس بضرورية لان الكاتب من حيث هو يسمى الخاص بالكتابة وسميت

عامة لانها اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء عليها وهي تطلق على معنى

عنه ثم انه يصدق الضرورية يشترط الوصف اي يكون للوصف دخل في الضرورة

ولولاه ما كانت وهذا الذي تقدم تمثيله من كلام المصنف الثانية الضرورية في جميع اوقات

الوصف اعم من ان يكون للوصف دخل فيها ام لا وهذا الاعم الثاني اعم من الاول

لصدقه معا في نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا اذ تحرك الاصابع

مشروط بالكتابة ولولا هي لم يتحرك وهو ايضا ثابت في جميع اوقات الكتابة وانفراد

الثاني في نحو كل كاتب انسان بالضرورة ما دام كاتبا فان الانسانية ثابتة في جميع

اوقات الكتابة وليست مشروطة بها بل ثبوتها للذات الكاتبة وان لم يتصف بالكتابة

والحاصل ان الدوام في الضرورة في المطلقة العامة ان كانت علة لضرورة ثبوت

المحمول مطلقا له من غير ان يشترط في علته وصف فهي الضرورية المطلقة

وان كانت علة للمطلقة بل شرط جميع اوقات الوصف فهي المشروطة بالمعنى الثاني

وان لم تكن علة اصلا بل الوصف هو العلة فهي المشروطة بالمعنى الاول

والله اعلم قوله لابد من مغايرة الوصف الخ يعني ان الوصف الذي فيه قيد الضرورة
ورقية الخاصة لابد ان يكون وصفا مغايرا لذات الموضوع وما قال انه لو كان عين
ذاته او وصف المحمول لم يتوقف الوصف لذاته وصف المحمول الدالة ان الموضوع
وقد كان ذاته انما يحسب الذات كما اختلفا وتسمى كمية منشئ وصفا لما نقطع وخاصة
لانها فيه قائم مع احتمال دوام الوصف للذات ان تختاره العامة فانها تحتمل الدوام
تحركه قوله وقتية او وقتيا منتشرة وقتية لتقييد الضرورة فيها بوقت معين
ومطلقة لعدم ومقيدة كما يقتضي الدوام عنه مغايرة الوقتية ومثالها موجبة
كل الحي وسالبة لا شيء من الانسان بمتحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة
قوله منتشرة منتشرة الاخرة منتشرة لانه لا بد لم يتعين وقت الحكم
فيهما اعتبر كل وقت فكان منتشرا في سائر الاوقات ومطلقة لا يقيد تقييد بنفي
الدوام قوله دائمة مطلقة الخ سميت دائمة لا شتمالها على الدوام ومطلقة
لعدم تقييد الدوام فيها بوقت او وصف قوله عرفية عامة سميت عرفية لان
العرف العامة لو لا عليها بالمعنى وما قلنا في الموجبة كل ما كان متحركا الاصبع ما دام
كاتبا وفي السالبة لا شيء من النائم بمستيقظ ما دام نائما فيهم منه الحكم بنفي
الحكم سواء اقتضى العقل وجوبه ايضا فيكون ضروريا ام لا فلما اخذ منه المعنى من
العرف نسب اليه وكونه عامة لانها اعم من العرفية الخاصة كما ستعرفها قوله عرفية
خاصة عرفية لما مر وخاصة لانها فيها قيد يمنع اجتماع دوام الوصف واتحفة
بعدم الدوام وخلاف العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه والوصفية منه الخاصة
لا بد ان يكون مغايرا كما مر في المنشئ وطبق ومثالها موجبة وسالبة كما منه
بزيادة لا دائما قوله اعم من ان تكون الخ يعني ان الامكان العام يعم عدم امتناع
وجود النسبة ولا تسمه ان ثمة انما يستلزم محقة الوجود اعم من ان يكون داخلا
بالفعل ضروريا نحو كل انسان حيوان او لا دائما نحو كل ملك متحرك
او لا ضروريا ولا دائما نحو كل انسان ضاحك او غير مخاطب اصلا نحو كل ملك ساكن
بالامكان

بالامكان العام ومن هنا تعلم ان الممكنة العامة اعم من غيرها من الضروريات
والدوائم والمطلقات كما تقدم ان شاء الله تعالى قوله واعم ايضا الخ مثال
ما نقيضه نقيضه ممكن بعض الانسان كاتب نقيضه لا شيء من الانسان بكاتب
بالامكان العام ومثال ما نقيضه نسبته دائم بعض الفلك متحرك نقيضه لا شيء
من الفلك بمتحرك بالامكان العام ومثال ما نقيض نسبته ممتنع بعض الانسان
ليس بحيوان نقيضه كل انسان حيوان بالامكان فان قيل كيف يكون نقيض
الممكنة انما هو الضرورية قلنا ليس هذا من التناقض المصطلح عليه حتى
يلزم فيه الضرورية لتصدق احدى القضيتين وتكذب الاخرى وانما اريد الاتيان
بالمخالف كيف النسبة ولذا صدقت القضيتان معا في المثالين السابقين لما
لم تكمل شروط التناقض قوله بنفي الضرورة الخ هذا ناظر الى التعاريف وهي
ان سلب الضرورة عن الجانب المخالف لكيف القضية فان الايجاب كان معناه
الحكم بسلب الضرورة ايضا عن المخالف للحكم فان كانت موجبة مثلا اذا قلنا
كل ملك متحرك بالامكان العام كان معناه الحكم بان سلب الحركة عن الفلك
ليس بضروري واذا قلنا لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام كان معناه
الحكم بان ايجاب الكتابة للانسان ليس بضروري قوله ممكنة عامة سميت
ممكنة لاحتوائها على الامكان وهو كون النسبة ليست بمستحيلة كما مر
وعامة لانها اعم من الممكنة الخاصة كما ستعرف قوله عن مشابكة الارواح
الخ اشار به الى ان الروح لطيف به الحياة والملك ومن ثم لما عقلا بل يجتمعان عادة
ومع افتراقهما وقوله مشابكة الارواح كانه يشير به الى ان الارواح اجسام
لطيفة تشتبك بالاجسام الكثيفة اشتباك الماء بالعود وهذا هو الصحيح من الاقوال
عند المتكلمين عليها وقد اختلف الناس في الروح على نحو من الف قول وامسكت طائفة عن
الخوض في حقيقتها ولم تتعرض لها باعم من كونه موجودا وتمسكوا بقوله تعالى
عن هؤلاء الشرك الكتاب قل الروح من امر ربي الاية وقالوا معناه مما جعله الروح

من الكثير الذي لم نؤتوه ولما تسئلوا عنه فانه سهم من اسراره ونقل عن الجنيد في
انه قال الروح شيء استاثر الله به ولم يطلع عليه احدا من خلقه فلا يجوز لعباده
البحث عنه باكثر من انه موجود وقد وقفت طائفة فيه واجابوا عن الاية بمنع
اجرها فان اليهود قالوا ان اجابه عنها فليس بنبي وان لم يجب فهو نبي ومن ثم
يا مر الله له في الجواب تاكيدا للمعجزة صلى الله عليه وسلم ونصا بقوله من
مراوغة صلى الله عليه وسلم لا لعدم امكان الكلام فيه التاني ان سؤالهم
انما كان سؤال تعجيز وذلك لان الروح مشترك بين المقصود وبين جبريل وملك
اخر وصنف من الملائكة والقرآن وعيسى عليه السلام فاراد والعنهم الله
ان يقولوا كلما اجابهم بشيء غير هذا تريد فاجابهم الله جوابا مجملا وهو كونه
من امر الله الذي يصدق بالجميع ثم اختلفوا ثانيا في حقيقته على اقوال اجرها ما
تفرع قال القسري في شرح المعالم قال الامام ابي مسعود بان قيل بينوا الروح
ما معناه وقد غيرنا الاختلاف فيه قلنا الاصح ان الارواح اجسام لطيفة
مشابكة للاجسام المحسوسة اجرى الله العادة باستمرار حيوة الاجسام
ما استمرت مشابكة لها فاذا فارقتها يعقبها الموت الحياة باستمرار العادة
ثم الروح يعرج به ويرفع في حواصل طير خضر في الجنة او يهبط به الى سجين في
الكفرة كما وردت الانباء والحياة عرض تحيا به الجواهر والروح تحيا بالحياة ايضا
ان قامت به انتهى قولنا في الروح انتهى وقد بان لك من كلام الامام ان كلا
من الجسم والروح يحيى بالحياة وفي قوله الحياة عرض تحيا به الجواهر منا فنتنة
ظاهرة ان كان قوله تحيا الخ من النعت والا فلا منافاة الثاني ان الروح
عرض وهي الحياة التي صار البدن بوجودها حيا قال القسري وهو اختيار الاستاذ
وبعض المتكلمين وهو بعيد انه وكذا منقول ايضا عن القاضي ابي بكر واعترض
المشكل ورده بما ورد فيه من الاخبار الدالة على انه جسم من انتقاله بالهبوط
والعروج والتردد في البرزخ والعرض لا يتصف بشيء الاوصاف الثالث انه ليس

بجسم

بجسم ولا عرض بل هو جوهر مجرد قائم بنفسه غير متحيز وله تعلق خاص بالبدن
للتدبير والتحريك غير داخل البدن ولا خارج عنه وهذا قول الفلاسفة
وينقل عن بعض الصوفية وقد تعرض المتكلمون لابطاله بما هو مسطور في
علم الكلام وفي الله نيرات الالهية عن عبد الملك ابن حبيب انه صورة لطيفة
على صورة الجسم له عينان واذنان ويدان ورجلان في داخل الجسم يقابل كل
عضو وشيء منه نظيره من البدن وفيه مباحث اخر يطول بنا بسطها ايضا في محل غير هذا
قوله في كثير من الجمادات الخ اشار بذلك الى ما ينطقه تعالى للرسل صلوات الله عليهم
ونحوهم من الجمادات والحيوانات العجمي وقد وقع منه لنبينا محمد صلى الله عليه
وسلم ما لا يعد كتسليم الشجر عليه وتسبيح الحصى في كفه واشتكاء البعير اليه
صلى الله عليه وسلم وقد اختلف المتكلمون في هذه الاشياء اعني الجمادات اخلق الكلام
فيها على ما هي عليه او خلقت فيه الحياة فتكلمت وذهب بعضهم الى اشتراط
خلق جارحة لها حتى تكون بصفة المتكلم وهو عند المحققين غير مشترط لعدم
الحاجة في صحة التكلم اليه اما الحياة ان كان ذلك الكلام نفسيا فلا بد منها
لتوقفه عليها كسائر الادراكات والمادة في الحيوانات العجم وان لم تكن من
المسئلة تتميما للفائدة ومع اكله على ان الجمادات لا علم لها ولا ادراك وهو
الذي عليه الناس وحكي عن ابن ابي يحيى من المعتزلة انه خالفهم في ذلك وقال انه
لسان في جميع الاجرام ولذا ورد تسبيحها وتكلمها ولمعرفة الجبل وادراكه عظمة
الله طرد كما قال ولكن الله تعالى اخفى على ابصار كثير من الناس فلم يدركوا تسبيحها
فوصفوها بعدم الحياة وعدم العلم وليس الامر عندنا كذلك انتهى وهو غريب قوله
المطلقة سميت مطلقة لان المطلقة في الاصل ما لم تقيد بجهة من الجهات وهي بهذا
المعنى تعم الفعليات والممكنات غير انهم اصطلحوا على تخصيص اسم المطلقة
بما كانت نسبتها فعلية وسميت عامة لانها اعم من الوجوه يتبين ذلك قلت
اذا كانت المطلقة هي ما لم تقيد بجهة فهي اذا البحث من الموجهات في شيء فلم

نعم منها فلنا اما في الامر فهي كذلك ولسنا نعنيها وانما نعني خصوصها
بالنسبة الفعلية فهي موجهة من حيث ان فعلية النسبة جهة لها انها تكون
فعلية وامكانية فتقييدها بالفعل توجيه فكانت موجهة وكتب استشعر
هذا المعنى ثم وجه المشتقي فان بعض ذوي معنى المطلقة اصلا وما خصته به ثانيا
وهي بالمعنى الاصلي ليست من الموجهات وهو ظاهر واما بهذا المعنى فهو جهة
لان الفعلية كيفية زائدة على نفس النسبة لان النسبة اعم من ان تكون بالفعل
او بالامكان الخاص ان كل ج ب ليس معناه ان ب ثابت لذات ج اعم من ان يكون ٧٢
ذلك الثبوت بالفعل او بالامكان فكل من الفعل والامكان امر زايد على الحكم ولذا كان اجتنبوا
وان كان المتبادر هو الفعل عند الاطلاق ومنه ايضا ينفع بما يقال من ان الفعل ليس
معناه الا وقوع النسبة الذي هو مفهوم الحكم فتكون المطلقة بالمعنى الثاني
ايضا ليست من الموجهات وان الممكنة خارجة عن القضايا اذ لا يقع فيها حكم
قوله وجوديا الخ سميت وجودية لوجود النسبة او سلبها بالفعل وسميت
دائمة لتقييدها بالدوام وسكت عن الوجودية الضرورية قوله فما يكون موافقا
الخ مما ينبغي ان تعلم في هذا المقام ان نسبة المحمول الى الموضوع لابد لها في نفس الامر
من كيفية تتكيف بها كالضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام ثم اذا استحضر الذهن
تلك النسبة فهو يكيفها اما بعين تلك الكيفية التي في نفس الامر واما باخرى
واذا عبر بلفظ يدل عليها فسواء يعتبر الكيفية التي حكم بها ذهنه لان الالفاظ
انما هي بازاء المعاني المعقولة ولذا يقال ان للشيء وجودا في الاعيان ووجودا في
الاذهان ووجودا في العبارة فالثابت من الكيفيات في نفس الامر يسمى مادة
القضية وعنصرها والمعقول في الذهن في القضية العقلية او الملفوظ في القضية
اللفظية يسمى جهة القضية وما في الاذهان والعبارات لا يجب ان يطابق ما في
نفس الامر فجاز ان تكون جهة القضية مخالفة لمادتها فتكون كاذبة او موافقة فتكون
صادقة كما اذا تعقلنا ان نسبة الحيوانية الى الانسان امكان وقلنا كل انسان حيوان
بالامكان

بالامكان فجهة القضية الامكان ومادتها الضرورة الا ترى الى الفيلسوف القائل
بقدم العالم كيف جعل نسبة الوجود اليه الضرورة مع ان المادة الامكان الخاص
المباين للضرورة قال السيد فان قلت مادة النسبة هي الكيفية الثابتة
في نفس الامر والجهة هي اللفظ الدال عليها او على الكيفية الثابتة في نفس
الامر المسماة بالمادة او حكم العقل بها والجهة ليست الا اللفظ الذي [illegible]
بمفهوم مادة القضية او اعتقاد الذهن ان نسبة القضية الى الكيفية
التي هي مادة القضية وهذا غير المطابقة واذا قلنا الانسان حيوان بالامكان
فالامكان ليس جهة اذ لا يصدق عليه انه اللفظ الدال على الكيفية الثابتة
في نفس الامر التي هي الضرورة قلت ظاهر العبارة مشعر بما ذكرت ولكن المراد
ان الجهة هي اللفظ الذي يفهم منه ان الكيفية الثابتة في نفس الامر هي
هذه سواء كان ذلك حقا او باطلا اذ مدلول اللفظ لا يجب ان يكون حقا واقعا في
نفس الامر مثلا قولنا كل انسان حيوان بالامكان يفهم ان كيفية تلك النسبة
هي الامكان لكن في نفس الامر كذلك والضمير في قوله يعني الثاني اللفظ الدال عليها
عايد الى مطلق الكيفية الثابتة في نفس الامر سواء كان بحسب الواقع وتسمى
مادة او بحسب الاعتقاد فقط لا الى الكيفية التي هي المادة وفي الكلام حكم
العقل بها مادة فان هذا اشتقاق النزاع في انه كيف يصح مطابقة الجهة
المادة اولا ابتداء على راي المتاخرين واما على اصطلاح القدماء فالمادة هي كيفية
النسبة الايجابية بالوجوب او بالامكان او بالامتناع والجهة هي اللفظ
الدال عليها ما اعتبره المعتبر كيفية لتلك النسبة سواء كان في عين المادة او
اعم منها او اخص او مباينا فالجهة على هذا قد تخالف المادة في القضية الصادقة
ايضا كقولنا الانسان حيوان بالامكان العام فالمادة هي الوجوب والجهة امر اعم
منه ولما كان اصطلاح القدماء غير واف بتفاصيل القضايا عدل عنه المتأخرون
الخ وقوله بالضمير عايد على مطلق الكيفية فوق الكاتبي وتسمى تلك الكيفية

مادة القضية والنلفظ الدال عليها جهة القضية بفارمثله في قول المص
ويسمى اللفظ الدال عليها جهة قوله الضرورة اللاحقة الخ اشار به لذلك الي
ان الضرورة قسمان سابقة ولاحقة اما السابقة فهي الحاصلة من جهة الا
الموضوع او وصفه او من خارج كالوقت وهي المتقدمة في كلامه واما اللاحقة
فهي الحاصلة من جهة المحمول وتسمى لا غبوة فيها لانه معلوم ان الشي ما دام
متصفا بشي فهو متصف به وما دام منسلبا عنه فهو منسلب عنه من غير
حاجة الي تقييده بذلك قال ابن مرزوق قال الفخر ومن امثلة المغفلين من يقول
زيد يمشي ما دام يمشي من ابحاث الواضح وهو لا يليق ذكره بالعقلاء والجواب
العتب لانه عبث وليس المقصود منه تنبيه ان الامر كذلك بل لشي اخر
وهو ان الانتسابات ثم نفع فيه شي بل هو ضروري الثبوت اولا بعض ينقسم
بحسب الضرورة السابقة وبعض ينقسم بحسب اللاحقة فيشتبه النوعان
والعارف المعرف فيهما لا اشتباه عليه ومثاله اذا قام البرهان على ان العالم ليس
واجب الوجود بل يمكن انه ليس المعني من العالم حال وجوده واجب الوجود
والاجاز عدمه حال وجوده وهو محال وحال عدمه واجب والاجاز وجوده ايضا
جاز عدمه وهو محال المعني يكون ممكنا فالجواب انما نعينا من الوجوب السابق
الثابت علي الوجود وما اثبتناه هو المتاخر ولا منافاة بينهما ولولا العلم بها
بالتمييز بينهما لم تحل هذه العقدة انتهي والي هذه اشار المص بقوله لانها منهم
اما مستحيلة الوجود الخ وحاصله ان الغلط انما اتاهم من حيث تقديرهم الوجود
حالة العدم والعدم حالة الوجود فلما لم يجدوه ممكنا حكموا بثبوت الضرورة
ونفي الامكان وهو انحطام اذ المراد ان الوجود مثلا للعالم يقدر بدل العدم
لا حالته والعدم بدل الوجود لا حالته فاجتماع الوجود والعدم مستحيل فثبوت
احدهما لا بعينه واجب وكل منهما في نفسه واجب جائز فثبوت احدهما لا بعينه
بدل الاخر جائز قوله وانما يقابله الخ الخيص للجواز الذي يقابله الوجوب الذاتي

ويقابله

ويقابله ايضا الامتناع الذاتي واما الوجوب العرضي اللاحق فلا يقابله بل يجامعه
قوله وهو ما لو فرض الخ اي الجواز العقلي علي ما توهموا هو الذي لو فرض وقوعه
كان ممكنا لا امتناع فيه وهو جواب لو والجملة الشرطية صلة ما وقوله فهم فلتم
معني الجواز الخ تابع لقوله وليس معني الجواز العقلي الخ اذ ليس معناه ما ذكر ثم
بعد فليتم معناه قوله وانما ينافيه اي الافتقار الوجوب الذاتي المطلق كـ
كوجود الحق تعالي فان وجوده لا يتعلق بزمان بل هو مطلق خلاف وجود العالم
قوله ويخففه اي الافتقار قوله ضرورياته اي ما يعلق الدائم قوله لحكم قوله
ان مواد القضايا علي ما صحح الخ يعني ان كل قضية كما هو مشتملة علي نسبة
تكون اذا نسبت الي الخارج واجبة نحو الانسان حيوان او جائزة نحو الانسان
كاتب او ممتنعة نحو الانسان حجر ثم المعقولة او الملفوظة في القضية تسمى
جهة سواء كانت في غير الاولي نحو الانسان حيوان بالضرورة او اعم منها نحو
الانسان حيوان بالامكان العام او بالاطلاق او دائما او اخص منها نحو الانسان
قائم بالاطلاق او مباينة نحو الانسان حيوان بالامكان الخاص او حجر بالضرورة
ثم القضية اذا اخذت نسبتها واجبة وهي من حيث ان الوجوب يرادف الضرورة
ثم القضية اذا عرفته تسمى ضرورية ومن حيث ان الوجوب مستلزم للدوام تسمى دائمة ومن
حيث انه مستلزم للوقوع بالفعل تسمى مطلقة ومن ان نسبته ليست مستحيلة تسمى ممكنة
عامة والقضية اذا اخذت نسبتها جائزة تسمى ايضا من حيث ان الجواز يرادفه دائما
الخاص تسمى ممكنة خاصة ومن حيث ان نسبتها ايضا غير مستحيلة تسمى ممكنة
عامة ومن حيث اعتبار ذلك الجائز واقعا بالفعل تسمى مطلقة ومع اعتبار دوام
وقوعه تسمى دائمة الي اخره ثم تفرع المواد الي الاقسام لما ذكر المشائية اعني
الضروريات والدوائم والممكنات والمطلقات ثم كل قسم منها ثم الي ما هو من التفاصيل
والمالم بنقض واعلم المواد الثلاث منو نوعوا الجهات بتعاصيلها لا زعم بعضهم
من القضايا انه من ليس له قسمة لا تسمي ام النتائج وهي ما يحصل للناظر عن المقرر

بحسب المواد الثلاثة في نفس الامر بل بحسب اعتبار هو الشيخ فقط لكل ما يمكن
اعتباره في العقل من الجهات ولا التفات الى المادة الثابتة في نفس الامر الا
في عقد القضية اوكيفما قوله والمواد كلها والجهات الخ قد يقال تنوع الجهات عن
المواد الثلاث ظاهر ولكن الى مواد اخرى تنوع عنها وان تحقق لم تنوع عنها وجوابه
انهم كما اعتبروا المواد الثلاث اعتبروا ايضا ما ينشأ عنها من ضرورة ودوام ونحوهما
وهذه اذا فهمت اي الذهن او اللفظ تسمى جهات واذا فهمت الى ما في نفس
الامر كانت مواد او هي متفرعة عن الاولى ومثبتة لها قوله لا يمكن العدم وبهما الخ هي
حاصلة الى وجوب الوجود وامتناع العدم ومقتضاه لك ان سلب الامكان العام
الذي بنسبه يقوله لا يمكن العدم الذي لكون واجب الوجود وامتناع العدم ابدا
وهذا معنى قوله لزوما منعكسا بان تقول كلما وجب وجوده لم يمكن عدمه وكلما
لم يمكن عدمه وجب وجوده وتقول كلما امتنع عدمه لم يمكن عدمه وكلما لم يمكن
عدمه امتنع عدمه وكذا التلازم فيما بين وجوب الوجود وامتناع العدم المذكورين
بان تقول كلما وجب عدمه وجوده امتنع عدمه وكلما امتنع عدمه وجب وجوده
وهذه الكليات صادقة كلها لا تنتقض في سبيل وهكذا في صفات العدم تقول
كلما امتنع وجوده وجب عدمه وبالعكس الكلي ايضا وتقول كلما وجب عدمه لم يمكن
وجوده وبالعكس الكلي وتقول كلما امتنع لم يكن ممكن الوجود وبالعكس الكلي
ايضا وكذا في صفات الامكان الخاص تقول كلما امكن وجوده خاصا امكن عدمه
وبالعكس الكلي ايضا وهذا كله واضح قوله مهما اخذت مجموعا الخ مثال
ذلك ان تاخذ مثلا واجبا ان يوجد من الصفة الاولى من الجانبية مع ممكن
ان يوجد من الصفة الثالثة منهما فانك تجدهما لا يجتمعان في الصدق اذ لا يكون
الشيء واجب الوجود جائز الوجود بالضرورة للمنافاة بينهما ويصح ارتفاعهما
معا بصدق الصفة الثانية وهو ان يكون واجبا الا يوجد وحاصله ان الصفة
الاولى محتوية على مجموع الوجوب والثانية على الاستحالة والثالثة على

الجواز

الجواز ولا شك ان هذه الثلاثة لا تجتمع كلها في موصوف واحد ولا اثنان معا
ولا ترتفع كلها بل الكل معقول واحد منها لانه اذا ارتفع اثنان منها وجد
الثالث وهو واضح واما الصفات الجسمانية فهي نقائض الجانبية تقابلها
فيما ثبت لها فعلم منه انك اذا نظرت بين مجموعين من صفتين منها وجدتهما
يمتنع خلوهما ولا يمتنع اجتماعهما مثلا تاخذ من الصفات الاولى الجسمانية
ليس بواجب ان يوجد ومن الثالثة ليس ممكنا خاصا ان يوجد فتجدهما لا يخلوان عن
شيء واحد اذ لو خلا عنهما لكان واجبا ان يوجد ممكنا خاصا ان يوجد وقد علمت
فيما مضى ان هذين لا يجتمعان وتجدهما يصح اجتماعهما بكون الشيء ليس بواجب
ان يوجد وليس ممكنا خاصا ان يوجد وذلك بان يكون واجبا ان لا يوجد كالشريك
وهو مجموع الصفة الوسطى من الجانبية قوله ومهما اخذت الخ يعني انك
اذا نظرت بين مجموع من الصفات الجانبية واخر من الجسمانية ليس نقيضا
له وجدتهما يصدقان تارة وينفرد الجسماني عن الجانبي تارة فيكون الجانبي اخص
والجسماني اعم مثلا تاخذ من الجانبية الاولى واجب ان يوجد ومن الجسمانية
الثانية ليس بواجب الا يوجد فتجدهما يجتمعان في الواجب كما لا ينفرد
الا هو واجب ان يوجد وليس بواجب ان لا يوجد ولا يصدق انه واجب ان يوجد
ولا يصدق الجانبي ابدا وعلى هذا القياس في ما بقي وهو ظاهر فتنبه قد
الاول تقدم ان النسبة الحكمية لا بد لها في نفس الامر من كيفية فاعلم انها
اذا لم يذكر لفظ يدل عليها فالقضية مطلقة اي مهملة اي من التوجيه غير
مقيدة بجهة لفظا وان كانت في نفس الامر متكيفة وهي تحتمل سائر الجهات
واذا ذكر كانت موجهة وعادة المناطقة ان يذكروا من الموجهات ثلاث عشر
الضرورية المطلقة والمشروطة ووقتيتين العامة والخاصة والوقتيتين الوقتية
والمنتشرة من الضروريات والدائمة المطلقة والعرفيتين العامة والخاصة
والممكنتين العامة والخاصة من الممكنات والمطلقة العامة والوجودية

للدائمة واللاضرورية من المطلقة ويبينوا احكام هذه لكثرة استعمالها واهم
والمهوة في هذه كعلماء الشرح وزاد الوقتية والمنتشرة المطلقتين والممكنة
الوقتية والحينية والدائمة والمطلقة الحينية بصارت تسع عشرة وذكرها
في بعض نسخ المتن ايضا الا الممكنات الثلاث المذكورة فاخرها الى التناقض واشار
اليها في هذه النسخة بقوله وهناك موجهات مزيدة تفصيل في فصل التناقض
وفي بعض النسخ لم يتكلم على شيء من الموجهات باعيانها في التفصيل المتن
واكتفى بالضابط المذكور وهو قوله وتسمى كيفية النسبة بالضرورة او
الدوام مطلقين او مقيدين بغير المحمول او بمقابليهما كذلك مادة لان هذا
الكلام فشامل لجميع الموجهات المذكورة كما تري ووجهه ان قوله بالضرورة
او الدوام مطلقين او مقيدين شامل لجميع الضروريات والدوائم لان المطلقتين
منها الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة والمقيدات اما بوصف وهي المس
المشروطتان والعرفيتان واما بوقت معين وهما الوقتيتان او غير معين وهما
المنتشرتان وقوله او بمقابليهما يعني الامكان والاطلاق كذلك اي مطلقين او
مقيدين بغير المحمول شامل ايضا لجميع الممكنات والمطلقات منها الممكنة
الوقتية العامة والخاصة والمطلقة العامة والمقيدتان اما بوقت وهي الممكنة
الدائمة واما بنفي الدوام او الضرورة وهما الوجودية اللادائمة والوجودية
اللاضرورية بهذه تسع عشرة قضية كلها داخلة في كلامه كما رايت وفي
لازم من هذه التقسيم وجه الحصر في التسعة عشر ولم ابسطه كل البسط
لوضوحه الثاني يقع على الموجهات الممكنة الاخصية والممكنة الاستقبالية
ذكرهما الخونجي في الجمل وذلك ان الممكنة ان سلبت فيها الضرورة عن احد
الطرفين فقط فهي الممكنة العامة وان سلبت فيها الضرورة المطلقة عن
الطرفين معا فهي الممكنة الخاصة وان سلبت فيها جميع الضرورات في الحال
فقط فهي الممكنة الاخصية وان سلبت بالنسبة الى الحال والاستقبال

ايضا

لا ان الموقتات

الوقتية وما بعدها ... والمطلقة الحينية ... والممكنة ...

ايضا بالاستقبالية ومعنى الضرورة المطلقة التي بحسب الذات لا التي بحسب
الوصف او الوقت المعين او غيره ومعنى جميع الضرورات الضرورة التي بحسب الذات
والتي بحسب الوصف والتي بحسب الوقت المعين او غيره فاذا قلنا كل انسان
كاتب بالامكان الاخص فمعناه ان الكتابة لا تجب له ولا تمتنع لا بحسب ذاته ولا
بحسب وصفه ولا في وقت معين او غيره الا انه ان كان بحسب الحال فقط سميت
القضية الممكنة الاخصية وان كانت بحسب الاستقبال ايضا سميت ممكنة
استقبالية ومثالها كل انسان كاتب بالامكان الاستقبالي وانما سكت
المص عن هذين لان المناطقة كما قال ابن مرزوق اهملوا الحديث عنهما على ان
الموجهات لا تنحصر فيما ذكر ولو زادوا لاسيما لو اعتبروا اللاضرورية اللادائمة
والازلية والدوام كذلك اي مادام من الوصفية والوقتية المعينة او غيرها مع
فيه بعضها بمقابل البعض ما امكن كثيرا التقسيم الثالث اعلم ان هذه
القضايا الموجهات منها بسائط ومنها مركبات فالبسائط هي ما اشتمل على
حكم واحد ايجاب فقط او سلب فقط والمركب ما اشتمل على حكمين ايجاب وسلب
والضابط ان ما اشتمل فيما مر على التقييد بلادائما او بلاضرورة او كان فيه
امكان خاص فهو المركب وما سواه بسيط والمركب سبع قضايا المشروطة
الخاصة والوقتية والمنتشرة من الضروريات والعرفية الخاصة من الدوائم
والممكنة الخاصة من الممكنات والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية
من المطلقات والاثنا عشر الباقية بسائط ونفي الدائم يدل على مطلقة الدوام
عامة ونفي الضرورة يدل على ممكنة عامة والامكان الخاص يدل على ممكنتين
عامتين وكل مركبة فيها موجهتان بسيطتان متفقتان في الكم مختلفتان
في الكيف اما المشروطة الخاصة فنحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا
لادائما فهي مركبة من مشروطة عامة موافقة وهو ما هو لادائمة ومن مطلقة
عامة مخالفة يدل عليها لادائما وهي لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالضرورة

وفت الكتابة لا دايما او وقتا ما لا دايما لمركبتان من وقتية مطلقة ومنتشرة مطلقة مطلقتين موافقتين بهما وما صدق لا دايما ومن مطلقتين عامتين مخالفتين وهي
لا شي من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام بينهما في المشروطة واما
العرفية الخاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دايما لمركبة من عرفية
عامة موافقة وهو ما صدق الفيد ومن مطلقة عامة مخالفة كما مر واما الوجودية
اللادايمة نحو كل انسان نايم بالاطلاق لا دايما لمركبة من مطلقة عامة موافقة
وهو ما صدق القيد ومن مطلقة عامة اخرى مخالفة وهي لا شي من الانسان بنايم
بالاطلاق واما الوجودية اللاضرورية نحو كل انسان نايم لا بالضرورة لمركبة من
مطلقة عامة موافقة وهي ما صدق القيد ومن ممكنة عامة مخالفة يصدق
عليها نفي الضرورة وهي لا شي من الانسان بنايم بالامكان العام واما الممكنة
الخاصة نحو كل جسم متحرك بالامكان الخاص لمركبة من ممكنتين عامتين لانها كما مر في
التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرفين والسلب ضرورة الايجاب
امكان عام سالب وسلب ضرورة السلب امكان عام موجب فهي لا محالة مشتملة
على امكانين عامين احدهما موجب والاخر سالب وهما في المثال كل جسم متحرك بالامكان
العام ولا شي من الجسم بمتحرك بالامكان العام فقد تبين ان كل مركبة فيما
بسيطتان كما مر احداهما موافقة لكيفية القضية والاخرى مخالفة ان كانت
المركبة موجبة كالامثلة السابقة كانت المجموعة في القيد سالبة كما مر وان
كانت سالبة نحو لا شي من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دايما كانت المجموعة
من القيد موجبة وهي كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام وكذا هنا سوا وهو
ان المركبة فيها قضيتان ايجابية وسلبية معا بكيف توصف بالايجاب بنفسه او السلب
فقط جوابه انها في الكيف منظور الى صدرها فان كان موجبا فهي موجبة
او سالبا فسالبة ولا عبرة في ذلك بالقيد كما علم مما مر وبذا تعلم ان الممكنة الخاصة
تصدق الموجبتان في امرين احدهما انه لا فرق بين موجبتها وسالبتها في المعنى

بل في الدوق

بل في الكيفية بقلبها فان اعتبرت بعبارة ايجابية كانت موجبة او سالبة كانت سالبة لعدم
مخالفتهما معنى لما تقدم الثاني ان ساير المركبات فيها التركيب لفظا ومعنى بحسب
مفهومها ولا تركيب فيها الا باعتبار المعنى دون اللفظ وسياتي مثله في ساير
المركبات لهما ايضا في التناقض وقد ما ذكرنا للحاجة اليه الرابع في النسب بين
هذه القضايا من العموم والخصوص والمباينة اما الستة الدائمة فالمشروطة
العامة منها اعم من الضرورية المطلقة ومن المشروطة الخاصة اما انها اعم من
الضرورية فلان كل دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف من غير عكس لجواز
مفارقة الوصف للذات واما انها اعم من الخاصة فلانها حكمت بثبوت الوصف
ولم تتعرض لدوامه بحسب الذات ولا عدمه فهي تحتمل الامرين والخاصة
تعرضت للادوام كما مر والضرورية المطلقة مباينة للمشروطة الخاصة لان
الاولى حكمت بالدوام بحسب الذات والثانية بعدمه وكذلك كل قضية فيها
قيد لا دايما او لا بالضرورة فهي مباينة للضرورية المطلقة والعرفية العامة
اعم من الدائمة المطلقة لان كل دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف من غير
عكس ومن العرفية الخاصة ايضا لاحتمال العامة الدوام بحسب الذات وعدمه
بخلاف الخاصة وكل واحدة من الدوايم الثلاث اعم من نظيرتها من الضروريات
الثلاث لان كل ضروري بحسب الذات او الوصف دائم بحسبه من غير عكس
والعرفية العامة اعم من الضرورية المطلقة ومن المشروطة الخاصة لانها اعم
من المشروطة العامة والمشروطة العامة اعم من الضرورية المطلقة والمشروطة
الخاصة والعرفية العامة اعم منهما ولانها اعم من جار بينهما وكل من جار بينهما
اعم من نظيرتها فنتج ان العرفية العامة اعم للستة والدائمة المطلقة تباين
الخاصتين لتقيدهما بما ينفي الدوام وبين الدائمة والمشروطة العامة عموم من وجه
يجتمعان في مادة الضرورة المطلقة وتنفرد الدائمة بحكم بدوام من غير ضرورة كسواد
الغراب وتنفرد المشروطة في الضرورية بحسب الوصف المفارق نحو كل كاتب

المشروطة ... مع الدوايم الثلاث ... الشرطية ... الذات او الوصف ... الوجوديات الاربع ... الوصف

منه كل الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وبين المشروطة العامة والعرفية الخاصة عموم
من وجه يجتمعان في المشروطة الخاصة وتنفرد المشروطة بالضرورية وصدق
وتنفرد العرفية في نحو كل نائم مستيقظ بحسب الوصف غير ضروري ولا دائم بحسب الذات،
قال ابن مرزوق وهذا لم يحضر له مثال لاكنه معقول هذا الا ان النظر يبين انه
لمست على التقصير ثم الدائمة المطلقة تباين الوقتيتين والمنتشرتين والوجوديتين
اللادائمتين كالضرورية المطلقة في ذلك وبينها وبين الوجودية اللاضرورية عموم
من وجه يجتمعان في نحو كل جسم متحيز من غير ضرورة كتسود الغراب وتنفرد الدائمة
بالضرورية المطلقة وتنفرد اللاضرورية بما فيه بنفي الدوام من الممكنات وكذا
بين الدائمة وبين الممكنة الخاصة عموم من وجه والضرورية المطلقة تباين الممكنة
الخاصة لان الوجودية تباينها في الجواز ضرورة وبين المشروطة والعرفية وبين
الوقتيتين عموم من وجه اما الخاصتين فلصدق الجميع مع الوقتيتين في الضرورة
الوصفية مع اللادوام الذاتي بحيث يكون الوصف ضروريا للذات بحسب
وقت ما نحو كل منخسف مظلم بالضرورة ما دام منخسفا لا دائما ووقت الا
الانخساف لا دائما وتصدق المشروطة حيث لا يكون الوصف ضروريا في او وقتا ما لا دائما
وقت ما نحو كل كاتب متحرك الاصابع وبالعكس حيث تمتنع الضرورة بالذات ولا
في جميع اوقات الوصف نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه
وبين الشمس لا دائما فيمتنع كل قمر منخسف ما دام اذا اردنا في المشروطة
الضرورة بشرط الوصف بحيث يكون له مدخل في تحقق الضرورة وهو تفسير هذا
واما ان اردنا الضرورة ما دام الوصف فالمشروطة اخص من الوقتية لانه متى تحققت
الضرورة بشرط الوصف تحققت الضرورة في وقت معين وهو وقت وجود
الوصف لا دائما وهذا ... اي الوقتية ... اعم من المشروطة الخاصة
مطلقا او من وجه واما العامتان فلصدقهما معا في مادة المشروطة الخاصة وصدق العامة
العامتين فقط في مادة الضرورية الذاتية اذ يكذب اللادوام فيهما وصدق الوقتيتين

فقط

٨١

فقط في مادة الخسوف اي في المنتشرة والوقتية اخص من المنتشرة لانه متى صدقت
الضرورة في وقت معين صدقت في وقت ما من غير عكس ولا يجمع معهما العقل ... هاهنا
بحث نبه عليه ... وهو ان الوقتيتين ... منهما بسيطتين ... وبين
العامتين والوجوديتين عموم من وجه لصدق الجميع في مادة المشروطة الخاصة
وانفراد العامتين في مادة الضرورة المطلقة وانفراد الوجوديتين في اللادوام بحسب
الوصف نحو كل انسان نائم والخاصتان اخص مطلقا من الوجوديتين لانه متى صدقت
الضرورة او الدوام بحسب الوصف لا دائما صدقت فعلية النسبتين لا دائما او لا
بالضرورة من غير عكس وكذا الوقتيتان اخص من الوجوديتين لانه متى
صدقت الضرورة بحسب الوقت لا دائما صدقت فعلية النسبة لا دائما من
غير عكس فقط وينبغي ان تقيد الضرورة المنفية في الوجودية اللاضرورية
بالذاتية والا لم تستلزمها الوقتية وبه يتضح ... ان اللاضرورية
المعتبرة في الوجودية نقيض الذاتية كما ذكرنا وان الوصفية وان كان يمكن التركيب
بينها وبين ... ولم يعتبروا التركيب ... ولا ... لاشتراكهما
والعامتان اعم من الممكنة الخاصة من وجه لصدق الجميع في الوجودية اللاضرورية
وصدق العامتين في الضرورية المطلقة وصدق ... نحو كل ... ساكن
الامكان الخاص ... والمطلقة العامة اعم من كل فعلية
ما سوى الممكنات لان كل فعلية ... البعض ضرورية او دوامية او لا ضرورية
ولا دوامية والمطلقة صادقة لذلك كله وبينها وبين الممكنة الخاصة عموم من وجه
يجتمعان في الممكن الواقع نحو الانسان نائم وتنفرد المطلقة بالضرورة وتنفرد
الممكنة فيما لم يقع من الجواز والوجودية اللاضرورية اعم من الوجودية اللادائمة
لانه متى كان الحكم غير دائم كان غير ضروري ولا عكس والممكنة الخاصة اعم من
الوجوديتين لانه متى صدقت القضية بالفعل غير ضرورية ولا دائمة كانت
جائزة وليس كلما كانت جائزة وقعت وهو ظاهر والممكنة العامة اعم من الخاصة

تشمول الاولى الوجوب والجواز بخلاف الثانية واعم من العلية ايضا فهي اعم
القضايا كلها والممكنة الخاصة اعم المركبات والضرورة المطلقة اخص البسائط
واعلم ان النظر بين هذه الموجهات هكذا مشروح بالتمام في الكتب والامر
اما اهل المنطق في ذلك بداية في عليها بهذا التعبير الخامس قال ابن مرزوق
اذا كان المحمول ضروري الثبوت للموضوع بحسب الوصف فلا ينافي ان يكون
ضروريا له بحسب الذات فنحو كل كاتب انسان بالضرورة دائما كلما كان كاتبا
عبرة لما يقتضيه المفهوم من سلب الانسانية عن الكاتب اذا فارقته الكتابة
لان القوم لا يعرجون على المفهوم في القضايا وبه يكون الاحتمال ويقولون ان لم
يصرح في المشروطة بما يدل عليه المفهوم من ان المحمول لا يدوم للموضوع بحسب
ذاته ويجيء العامة والاخرى الخاصة المسماة مشروطة قال ابو عبد الله الشريف حصول
الشيء بالفعل اخص من حصوله بالقوة وبيانه ان حصوله بالامكان العام لان معنى
القوة قبول الحصول لما لم يحصل ومعنى الامكان عدم امتناع الحصول وهو صادق
على الحاصل والا لما حصل وعلى ما يمكن حصوله مما لم يحصل وقد يجتمع الامكان العام
بالحاصل بالفعل والحصول بالقوة في قابل الحصول اذا لم يحصل وينفرد الامكان
العام بالحاصل بالفعل وينفرد الحصول بالقوة في نحو النطفة فان حصولهما في
الرحم فانها حيوان بالقوة لقبولها الصورة الحيوانية وليست الحيوانية لها
ممكنة لها لانها جماد والصادق للشيء من الجماد حيوان بالضرورة لانه نقيضه اذ
الصورة الحيوانية ويقع عن شيء جزء من الصور فما لم يتصور بها فليس من شأنه
ضرورة انتهى حدثني نقل ابن مرزوق وقوله يلازم حصوله بالامكان كانه سقط منه
شيء في بعضه حصوله بالامكان او نحوه مما يؤدي المعنى والله اعلم السابع انه
المرتبطة منها ان التقدم في الذكر على الجهة لان الاولى تدل على الوجوب والثانية
على الوصف فيقال في نحو بالضرورة ب الثاني من جهة عامة تفهم بالتعبير بالدوام
بالا دوام واصله الا دوام ولا ضرورة ثم لا تخلو اي في القضية قال ابو عبد الله الشريف ولا ضرورة

٢٥ جزء

ولا يجوز في العرفي ذلك وتعليمهم نقلوه كذا لانه من اللغة المترجم عنها بالعربية
قال ابن مرزوق والاولى ان يقال جعلوا الا دوام اسما لمادة القضية وليس يعجم
بل لانهم خلوا عليه لان الامر فيه قريب الثاني يجمع بعض هذه القضايا
وشيء بعضها تخفيفا وتغليبا اختصارا فيقال للضرورية والدائمة المطلقتين
الا بيتين وللمشروطة والعرفية العامة المشروطتين والعرفيتين وللعرفية الخاصة
والعامة العرفيتين وللاوليين من هذين القسمين الخاصتين وللاخيرتين منهما
العامتان ولما سوى الا بيتين لما تقدم الوصفيات الاربع ولجميع ما تقدم
الدوائم الست وللوقتيين والمنتشرة الوقتيتان وللوجودية اللادائمة
واللاضرورية الوجوديتان وللممكنة الخاصة والعامة الممكنتان ولما سوى
الممكنات الفعليات اي غير [illegible] ثم القضية الحملية ان كان ان كان موضوعها
موضوعها جزئيا الخ قوله شخصية سميت شخصية لان موضوعها
شخص معين ومخصوصة لاختصاص حكمها ومثالها موجبة زيد قائم وانا قائم
وهذا قائم وسالبة زيد ليس بقائم فان السعد في [illegible] اريد اي مع
الموضوع مع قول في الذي يكون شخصا بجهة الكاتب وانا قائم ليس كذلك
لما مر من ان المضمرات واسماء الاشارات موضوعة لمعان كلية وان اريد ان
ما صدق الموضوع من الذوات يكون شخصا فمثل كل انسان حيوان كذلك لان
كل فرد فهو شخص قلنا المراد انه يكون الموضوع بحيث يفهم منه شخص معين
لا يحتمل الاشتراك كما يفهم من قولنا انا قائم وهذا الكاتب مشار به الى معين
محسوس بخلاف كل انسان حيوان اهـ ومما يلحق بالشخصيات القضايا المعينة
الخارجية اذا اخبر عنها بشيء كقولك زيد قائم حملية وكقولك العالم متغير
حادث [illegible] ان العالم حادث ونحو ذلك قوله مسورة الخ سميت مسورة
لاشتمالها على السور وهو اللفظ الدال على كمية الافراد تشبيها بالسور المحيط
المحسوس المحيط بالبلد ونحوه في الاحاطة بالشيء فاستعير لفظه قوله

قف
على تنويع المحمول

فيهملتا هيئتا مهملتا اما لاهمالهما من السور والاهمال لغة الترك ومنه المهمل
الشيء المتروك لبنا ونسيانا واما لاهمالهما في الاستعمال استغناء عنهما بالجزئية
كما سيأتي وهو من الترك ايضا قوله على ما له افراد الخ سواء كانت الافراد خارجية
او ذهنية على ما مر من اقسام الكلي كلها قوله قد يكون المحمول كليا الخ اراد به
تنويع المحمول وقد وضح اقسامه بذلك ان المحمول اما ان يكون كليا نحو زيد كل انسان
او جزئيا نحو زيد كل عمرو ثم السور اما كلي كما مثلنا او جزئي بان تقول في المثالين
بعض الانسان او بعض عمرو فهذه اربعة اقسام في المحمول ثم الموضوع معهما
اما كليا محصورا بالسور الكلي نحو كل انسان كل زيد او بالسور الجزئي نحو بعض
الانسان كل زيد او مهملا نحو الانسان كل زيد واما جزئي مسورا بالسور الكلي
نحو كل زيد كل عمرو او بالسور الجزئي نحو بعض زيد كل عمرو او مهملا نحو كل زيد كل عمرو
فهذه ستة احوال في الموضوع فاذا ضربت في اربعة احوال الموضوع فهذه
اربعة وعشرون صورة منها في حمل الكلي على الجزئي وستة في حمل الجزئي على
الكلي اما الستة الاولى فامثلتها كل انسان كل حيوان بعض الانسان كل
حيوان الانسان كل حيوان كل انسان بعض حيوان بعض الانسان بعض حيوان
الانسان بعض حيوان واما الستة الثانية فامثلتها كل زيد كل عمرو وبعض
زيد كل عمرو وزيد كل عمرو وكل زيد بعض عمرو وبعض زيد بعض عمرو وزيد بعض
عمرو واما الستة الثالثة فامثلتها كل زيد كل انسان بعض زيد كل انسان زيد
كل انسان كل زيد بعض انسان بعض زيد بعض انسان زيد بعض انسان واما الستة
الرابعة فامثلتها كل انسان كل زيد بعض الانسان كل زيد الانسان كل زيد كل
انسان بعض زيد بعض الانسان بعض زيد الانسان بعض زيد فهذه اربعة اقسام
في كل قسم ستة اقسام مجموعها اربعة وعشرون فاذا اعتبرت دخول حرف
السلب على الطرفين معا او على احدهما في هذه الامثلة وخرج بهما ودخوله على الموضوع فقط
وعلى المحمول فقط فذلك اربعة احوال تضرب في اربعة وعشرين او في كل قسم ستة

ستة منها حمل الكلي على الكلي
وستة في حمل الجزئي على الجزئي
وستة [illegible] ح ح ح

بعض

تلك



تلك الاقسام الاربعة فيكون المجموع ستة وتسعين صورة واوضح وقد تبين لك ان
اربعة وعشرين منها في حمل الكلي على الكلي واربعة وعشرين في حمل الجزئي
على الجزئي واربعة وعشرين في حمل الكلي على الجزئي واربعة وعشرين في عكسه
قوله فهذه اربعة الخ قد علمت ان الموضوع في هذه الاقسام لا يكون الا
جزئيا اذ لو كان كليا وهو المحصور وحده لم تكن القضية منحرفة اذ هو شان القضايا
المحصورات وقد علمت ان المحمول هنا لا يكون محصورا البتة اذ لو كان محصورا
لكان من الاقسام السابقة وان الموضوع اما ان يسور بالسور الكلي او الجزئي
والمحمول اما ان يكون كليا او جزئيا فهذه اربعة احوال اثنان في حمل الكلي
على الجزئي وهما اثنان في حمل الجزئي على الجزئي وامثلتها على الترتيب كل زيد
انسان بعض زيد انسان كل زيد عمرو وبعض زيد عمرو فهذه اربعة احوال التي
تضم الى الاربعة السابقة فتصير ستة عشر قوله وتركنا التمثيل الخ هذا الا
الاعتراض ذكره العقباني معترضا به ضابط الحمل ونصه والضابط فيه انه كلما كان
احد الطرفين شخصا مسورا او كان المحمول ايجابا كليا او سلبا جزئيا او المادة
ممتنعة او ما يوافقه من الامكان وجب اختلاف الطرفين في مفارقة حرف
السلب والا وجب اتفاقهما فيه الخ وقال ابو عثمان الاولى ان لا يقتصر على
الا ما كان بسبب الكذب فيه الاتي ان يكون يقول والضابط فيه انه كلما كان الا
المحمول شخصا مسورا او ايجابا كليا او سلبا جزئيا وجب اختلاف الطرفين
في مفارقة حرف السلب والا يكن غيرها اي غير المتقدم فذاك صحة انقله ابن مرزوق
واباه فتبع المصنف هذه التي في الاعتراض والتصويب والتعقيب وبعض المصنف
ارفع واخص على ان ابن مرزوق لم يرتض اعتراض العقباني المتقدم وقال بعد ان
الاعتراض يقتضي ان المصنف يعني الخونجي انما تعرض في هذا الضابط لبيان الكاذب
منهما وليس كذلك بل انه تعرض بالقصد الاول لبيان الصادق منهما ولبيان
الكاذب بالمفهوم الخ ومنه ابن كلامه المتقدم وكان العقباني فهم انه قصد

ثم سادة الاربعة يكون الغرب ان يجب
بعض [illegible] من السلب [illegible]
[illegible] ح ح ح

ذكر الكاذب او قبعه المص بتعرض هو لذلك اذ ب صريحا ولهذا لم يلزم عنه الاعتراض
والله اعلم قوله فيتعاكس منه لا بد من اقتضاء الموجبة وجود موضوعها ومن جهة
حمل محمولها على الموضوع اما اقتضاؤها وجود الموضوع فيمنع منه ما اذا اثبت
اثبتت الجزء لجزء اخر الا انه يلزم على اثباته له الا كذبها من حيث ان الجزء
لازم له ولا تعدم فيه فانه اذا ثبتت الاجزاء وانعدمت لم يصح ان تقتضي الموجبة
وجوده واما من جهة حمل المحمول على الموضوع فيمنع منه ما اذا حكمنا باجتماع اجزاءه
في ما واحد فانه يلزم على حكمنا بذلك كذبها من حيث انه يستحيل ان تجتمع اه
اجزاؤه ذات في حال واحد وانما المستحيل هنا الحكم حمل المحمول على الموضوع اه
قوله تناقض قوله الى ما قوله كل زيد كل عمرو وهو ليس كل زيد ليس كل عمرو
قوله لفظا ومعنى احترز به من السالبة لفظا فقط وهي التي يتصل حرف
السلب بطرفيها معا كالمثال السابق فانها سالبة اللفظ وفي المعنى
ايجابا لان سلب السلب ايجاب قوله ليس كل زيد انسانا لان قيل الحكم بصدقه
مع انه يقتضي ثبوت الانسانية لبعض زيد وهو كذب قلنا معناه على ما ياتي في
الاسوار انه لم تثبت الانسانية لاجزاء زيد وذلك صادق بان تثبت لبعض الاجزاء
وتنفى عن البعض او تسلب عن الجميع وعلى كل تقدير يتحقق السلب عن البعض
وهو صادق لعدم وجود الموضوع ولا عبرة بما يعطيه المفهوم من ثبوتها للبعض
كما تقول ليس كل انسان حجرا وهو واضح قوله صدق عند موضوعها الممكن اه نحو لا
شيء من العنقاء بطائر فالعنقاء لم توجد في الخارج لكن وجودها ممكن فيصدق سلب
الطائرية عنها صدقا لان اتصافها بها فرع وجودها وهو لم يكن قوله بان الموجبة
تقتضي وجود موضوعها اه هذا المعنى سيأتي ان شاء الله تحقيقه حيث
تعرض المص لدفع المتن قوله لا يتصف بصفة ثبوتية اه هذا جار على المذهب
الحق من ان الثبوت والوجود مترادفان وقد اعلم ثبوت الواسطة قوله فان
قلت اه هذا السؤال وجوابه لم يتواردا على محل لا ينبغي على اه قوله الذي

شعور

شعور بالعدول والتحصيل الا ان تيسر واعجب من هذا جعل المؤلف اياه بينا الصيغة فعل
عند الشيخ قوله في المثالين الاخيرين يعني المتقدمين وهو ليس زيد كل انسان
وزيد ليس كل انسان ولا يخفى ان التعليل الاول المذكور انما يصدق في المثالين الاولين
ولا يصدق في الاخيرين اصلا فضلا عن ان يكون اولى به واما لو جعل الحكم في احدا
بالحكم عليه بالاجزاء فيعم عن المقام على ان تكثير الوصف لا يقتضي تكثير
الموصوف فالحق ترتيب التعليلين لاتيان تعميما على الاخيرين فقط لولا ان ظاهر
العبارة يأباه تنبيه هذا في الاول تقسيم المؤلف القضية الى مخصوصة وكلية
وجزئية واهمل ذكر الطبيعية لكونها مهملة غير مستعملة الاستعمال في العلوم
وانما اقتصر لذكر ما يستعمل ويحتاج اليه والا فهي احدى اقسام الحملية وذلك
لان الحملية ان كان موضوعها جزئيا فهي الشخصية والمخصوصة على ما مر وان
كان كليا فاما ان يبين كمية الافراد فيها او لا فان تبينت فهي المسورة وهي
وتنقسم الى الكلية والجزئية الموجبتين والسالبتين وان لم تبين فيها فلا
فاما ان تصلح لان تكون كلية وجزئية او لا فان صلحت نحو الانسان حيوان
لكون الحكم فيها على ما صدق عليه الكلي فهي المهملة وان لم تصلح لذلك نحو الا
الانسان نوع والحيوان جنس فهي الطبيعية لكون الحكم انما وقع على طبيعة
الكلي اي ماهيته لا على ما صدق عليه اذ لا شيء من افراد الانسان بنوع ولا
من افراد الحيوان بجنس ثم ان الطبيعية عامة ان كان الحكم فيها يشعر بالعموم
كالمثالين السابقين او لا ان لم يكن كذلك نحو الانسان معقول والحيوان مفهوم
والثاني جوهر مثلا وقد انقسمت الحملية الى اربعة اقسام وحكي ان القدماء
ثلثوا القسمة واهملوا الطبيعية كما فعل المص واورد عليهم الطبيعية والجنس
بوجوه منها انها داخلة في الشخصية لان نفس الماهية من حيث انها صورة
حاصلة في عقل جزئي وشخصي ورد بان الحكم فيها ليس من حيث انها صورة
حاصلة شخصية والا لجميع المحصورات موضوعها شخصي بهذا الاعتبار الثاني

وجه اهمال الطبيعية

انهما داخلة في المهملة من حيث انه حكم كلي اصل بيان كميته ورد ذلك بانهم جعلوا
المهملة في قوة الجزئية وصح الانصاف في بيانه ليس بعض من اجزاء الانسان نوعا
الثالث اي المعتبر تقسيم القضايا في المعتبر في العلوم وهي غالبا خارجة من ذلك
والمخصوصة لا يبحث عنها لمشاركتها الكلية في الحكم على الافراد الا ان اثباتها
مطابق لذا ربع المناطق من القضية رده فحصل لك ما ذكرنا انه في الطبيعية ثلاثة
مذاهب كونها شخصية وكونها مهملة وكونها واسطة وهو المشهور والصحيح
بل الحق انه لما تركها لا يجوز دخولها في الشخصية او المهملة على راي من يقول مع والاولى
انه انما تركها لما مر الثاني المهملة في قوة الجزئية لتلازمهما صدقا كما نبه عليه
المصنف والشخصية في قوة الكلية ولذلك تجعل كبرى في الشكل الاول كقولك
هذا زيد وزيد حيوان قلنا وعلة ذلك والله اعلم ان الحكم في كل منهما على الافراد
الافراد تمامها وانه على الاحاطة بما كان ولذا جعلت كبرى اذ لم يبق من موضوعها
شيء يحتمل خروجه عن الحكم حتى تكذب النتيجة بخلاف المهملة والجزئية وهو
ظاهر الثالث قد تبين ان المحرفة تخالف سائر القضايا من جهة ان كل قضية
صدقها وكذبها من جهة المادة لا الصورة والمنحرفة قد يكون الامر فيها بالعكس
كما مر وقال بعضهم ايضا السور في المنحرفات اما كاذب او فضل قلت وينبغي ان
يقيد بالحقيقة اي السور في المنحرفات من حيث انها منحرفات ومعنى ذلك ان
السور الذي انتقل منه الا في او هو الذي يكون كاذبا او فضلا لا كل سور في المنحرفات
لانا نجد في المنحرفة اسوارا ليست بكاذبة ولا فضلا لكن ليس من جهة انحرافها
مثاله اذا قلت كل انسان كل حيوان فالسور الثاني كاذب وفضل وهو جاء الانحراف
واما الاول فليس بكاذب ولا فضل لانه الثاني ولكن ليس منه جاء الانحراف وهو
ظاهر الرابع المنحرف هو السور في الحقيقة لانه هو الذي خرج عن محله الذي
يستحقه فتسمية القضية منحرفة لاشتمالها على ذلك الخامس سنة المنحرفات
لا تنحصر في هذا العدد الا بالنظر الى القضية من حيث هي هي واما اذا اعتبرت

حقيقية

حقيقية وخارجية وذهنية وموجهة بانواعها ومطلقة فيبلغ تركيبها ما
باضعاف يكل الحسبان دون استيفائها ولا حاجة اليها ح وما اعتبر في صدق
عنوانها وجود موضوعها الخ قوله في صدق عنوانها الخ العنوان فقهي معناه
وانه هو مفهوم لفظ الموضوع وتقدم انه يكون عين الذات وجزءا منها او خارجا
عنها وتقدم امثلة ذلك قوله في الخارج سواء الخ متعلق بصدق الجملة لا بالمصدوق
الذي يليه قوله كلما لو وجد كان ج فهو بحيث لو وجد كان ب اي كلما
قدر وجوده كان ج فهو بحيث لو وجد كان ب تقول مثلا كلما لو وجد كان عنقاء
فهو بحيث لو وجد كان طائرا قوله او ممتنعا الظاهر ان المراد جميع
البلدة هنا هاهنا ان كان مراده الامتناع الذهني فلا يصح ذلك في الحقيقة وان
علم ما عند الحد ان القضية التي موضوعها ممتنع ذهنية وهي قسم
عدد ما قسمنا ثالثا ليست بحقيقية ولا خارجية لان شرط من ضابط الحقيقية
والخارجية لا يتناولها ويمكن ان يقال انه من هنا على راي من ثنى القسمة
ويسقط ذلك الذهنية وهو بعيد لان من اراده من المناطقة وان كان من كون
الذهنية ويحصرون القسمة في الحقيقية والخارجية يعترفون ان هناك
قضايا خارجة عن القسمين موضوعاتها ممتنعة لكنها غير معتبرة في العلوم
ويمكن ان يقال ان المراد الامتناع العادي فيكون معنى كلامه سواء كان واجبا
كالاله او ممكنا اي وجوده كالانسان او ممكنا ممتنع الوجود عادة اي غير
واقع وجوده كجبل من زئبق والعنقاء قوله كل عنقاء طائر الخ فان افراد العنقاء
ليست موجودة ابدا في الخارج وهي ممكنة الوجود فتصدق هنا الحقيقية
دون الخارجية فان قيل افراد العنقاء وان لم توجد في الحال يجوز عقلا وجودها
في الاستقبال فلم لا تكون خارجية لان الخارجية لا تنحصر في الوجود الحالي
قلنا ذلك لانه لو وقع الحكم على الافراد باعتبار وجودها استقبالا فاما
حيث وقع عليها من حيث انها معدومة ممكنة الوجود فلا والعنقاء فان

في القاموس عنقاء مغرب ومغربة ومغرب مضافا طائر معروف الاسم لا الجسم او طائر
عظيم يبعد في طيرانه او من الالفاظ الدالة على غير معنى وذكر الاخباريون انه
طائر كان في زمن اصحاب الرس وكان منه ذكر وانثى فانقطع نسله بعد يوشع بن نون
في بلاد قيس عيلان ثم اذى الصبيان فشكوا به الى خالد بن سنان وهو من
اهل الفترة وهو نبي فدعا الله تعالى ان يقطع نسل العنقاء فقطع نسلها
وبقيت صورتها تصور في البسط قالوا وكانت من احسن الطير خلقا له واعظمه
وكان وجهه على هيئة وجوه الناس وبعضهم انكر وجودها وقال انما يقال
ذلك للأمر العجيب **قوله** الا نسبة بينهما او بينهما العموم من وجه ثم تفصح وتمثيله
وتمثيله في النسب الاربع فليراجع ثمة **قوله** ليستا متباينتين الخ ...
تصادقهما في نحو بعض الحيوان ليس بفرس ونحو لا شيء من المتباينين يتصادقان وبمعنى
اجتماعهما في هذا المثال ان تقول في الخارجية بعض ما صدق في الخارج انه حيوان
صدق عليه انه ليس بفرس وتصدق القضية خارجا في الانسان والحمار وغيرهما
وتقول في الحقيقية بعض ما لو وجد كان حيوانا فهو بحيث لو وجد كان غير فرس
فيكون انسانا او حمارا او غيرهما **قوله** فان كانتا موجبتين جزئيتين الخ يعني ان
الخارجية والحقيقية اذا كانتا جزئيتين موجبتين كان بينهما العموم مطلقا
والحقيقية اعم مطلقا والخارجية اخص فيجتمعان في نحو بعض الحيوان انسان مثلا
وتنفرد الحقيقية في نحو بعض العنقاء طائر وبعض اللون بياض على ما مر من جهة
الالوان خارجا في السواد والبياض كليهما وقع الحكم على بعض الافراد خارجا ووقع
عليهما في هذا وهو ظاهر وقد يقع عليهما ضمنا لتقديرهما ولا يقع عليهما العدم (خارجية)
وجه انما **قوله** عن جميع الافراد الخارجية الخ يعني انه كلما صدق السلب عن كل
فرد ادركه العقل لنحو لا من الافراد الخارجية في ذلك الحكم اذ الافراد التي يدرك (كلي)
الافراد المعدومة ويعتبرها فالحقيقة ... بان يدركها فاذا قلت لا شيء
من الانسان بحجر وقع سلب المحمول عن جميع افراد الانسان الحقيقية كزيد وعمرو

مثلا

مثلا وعن الافراد الممكنة الوجود ايضا وهذا شأن ما يجتمعان فيه ومثال ما ينفرد
فيه الخارجية لا شيء من العنقاء بطائر ولا شيء من اللون ببياض على العرف المذكور
**قوله** لو ارتفعا معا في انتفاء الموضوع ومع ثبوت المحمول المذكوران وارتفاعهما
بان يوجد الموضوع ويثبت له المحمول ولا شك انه يصدق الايجاب هنا ويكذب
السلب ثم قال واما ما كان من منع من الامرين وهما الانتفاء والعدم المذكوران في
وقع صدق السلب الخارجي بخلافه هو في السلب الخارجي فان صدقه هو ربما
كان لانتفاء الموضوع المحقق كما بيناه من انتفاء المحقق انتفاء المقدر ... الكلام
في ما يصدق به السلب وقد علم هلا قد ما يصدق ... الايجاب وكانه يستمد ...
على ما قاله في التقليب ... وهو واضح **قوله** فهي ذلك اثنا عشر الخ حاصله
ان المحصورات كما مر اربع الكلية الموجبة ونقيضها الجزئية السالبة والكلية
السالبة ونقيضها الموجبة الجزئية وكل من هذه الاربع تنظر مع غيرها في
فتلك ستة عشر قسما من ضرب اربعة في اربعة وتقع الكلية على اربعة
اقسام في النظر بين المتماثلات وهي الان في النظر بين المتخالفات وهي
اثنا عشر قسما تنقسم الى اربعة انواع عدد المحصورات الاربع النوع
الاول الكلية الموجبة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية اما بينهما وبين الجزئية
الموجبة الخارجية العموم والخصوص من وجه يجتمعان في نحو الانسان
حيوان وتنفرد الخارجية في نحو بعض الحيوان انسان ولا يصدق كل حيوان انسان
وتنفرد الحقيقية في نحو كل عنقاء طائر ولا يصح بعض العنقاء طائر خارجا ووجه
ما تنفرد في الكليتين الموجبتين كما ذكر المص ويعني بذلك ما قدمه من ان الحقيقية
تصدق حيث لا يكون الموضوع موجودا اصلا كالعنقاء وتصدق الخارجية فقط
حيث يكون الموضوع موجودا ويصدق الحكم على افراده الموجودة دون المقدرة
نحو كل شكل متلف على الرأي المذكور لا شك انه كلما صدقت الكلية كما سبق
صدقت جزئيتها لاستلزامها اياها واما بينهما وبين الكلية والجزئية ...

خلافه

بان ما اذا كان الايجاب يصدق عند ارتفاع الانتفاء والعدم لزم صدق السلب عند ... ح

الخارجيتين والعموم من وجه ايضا تجتمع الثلاثة في مادة العنقاء المذكورة تقول
كل عنقاء طائر حقيقة ولا شيء من العنقاء بطائر خارجا وليس بعض العنقاء
بطائر خارجا وتنفرد الحقيقية في نحو كل انسان حيوان ولا يصح لا شيء او ليس
بعض الانسان بحيوان وتنفرد الخارجية في نحو لا شيء من الانسان بحجر وليس
بعض الانسان بحجر ولا يصح كل انسان حجر ووجهه ما ذكر المص وهو بين من محله
الامثلة على الترتيب النوع الثاني الجزئية السالبة الحقيقية مع مخالفتها
الخارجية وبينها وبين كل واحدة منهما عموم من وجه ايضا اما بينها وبين الكلية
الموجبة الخارجية فلاجتماعهما في سواد اللون الملح فتقول ليس بعض اللون
بسواد حقيقة وكل لون سواد خارجا ولانفراد الحقيقية في نحو بعض الحيوان
ليس بانسان ولا يصح كل حيوان انسان ولانفراد الخارجية في كل انسان حيوان
ولا يصح بعض الانسان ليس بحيوان ووجهه ما ذكر المص من ثبوت ذلك بين
نقيضيهما وهو الموجبة الكلية الحقيقية والجزئية السالبة الخارجية وقد
مر لك في النسب بين الكليات ان الاعم من وجه نقيضاهما الاثنان
بينهما الاعتبار تباين او بينهما العموم من وجه لان التباين بينهما منتف لعدم مادة
الاجتماع فيبقى العموم من وجه واما بينها وبين الجزئية الموجبة الخارجية فلـ
ونحا فعله حتى ... لان الجزئية الخارجية تلازم كليتها السابقة حيث
ما صدقت ولان نقيضها ايضا وهما الكلية الموجبة الحقيقية والكلية
السالبة الخارجية بينهما العموم من وجه كما مر واما بينها وبين الكلية السالبة
الخارجية فلاجتماعهما في نحو لا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر
وانفراد الحقيقية في نحو ليس بعض الحيوان بفرس ولا يصح لا شيء من الحيوان بفرس
وانفراد الخارجية في نحو لا شيء من اللون ببياض في ... المذكور ووجهه ايضا ان
نقيضيهما وهما الكلية الموجبة الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية بينهما
العموم من وجه كما مر والله تعالى الموفق **قوله** والسالبة الكلية الخ اشار

الى النوع

الى النوع الثالث من الانواع الاربعة وهو الكلية السالبة الحقيقية مع مخالفتها
الخارجية فبينها وبين السالبة الجزئية الخارجية عموما مطلقا لا انطباق
والحقيقية اخص والخارجية اعم فيجتمعان في نحو لا شيء من الانسان بحجر وبعض
الانسان ليس بحجر وتنفرد الخارجية في نحو ليس بعض الحيوان بانسان ووجهه
ما ذكر المص من ان صدق كل منهما يستلزم صدق نقيض هذه الحقيقية وهو
الموجبة الجزئية الحقيقية واذا صدق هذا النقيض ارتفعت هي فنقول كلما
صدقت الخارجيتان صدق نقيض السالبة الكلية الحقيقية وكلما صدق نقيض
السالبة ارتفعت السالبة فينتج بينهم كلما صدقت الخارجيتان ارتفعت
السالبة الحقيقية وهو المطلوب وبيان ذلك الاستلزام انه كلما صدقت
الجزئية الموجبة الخارجية صدقت الجزئية الموجبة الحقيقية لما تقدم من
ان الخارجية اخص وصدق الاخص يستلزم صدق الاعم وكلما صدقت الموجبة
الجزئية الحقيقية ارتفعت السالبة الكلية الحقيقية لانها نقيضها
ينتج كلما صدقت الجزئية الموجبة الخارجية ارتفعت السالبة الكلية
الحقيقية كما مر وينتج ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية ارتفعت
الكلية السالبة الحقيقية وهو المطلوب **قوله** لان نقيض الثاني مباين الخ
يعني ان نقيض الثاني يستلزم نقيض المقدم وهما مثلا الحيوانية اللازمة للانسان واللاحيوان
مباين للانسان اذ يستحيل ان يكون الشيء انسانا لا حيوانا وهو ظاهر
**قوله** والجزئية الموجبة الحقيقية الخ اشار به الى النوع الرابع وهو الجزئية
الحقيقية مع مخالفتها الخارجية وبه تتم انواع المختلطات الاربع واقسامها
الاثني عشر فذكر ان بين الجزئية المذكورة وبين السالبتين الخارجيتين الى الكلية
والجزئية عموما من وجه يجتمعان في مادة العنقاء السابقة مثلا تقول بعض العنقاء
طائر حقيقة ولا شيء او ليس بعض العنقاء بطائر خارجا وتنفرد الحقيقية
في نحو بعض الانسان حيوان اذ لا يصح لا شيء او ليس بعض الانسان بحيوان وتنفرد

وهو ... بينهما وبين الموجبة
وهو عموم من وجه ... الكلية والجزئية
الخارجية ... من وجه ... الحقيقية
... من ... 

ثم ان ... كلما صدقت الكلية الموجبة
الخارجية صدقت جزئيتها لان الاولى
اخص من الثانية حتما وكلما صدقت
جزئيتها الموجبة صدقت جزئية الحقيقية
الموجبة لان الاولى اخص كما مر انفا
وكلما صدقت جزئية الحقيقية الموجبة
ارتفعت السالبة الكلية الحقيقية
...

للخارجيتان في نحو بعض الانسان ابيض بالحقيقة ولا شيء من الحيوان بحجر ولا بعض الحيوان ب
بحجر ووجهه اشار اليه المصنف بقوله فيما سبق نعم يرد ويغني قوله فيما تقدم ولتصادق
الجميع عند انتفاء الموضوع في الخارج مع صحة ثبوت المحمول له بتقدير الوجود اي
انه المسئلة وذلك واضح اما الكلية الموجبة الخارجية فهي اخص من الجزئية الم
الموجبة الحقيقية اعم منها مطلقا لتصادقهما في نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان
حيوان وتنفرد الحقيقية في نحو بعض الحيوان انسان ولا يصح كل حيوان انسان
ووجهه ما ذكر وهو ظاهر فهذه اثنا عشر قسما في المختلفات تضم الى الاربعة
في المتفقات فتكون ستة عشر قسما وانصح لك جدولا ترى فيه ما بينهما من
المناسبة تفصيلا ان شاء الله تعالى وصورته هكذا اه ح

| الحقيقية / الخارجية | كلية موجبة | جزئية سالبة | كلية سالبة | جزئية موجبة |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| كلية موجبة | العموم | من وجه | المباينة | الحقيقية اعم |
| سالبة جزئية | العموم | من وجه | الحقيقية اخص | العموم من وجه |
| كلية سالبة | العموم | من وجه | الحقيقية اخص | العموم من وجه |
| جزئية موجبة | العموم | من وجه | المباينة | الحقيقية اعم |

ووجه العمل بهذا الجدول ان تاخذ نسبة ما من القضايا المكتوبة في طول الجدول وهي
الخارجيات الاربع مع نسبة ما من القضايا المكتوبة في عرضه وهي
الحقيقيات الاربع وتنظر بينهما التقاطع فيما تجمع فيه المناسبة مثلا

اذا اخذت

اذا اخذت اولى الطوليات وهو الكلية الموجبة الخارجية مع اول العرضيات
وهي الكلية الموجبة الحقيقية ونظرت بين التقاطع وجدت فيه العموم
من وجه مكتوبا وهو المناسبة بينهما كما مر في الكتاب وهكذا يجري بها وقد
مضت لك امثلة الجميع مستوفيات قوله باعتبار الوجود الذهني اي بقطع
النظر عن اعتبار الوجود الخارجي وبه تفارق الحقيقية السابقة قوله بالامكان
العام الخ ان اراد مطلق الامكان اكتفى عن هذا القيد بقوله لكن المحصول وان
اراد خصوص الامكان العام فليس بصحيح لان كل ممكن الوجود اما له امكان خاص
تنبيهات الاول جرت عادة القوم بالتعبير عن الموضوع بج وعن المحمول
بب فاذا قالوا كل ج ب فكأنهم قالوا كل انسان حيوان فالانسان نظير ج
والحيوان نظير ب وجرى العادة لفائدتين احدهما الاختصار فان الحرف اخصر من الكلمة
كما لا يخفى ثانيهما رفع توهم قصر الاحكام على مادة معينة دون ما سـ
غيرها ليعلم ان المراد في الفن تقرير القواعد العقلية من غير نظر الى مادة من
المواد لكن التعبير بالحروف فيه توقيف على المبتدئ في ادراك المعاني ومثل
بالمواد توضيحها وذلك اثرنا التمثيل بها في هذا التعليق مراعاة لبيان
لتصور المبتدئ وحده الثاني ان لا استثنائية في هذه الاعصار التي سطرت فيه سماها
الجمل على البوادي والامصار حتى كاد يلتحق بالجهلاء اهل العقول الا بسماية
هذا المعقول الثاني قول المؤلف كلما لو وجد كان ج فهو بحيث لو وجد
كان ب هو قضية حملية كما لا يخفى ونعت شرطية في موضوعها واخرى
في محمولها وجواب لو الاولى كان ج وجواب الثانية كان ب والموضوع كلما لو وجد
الخ والمحمول فهو بحيث الخ ومعنى القضية كلما حصلت له الحيثية الاولى حصلت
له الحيثية الثانية ثم الاتصال الواقع في الحد من حيث تحمل اللزوم والاتفاق
ويسميه القاضي تبعا لصاحب الكشف بالذي واذا كان هو ملزوما ج ملزوما ب
واورد عليهم خروج كثير من القضايا على تقسيمهم فانه يصدق المحمول والموضوع

بسطانى ونوع انحصار القضايا في الخمس ورثة باربع اقسام وهو الخمس ورتبة الثنتى
يكون وصف الموضوع ايضا وربما بالذات اذ لا معنى للخمس ورتبة الا اللزوم ومكان
الاولى في الاتصاف على ما يشمل اللزوم والاتفاق الثالثة انما قال المع مسوات
كانت في الحال او في الماضي او في المستقبل وعلى التوهم انكل ج ب منتصب بالجمعية
نثبت له الباينة حالة اتصافه بالجمعية وهو باطل لان الحكم فيه يقع على ذات
وصف الجسم حتى يجب وجوده حال الحكم بل على ذات الجسم كما مر فلا يجب الا
وجود الذات وكونه متصفا بالجسم يوما ما ليكون عنوانا وان لم يفارق الحكم مثلا
اذا قلنا كل ضاحك كاتب بالفعل كاتب ثابت لذات الضاحك ولا يشترط في كون
ذات الضاحك موضوعا للكاتب وقت الحكم بل الاتصاف بالضحك يوما ما
ولذا قيل كل نائم مستيقظ وان لم تتصف ذات النائم بالنوم حال الاستيقاظ
ولا العكس اذ في تثليث المع القسمة بين الحقيقية والخارجية والذهنية
استيعاب للاقسام وكثير من المناطقة يقتصرون على ذكر الاولين لكونهما المع
المعتبرين في العلوم الحكمية وان كانوا يعتبرون انها لا تنحصر في الحقيقية
والخارجية بل بسناء قضايا اخر وذكر السعد ان الشيخ اعتبر القضية مفهوما
واحدا منطبقا على الجميع وهو ان معنى كل ج ب كل ما لو وجد كان ج في الذهن او في الخارج
فهو بحيث لو وجد كان ب محققا او مقدرا او فرض العقل بالفعل هو ب ي وهو الموجبة الكلية الخ قوله
مجاز لغوي اي استعارة للانفصال فقد حمل المجاز المشابهة كما فهم منا قوله
المعنى الثالث الخ يعني المعتبر في نحو كل ج ب كل واحد واحد من افراد الجيم الكلي
ولا المجموع الجيمات من حيث هو مجموع اذ المثل كل انسان ناطق فانا اثبت بكل
لتثبيت الاحاطة بكل فرد من زيد وعمرو وغيرهما لا المجموع الانسان من حيث هو
مجموع ولا الانسان من حيث هو ومنع ذلك فقد تصوره من موضوع التركيب فيه والمانع من
ارادة الاخيرين ظاهر وفي المع بيان كلامه نظرا لاخريهما انه جعل المعاني الثلاثة تندرج
في كل المستعملة في اسوار القضايا بظاهر كلامه ان هذه الثلاثة تعتبر في لفظ

كلي

كل وهي مشتركة بينها وليس كذلك اذ هذه المعاني انما تعتبر في مدخوله الذي
هو الموضوع المحكوم عليه بالحكم واما لفظة كل فانما سيقت ليحيط بما اريد من ذلك
الثاني انه جعل ثالث الاقسام هو الكلي المنطقي لقوله هو الذي لا يمنع نفس تصوره
من وقوع الشركة فيه ثم عند التمثيل له جعله هو الطبيعي او العقلي لقوله في
المثال الانسان حيوان والحيوان جنس طبيعي او عقلي وقد تبين لديك الفرق بين
هذين وبين المنطقي وكان المناسب للتمثيل ان اراد المنطقي ان يقول مثلا زيد انه
انسان والانسان لا يمنع من وقوع الشركة فيه والنتيجة كاذبة على ان يكون
هذا منطقيا ايضا فلم اراد قيل كما ان المنطقي لا يصح ارادته هنا كذلك الطبيعي
والعقلي بالمعنى الاول في تعريف انتاج القياس معهما ايضا مثل اعتبارهما في
هذا العلم البتة كما مر والمثال صحيح فلنا سلمنا صحة التمثيل وتساوي الام
الاخيرين للاول فيما ذكر قسما او لا شيء بمثاله بقسم اخر فانما هو ايهم
كلامه انه قسم واحد ومنه اصل التقسيم والجواب عن النظر الاول انه كل ما كان
هو المنبع للمعاني الثلاثة فهي مدخوله اعتبرت فيه وان الموضوع هو مدخوله
لكن هذا الذي يشعر بذلك وفي المحلي والام فيه قريب واما الثاني فلم يحضر في
جوابه ولا يبعد ان يقال انه ذكر شيئا ومثل بشيء ليفيد ان حكم الجميع واحد
قوله مجموع الانسان حيوان الخ يكون هذا قياسا لفظا مما لا ينتظم لعدم اتحاد
الوسط والاصغر فالصغرى فيه تعقيمها قوله بالحصول والقبول الخ هذا اخرج عما
ضرب به او الامر عمم بقوله لا عاطف اطلاق وان التعميم ها هنا جميعها بالحصول فكانه
يقول ان مر بنا على المذهب المشهور من عمم تعقيبها بالتعميم في جميعها ربه
بالحصول وان قلنا بعقيدته فالتعميم ها هنا ايضا اما بالحصول او القبول قوله
التسور على الحائط الخ اي اقتحامها كانه من قولهم تسور الحائط تسورا
وتسورته اذا تسلقته قوله يعني الانفة يقال انف من شيء كرم انفا
وانفة بفتحتين استنكفه وتعاظم قوله يعني انه لا حكم يقال يعني على ان تجعل

ثم ابعد من ذلك ان يقال او يحمل بمعنى شي علي واشنع **قوله** اخره الزركشي الخ هذا معنى
الي هنا تامل او العجب من مبادرته للانكار ونسبته الغفلة الي القايل مع ان التركيب
المذكور لا يعين ما قاله الزركشي وذلك ظاهر بادنى مع تتبع نوع ذلك
التركيب في كلام العرب واحتجاج الموضح اولا بيسلم وما قرره في الفعل التفضيل
صحيح في نفسه ولا عن تنزيله على التركيب المذكور غير بين الا ترى ان الموصوف
بافعل التفضيل فيه على الحقيقة هو المجرور بمن ولم يبرح الا شيبين من القسمين
فان قلت انما ذلك لكونه نعيا لما يقال مثلا زيد احق من الخبيل فقال اليست
الخبيل اجود من زيد بعد تو ليس الكلام انما هو ان الخبيل لا يفوق زيدا في الجود
احتمال ان يساويه او يفوقه ولو كان قولنا شيء اغير من الله هكذا لكان
معناه ايضا ان الاشخاص لا يفوقون الله تعالى في الغيرة فيبقى احتمال ان يكون
الله تعالى يفوق غيره او يساويه وليس في هذا ثنا على الله وليس هو
المقصود بل المقصود نصا ان الله تعالى اعظم من غيره وهذا المعنى يفهم
من التركيب وعلم ان هذا التركيب ونحوه لم يرد ظاهره بل لا بد من تاويله
ورده الي تركيب يفهم المعنى المراد فاذا قلنا مثلا لا عربي اجود من حاتم ولا
اشجع من عنترة واخطب من سحبان فمدلول الكلام ان حاتما لا يفوقه
غيره في الجود وعنترة لا يفوقه غيره في الشجاعة وسحبان لا يفوقه غيره
في الفصاحة ومعلوم ان مجرد هذا القدر ليس هو المراد من هذا الكلام بل المراد
منه ان حاتما فاق غيره من العرب في الجود وهكذا واذا علم ان المراد هو ان
حاتما افضل من غيره من العرب فالتاويل الذي يجب ان يحمل عليه من جهة هو قولنا حاتم اجود
العرب وكذا قولنا عنترة اشجع العرب وسحبان اخطب العرب ولا شك ان
هذا التركيب يقتضي كون الموصوف بافعل بعضا لكونه مضافا كما قرره
فاذا تقرر هذا فقلنا معنى لا شخص اغير من الله الله تعالى اغير الاشخاص
وهذا يقتضي كونه شخصا وهو المطلوب فان قلت كما انه يصح في ذلك التركيب

ان يقال

ان يقال معناه حاتم اجود العرب بالاضافة يصح ان يقال معناه حاتم اجود العرب الذي
غيره من العرب بلا اضافة قلت لا يعترض او يمتنع وعمدة البيان ان قولك يفضل
زيد على الناس او ليس من قولك زيد افضل من الناس وافضل من غيره من الناس لان هذا
المعنى لا حاجة اليه جدا كان كذلك **قوله** مع ان الاضافة وغيرها يصلح نحو هذا الا
المادة سواء في شمول الجنس وغيره انما هو بحسب الارادة فان قيل هذا
واضح ان كان الحديث من نحو لا عربي اجود من حاتم ولا يتعين كونه اذ يكون
من نحو قولنا لا عجمي اجود من حاتم ومعلوم انه ما ثم في هذا اليسر من العجمية
قلنا هذا او ان جاز عقلا لكن القياس يشهد للاول وان استعماله في الجنس
وذلك عند تفضيل الرجل على قومه او جنسه او تفضيل الشيء على جنسه
مطلقا والذوق شاهد صدق فان احدا لا ان القوم والجنس من في بيته شاد
يتم من بوجه ما لا على من افراده في خصلة حميدة او ذميمة فيقال لا على من
فلان ولا اكرم او لا اشجع او لا اعز او لا احسن ونحو ذلك فيعلم بحسب العموم
انه هو الاعلى والاكرم او نحو ذلك وبهذا اتضحت ارادة المسلوبات وان كان
اللفظ يحتملها تغليبا للعموم ودعوى الاطلاق واعتبار ما قررناه هو سبب
العدول بهذا التركيب عما يفهم معناه صحيحا ويمتنع جوازه وهو في مثل هذا
التركيب في عموم الجنس موجود في الجنس اظهر وافرب فالحمل عليه اولى على
انه لو كان الاحتمالان سواء كان جزم الموضح بالتخطئة باطلا وانت اذا تتبعت
نوع هذا التركيب ايقنت بصحة ما قلنا واكثر ما يقع في كلام الحكماء ومن
المنقول من ذلك عن جمهور البلاد قوله طلبت الراحة لنفسي فلم اجد
اروح لها من ترك ما لا يعنيه وركبت الاهوال فلم ار هولا اعظم من الوقوف
بين يدي سلطان جائر وتوحشت البراري فلم ار اوحش من قرين السوء
وعانقت الحسان وركبت الجياد فلم ار شيئا اسر من العافية وما لجت الاثقال
فلم ار ثقيلا اثقل من الدين ونظرت فيما يذل الاعزة ويكسر القوي ويضع الشريف

بعلم ازلا مؤثر في فاقة ونحوه من حاجة الى غير ذلك فهل يمنعك عاقل في انه ما ازل له اله
ان تراه ملا لا يعني اذ وجد الاشياء والوقوف بين يديه في الجلاس يخشى الاسماء والوقوف
السوق او مثل الاشياء وبكذا وهو بين والله المستعان قلت نسلم ان الحروف
الحروف لا يمنع باعتبار لفظه صرف الشخص على الله ويقتضيه كما تقول ولكن
العقل يمنع ذلك وكيف يرد دليلا قلنا لم يسلك المانع منعه مسلك العقل
بل مقتضى اللغة وقد علمت انه لا يتم له واذا رجعنا الى العقل فلا نسلم انه يمتنع
ايضا فان الشخص في اللغة هو الموجود الظاهر فالذي تراه بعينه ابيض كان من
سواد الانسان وغيره وهو بالفوقية اما من شخص بمعنى ارتفع يقال شخص الشيء
ارتفع وشخص بصره رفعه واما من تشخص بمعنى اضطرب يقال شخص من بلد الى بلد
سار وهو راجع الى معنى الظهور ويطلقه المنطقي بمعنى الجزئي لانه موجود
في الخارج بخلاف الكلي لا وجود له الا في الاذهان وبهذه الاعتبارات كلها
لا تستحيل في ذات واجب الوجود تعالى لانه موجود غير معدوم ورفيع في
غير محل اما ما هو مشخص منها من الاعتبارات كالتميز والجسمية والكيس والصغر
والحيز ونحو ذلك كالجمادية والحيوانية وغير ذلك من كل ما يستحيل في حق الله
تعالى فلا يلزم انه ليس بشيء من ذلك في الحقيقة معنى الشخص ولا راجعا الى
حقيقته وانما النفوذ لك في الشخص الحادث ولا يكون القديم مثله كما ان
الذات كذلك الحادث بالشخص منها متميز موصوفا بالاعراض والقديم بخلاف
ذلك بل الشخص في معنى الذات على انه لو كان الشخص بمعنى التميز وهو
يمنع ان يطلق في حقه تعالى مجازا بمعنى لازم من التميز بالوجود كما اطلق عليه
تعالى الرحيم الحنان والمنان وغيرها بمعنى اللازم وكذلك اسند اليه تعالى
الغضب والضحك ونحو ذلك بمعنى اللازم ونعم هذا ونحوه وارد في اطلاقها
وان كانت موهمة مصروفة عن ظاهرها المستحيل وكذلك كل لفظ موهم اذا
ورد في النصوص جاز اطلاقه وان لم يرد فلا يطلق ولهذا الشخص ان لم يكن موهما

كما قررنا

كما قررنا اولا فلا اشكال فيه في صحة اطلاقه وان كان موهما لذلك على التردد في ان
لفظ الحروف مثلا هل يرد على اطلاقه فيكون من القسم الاول او لا فيكون من
الثاني ويكون بحسب الايهام لفظا لا استعمالا معنى تردد العلماء في
في اطلاق لفظ الذات ولفظ الشيء ونحو ذلك وقد تحققنا من ذلك
في هو اشتقاق الكهوي فان قلت بعد ان صح الاطلاق معنى يمكن القول به
اذ يلزم ان يكون الشخص من اسماء الله تعالى وليس حقا وهي توقيفية على
الصحيح قلنا لا يلزم في كل اطلاق ان يكون الاطلاق تسمية بل قد يكون الاطلاق
معنويا كقولك لا انسان ولا رجل في الدار الا زيد فهذا يقتضي ان زيدا
انسان ورجل وليس ذلك اسما له بل صفة فاعلم معنى قول النبي صلى الله عليه
وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل
فهذا يقتضي انه تعالى شيء اذ الاصل في الاستثناء الاتصال وليس الشيء من
اسمائه تعالى بل الشيء يصدق عليه بمعنى الى انه موجود وكذا الشخص
والله المستعان قوله الحشوية الخ هو نسبة الى الحشا اي الناحية
وذلك انهم سموا بذلك لقول الحسن البصري رضي الله تعالى عنه وكانوا
يجلسون في مجلسه بين يديه فوجد كلامهم ساقطا ردوا هؤلاء الى حشا
الحلقة تنبيه المحلات الاولى التي المخ الجزئية السالبة ثلاثة اسوار
وهي ليس كل وليس بعض وبعض ليس والفرق بين هذه الاسوار الثلاثة ان
ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلي مطابقة وعلى السلب الجزئي التزاما
ولا حيوان بالعكس اما الاول فلانا اذا قلنا كل حيوان حي وهو معناه ثبوت
الحيوانية لكل نوع من انواع الحيوان واذا قلنا ليس كل حيوان حيا فمعناه
رفع ذلك الحكم الى الحيوانية الثابتة لكل نوع من انواع الحيوان وهذا مدلوله
المطابقي وهو صادق بان لا تكون الحيوانية ثابتة لكل نوع من انواع الحيوان
وهذا مدلوله المطابقي وهو صادق بان لا تكون الحيوانية ثابتة لشيء من

اجزاءه وهو السلب الكلي او تكون ثابتة للبعض منسلبة عن البعض واما ما
كان يتحقق السلب الجزئي لانه ان سلب الحكم عن الجميع بقد انسلب عن البعض
ايضا بليس كل حيوان انسانا والسلب الجزئي لا محالة فكان دالا عليه بالالتزام ولا
شك انه يحتمل السلب الكلي ايضا معه كما قررنا لكنهم لم يعتبروه فيه بل
اقتصروا على السلب الجزئي الذي هو المحقق وتركوا المشكوك بان قيل اذ الكلي
ليس كل يحتمل الكلية والجزئية كما قررتم كانت مهملة لصحة وضعها موضع المهملة
مساوية لها وما الفرق بينها وبين المهملة القابلة للايقاف هنا يتحقق منها
الجزئية وهو المراد لانا نقول تلك ايضا كذلك ولذا كانت في قوتها كما مر
قلنا هذا السؤال لا باس به ولعل جوابه ان الفرق بينهما ان تلك احتمالها
في الاصل منهما وهذه لانه لا كل جاء فيها احدهما احتمالا لتحققه ومن جعلناه ما
لكون احدهما مطابقيا والاخر التزاميا وهو ظاهر واما ليس بعض وبعض ليس
فللسلب الجزئي فيهما في البعض ثم يجادلان على السلب الجزئي مطابقة
والدالان على رفع الايجاب الكلي التزاما لان الحكم اذا انتفى عن بعض
الافراد صدق انه لم يثبت لكل الافراد وكذب الايجاب الكلي
لثبوته لكل الافراد وهو ظاهر على ان ليس بعض عند المحققين لا يدل صريحا
الا على رفع الايجاب الجزئي واما السلب الجزئي فانما يستلزمه كليس كل والفرق
بين ليس بعض وبعض ليس وبين احدهما ان الاول قد يستعمل للسلب
الكلي كما ذكر المص وذلك لان بعض كالنكرة وهو هنا في سياق النفي
فيصح ان يعم بخلاف بعض ليس لتقدمه على اداة النفي فلا يمكن تعميمه فان
ابن مرزوق رحمه الله اعترض فقط لامكان التاويل ايضا في بعض ليس فان بعضا بمعنى
واحد وليس للنفي وكانه نفي عن نكرة فيعمم على ما قبله قلنا ان عنيتم
لفظا فمسلم وان عنيتم معنى فممنوع لكون ليس فعلا يجب ان يتصل بغير الاسم
وهو هنا يتصل بالجملة فيتاتى فيها تاويل ليس بلا والضمير بواحد فكانه نفي على

نكرة

نكرة فان قلت الضمير معرفة قلت قد قيل بان ضمير النكرة نكرة وجمع نكرة
لانه للاقتصار قلت لا يخفى ضعفه لان التعميم ان كان لا يتناوله الا في الضمير
فهو وان جعل نكرة لمسكا لا من يقوله لا يتعدى بعضهم اذ المعنى والمعنى
شيء واحد ومع لا يمكن تعميم الضمير وبعضهم واحد اذ وجد الثاني اذ الاول وهو
بعض ليس فقد يستعمل للايجاب الجزئي بصحة تعبيره الى الجملة معدولة على جهة
السلب فاذا قلنا بعض الانسان ليس بحيوان مع انه يكون قد سلبنا عن بعض
الانسان الحيوانية وان يكون قد وصفناه باللاحيوانية وهو الايجاب بخلاف
ليس بعض لتقدم السلب على الموضوع المتقدم على الرابطة فلا يكون الا سلبا
ايه الثاني لا خصوصية لتلك الالفاظ المذكورة في الاسوار وانما هي تمثيل
وكل ما يشبهها ملحق بها والحاصل ان كل قضية دلت على اثبات الحكم لكل
او لا كانت موجبة كلية سواء كانت الدلالة بلفظ كل او جميع او طرا او
قاطبة او عامة او كافة او اجمعين او توابعه او لام الاستغراق او غيرها مما
يرادف العموم او بغير ذلك وكذا النكرة عند غير امر منها العزي في سياق
النفي ان كانت مختصة بالنفي نحو ما جاءني احد او كانت مع من ظاهرة نحو
ما جاءني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار وهي نص في العموم والا فهي
ظاهرة فيه نحو لم يقم منهم انسان وما ولد لم نر منهم من تقع في هذه الا
التفصيل بل يطلقون ان النكرة في سياق النفي للسلب الكلي وكل
واحد منها اما المحصلة او معدولة الخ قوله سلبا حكم الخ بنسبته الخ
حكم ما هو مبني للمجهول والجار ومجرور نائب عن الفاعل ومثاله زيد يصدق
لا قائم فهذا السلب الذي هو الحكم بنسبته مع ما اضاف اليه وهو قائم
الجزء وصار المحمول هو لا قائم برمته المركب من السلب وما دخل عليه قوله
وتسمى معدولة الخ سميت معدولة لان حرف السلب الموضوع لرفع النسبة
الواقعة وقد دخل فيه جما ولا وضع بل اجعل جزءا من شيء نحو زيد لا قائم

ولم يحمل عليه شيء. نحو اللاحيوان جماد بمعنى عرايض عن اصل موضوعه فيوجب ان تسمى القضية المشتملة عليه معدولة لان فيه شيئا معدولا كما مر بقيوه في الاتي او قوله ومن ثم استعمل المؤلف ثم اللفظ المجازي بقوله ومن ثم اي من هنا وهو ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة لا تقتضيه اي ومن اجل ذلك تقول الشيخ يصدقان اذا اختلفتا قوله فان المحمول اذا كان عدميا او مشتملا الخ نبه ان تحقيق هذا المعنى مع ما قدمه في التنبيه الثالث افتضاء التردد تعالى قوله وكرر اجزائه فقسمان اي كرر اجزاء من الطرفين او هو اللفظ وهو بضم الكاف وسكون الضاد المعجمة الناحية واراد به هنا ذكر اللوح لانه ناحية من نواحيه والقسمان في الطرفين هما الجانبان الايمن والايسر وفي العرض هما الاعلى والاسفل وفي اللفظ هما الميمنة العليا مع الميسرة السفلى والميمنة السفلى مع الميسرة العليا وسميت منظار النظم الاول بين الموجبة المحصلة والموجبة المعدولة وهما الطول الايمن وبينهما التعاند فانهما لا يجتمعان على الصدق ويصح ان يكذبا معا وبرهانه ان زيد الايخلو من ثلاثة احوال اما ان يوجد بصفة العلم فتصدق الاولى القائلة زيد عالم وتكذب الثانية القائلة هو لا عالم او يوجد بصفة غير العلم فبالعكس او لا يوجد اصلا فتكذبان معا لانه اذا لم يتصف بعلم ولا بغيره علم النظم الثاني بين السالبة المحصلة والسالبة المعدولة وهما الطول الايسر وبينهما التعاند تحت باب من الصدق فلانهما نقيضتا المذكورتين فيلزم ان زيد ايضا اما ان يوجد بصفة الجمع فتصدق الاولى القائلة زيد ليس هو عالم وتكذب الثانية القائلة زيد ليس هو لا عالم او يوجد بصفة العلم فبالعكس او لا يوجد اصلا فتصدقان معا لانه لا يصح ارتفاعهما معا والا كان عالما النظم الثالث بين الموجبة المحصلة والسالبة المحصلة وهما العرض الاعلى وبينهما التنافي لان الاولى اوجبت العلم والثانية نفت ذلك العلم وهو الخ

الرابع

الرابع بين الموجبة المعدولة والسالبة المعدولة وهو العرض الاسفل وبينهما ايضا التنافي لان الاولى اوجبت غير العلم والثانية نفت ذلك الغير وهو ظاهر النظم الخامس بين الموجبة المحصلة من الميمنة العليا والسالبة المعدولة من الميسرة السفلى وهو القطر الاول وبينهما العموم والخصوص والسالبة اعم لان زيدا ان اتصف بصفة العلم صدقتا معا لان الاولى اثبتت العلم والثانية نفت غيره وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية التي هي اعم فقط النظم السادس بين الموجبة المعدولة من الميمنة السفلى والسالبة المحصلة من الميسرة العليا وهو القطر الثاني وبينهما ايضا العموم والخصوص كالذي قبلهما لان زيدا ان وجد بصفة غير العلم صدقتا معا لان الاولى اثبتت غير العلم والثانية نفت العلم وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية التي هي اعم فقط تنبيهات الاول انما حصر المصنف القضية في المحصلة والمعدولة لان حرف السلب اما ان يكون جزءا من الموضوع فقط او جزءا من المحمول فقط او منهما معا او لا يكون فان كان جزءا من الموضوع فقط سميت معدولة الموضوع نحو اللاحيوان جماد او من المحمول فقط سميت معدولة المحمول نحو زيد لا قائم او منهما معا سميت معدولة الطرفين نحو اللاحي لا جماد وان لم يكن حرف السلب جزءا من الموضوع ولا من المحمول سميت محصلة الطرفين نحو زيد قائم فافهم بقية التقسيم لكن ان العدول يكون في الموضوع والمحمول وفيهما فان قلت ولم اقتصر المصنف على العدول في المحمول قلت لكونه هو المعتبر عندهم وذلك لان جميع الاحكام الجارية بينه وبين المحصلة انما تعتبر فيما على انه معدول المحمول سواء كانت مع ذلك معدولة الموضوع او لا ولا يعتبر شيء منها فيما على انها معدولة الموضوع فقط ولذا قال الخونجي في الجمل والمعتبر في العدول ما في طرف المحمول فان قلت هو ظاهر غير ان تقسيمه للمعدولة

دائما التي محمولها سلبي وان لم يكن فيهما لك محصلة بوجه اذ لا معدولة الا
معدولة المحمول ولا يطلق لفظ العدول على غيرهما فيقتضي ان معدولة
الموضوع لفظ فيه في عداد المحصلات وقد علمت فيما سبق بطلانه وان المعـ
ـدولة ثلاثة اقسام فلعله سهو من الشيخ رحمه الله وجوابه ان المعدولة
في كلامه هي المعدولة عند الاطلاق ولا ريب ان المعدولة حيث ما اطلقت
عند اهل الفن انما هي معدولة المحمول فلما كانت معدولة المحمول هي التي
تراد بالعدول عند الاطلاق اقتصر عليها واخرج غيرها عن الاعتبار نعم
كان الاولى له ان يذكر المعدولة باقسامها ويعبر عنها بعبارة جامعة ثم
ينبه بعد على ان معدولة المحمول هي المقصودة بالذكر ونحوه ليتبين الاحكام
كما صنع الخونجي والابهري اعلم ان الثاني منه سبب العدول ان العدم او يكون في كلا
الالفاظ يكون فيه الموضوع معدولا وما لذلك يكون الايجاب والتعريف للسلب
نحو جمع الضدين ليس بموجود وقيل لا يكون الا فيما كان الموضوع فيه والمحمول
تحت جنس ولو بعيد انحو الجوهر ليس بعرض سلبا وقيل لا بد ان يشملهما
الجنس السافل نحو الحجر ليس بكاتب سلب وقيل لا بد ان يشملهما النوع
السافل نحو الانسان ليس بفرس سلب وقيل لا بد في اتصاف الموضوع
بالموضوع ولو يوما ما نحو زيد ليس بحاد سلب وقيل لا بد في اتصاف
الموضوع بالمحمول حال الحمل نحو هذا ليس بجالس في بيت سلب
الثالث تعرض المص للفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة دون
العكس اذ لا اشتباه الا بينهما لتوجه حرف السلب في كلتيهما والفرق
بينهما يكون من جهة المفهوم ومن جهة المادة ومن جهة اللفظ اما المفهوم
فهو ان الموجبة المعدولة ايقاع النسبة وفي المحصلة السالبة انتزاعها
كما ذكر المص مثلا فهي لا عالم حكمنا فيه بايقاع نسبة لا عالم على زيد وزيد ليس
هو بعالم نزعنا نسبة عالم عنه واما المادة فهي ان السالبة اعم من الموجبة

كما قررنا

تنبيه
الفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة

المحصلات

بالمحمول

كما قررنا قبل بناء على ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع اذا قلنا كل ج ب كلازم
معناه ثبوت الباء لجميع افراد الجيم وسوا الحكم لا يصدق الا بعد ثبوت الباء لافراد
ج محققا او مقدرة واذا قلنا لا شيء ج ب فمعناه نفي الباء من جميع افراد
ج وهذا الصادق تارة بان توجد في افراد ولا تتصف بها وتارة بان لا توجد فيها
اصلا واعلم ان اقتضاء وجود الموضوع التي تختص به الموجبة انما هو وجوده
حال اعتبار الحكم او حال وقوعه واما حال الحكم او حال ما تعقل القضية وايقاع
النسبة وانتزاعها فلا فرق فيه بين الموجبة والسالبة في ان كلا منهما تقتضي
وجود موضوعها فيها بمعنى انك لا تحكم على الشيء حكما ايجابيا ولا سلبيا الا
بعد ان تستحضره في ذهنك وتتصوره غير ان السالبة يكفي فيها تصوره
والموجبة تحتاج معه الى وجوده محققا او مقدرا حال اعتبار الحكم عليه
ماضيا او حالا او استقبالا وايضا الحضور الذهني حال الحكم انما هو تصور الموضوع
على سبيل الاجمال الا ترى انك اذا قلت مثلا كل انسان قائم فان افراد الانسان
لم توجد على التفصيل في الذهن ولم يقع الحكم عليها الا وجبت انها انسان وهذا
القدر كاف في السالبة واما الموجبة فلابد فيها من ثبوتها ايضا حال اعتبار
الحكم على التفصيل لثبوت هذه الاحكام لها وهذا كله انما هو في الحقيقية واما
الخارجية المعتبر فيها العلوم واما الذهنيات وكذا القضايا التي محمولاتها
عدميات فلا تقتضي اكثر من الوجود الذهني حال الحكم ولا فرق بينها وبين
السوالب في ذلك وبالجملة الوجود الذهني لابد منه في كل قضية والخارجي
ولذا قال القسطلاني في شرح المعالم والتحقيق ان الحكم على الشيء لا يستدعي سوى
تقرره في العقل وتمييزه عن غيره اما تمييزه في الخارج فلا وانما امتنع الحكم على
معلوم بانه مستحيل الخ واعترف الموجبة على المناقضة بسبقه ابن العفيفي
في شرح الجمل وسعد الدين وغيرهما وكان الاولى ان ينبه ان الطلع عليه رحمه
الله واما اللفظ فهو ان القضية ان كانت ثلاثية فلابد ان تقدم على حرف

والسالبة لا تقتضيه ومعنى اقتضاء
وجود الموضوع [illegible]

[illegible] محققا في الموجبة [illegible]
في الحقيقية

تنبيه

الشكل كانت القضية موجبة وان تاخرت كانت سالبة وذلك لان شرطه الى الجهة
اذ ترتب ما عرفتها لما قبلها ايجابا كان او سلبا فان تاخر عنه حرف السلب صار من جملة
ما يحكم به مع ما اضيف اليه على ما قبله ومخرج عن ان يكون سالبا للنسبة .
فكانت القضية موجبة وان تاخرت عن حرف السلب سلبتها فكانت القضية
سالبة للرابع فيهما مسلوبا وان كانت ثنائية فان كان فيهما ما يختص
بالعدم اصطلاحا كحرف غير فهو العادل وان لم يكن فيهما الا الصالح لهما كليس
فلا وليعتمد وانما العادل فيه سبق الى الجهة في التشكيل او تاخر عنه والله
اعلم الرابع ما ذكر من التنافي والعموم والخصوص بين المحصلة والمعدولة انما
يجري على تسليم الطلاق ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة اعم
واما عند التحقيق فالتفصيل المذكور من كون المحمول وجوديا او عدميا لا يجري منه
فان قلت كيف يجري في المتن ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع على سبيل
الاطلاق ثم يعترض في الشرح فهلا اقتصر على ما هو المحقق قلت اعتراض
على المصنف وقع منه لما يحتمله من ان يجري ما ذكره ويسلك ما سلكه بالذات
الطوية المتن لما اطلعوا من نفسه ابلسان حاله ومن ادل الامر غرية ان نموت غريبة
وان ترشد غرية ان نضل في القضية الشرطية الخ قوله اثنا عشر قسما سبع ست
متصلات وست منفصلات اما المتصلات فهي محصورة كلية نحو كلما جئتني
راكبا اكرمتك ومحصورة جزئية نحو قد يكون اذا جئتني راكبا اكرمتك ومحصورة
مهملة نحو ان جئتني راكبا اكرمتك وغير محصورة كلية نحو كلما جئتني اكرمتك
او جزئية نحو قد يكون اذا جئتني اكرمتك او مهملة نحو ان جئتني اكرمتك واما
المنفصلات فمحصورة كلية نحو دائما اما ان تكون وانت جئتني عالما او جاهلا او
غير محصورة كلية نحو دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا او جزئية نحو قد
يكون العدد اما زوجا او فردا او [illegible] او مهملة نحو اما ان يكون العدد زوجا او
فردا وهذا كله من غير اعتبار الكيف وان اعتبر كانت اربعا وعشرين اثنا
عشر

عشر موجبات ومثلها سوالب وان اعتبر اللزوم والاتفاق كانت ثمانيا واربعين
قوله في جميع الاحوال الممكنة يعني ان كلية الشرطية ليست بحسب
كلية المقدم ولا التالي وكان الحملية ليست كليتها بحسب كلية الموضوع بل
بتعميم الحكم كذلك الشرطية ليست كليتها الا بحسب تعميم اللزوم في
المتصلة واللزوم والعناد في المنفصلة على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع
مع المقدم وهي الاوضاع التي تحصل له بحسب الامور التي يمكن اجتماعها معه
مثلا اذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فمعناه ان لزوم حيوانية زيد
لانسانيته ثابت مع كل وضع يمكن ان يجامع انسانيته من كونه ضاحكا او كاتبا
او قاعدا او قائما او كائنا في اي زمان وفي اي مكان ولا يشترط امكان هذه الاوضاع
في انفسها بل ان يمكن اجتماعها مع المقدم لو وقعت وان كانت محالة في نفسها
فلذا تصدق مع المقدم الكاذب نحو كلما كان الحجر انسانا كان حيوانا اي ان لزوم
حيوانية الحجر لانسانيته ثابت مع كل وضع يمكن اجتماعه معه من كونه ناطقا
وكاتبا او ضاحكا وفي اي زمان ومكان ولا شك ان هذه الاوضاع كلها تجامع الحجر لو
كان انسانا غير انها مستحيلة في انفسها لاستحالة صيرورة الحجر انسانا
انسانا وايضا فلنا دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فمعناه ان العناد بين
الزوجية والفردية ثابت مع كل وضع يمكن اجتماعه مع الزوجية وعلى هذا
القياس وانما قيد الاحوال بالامكان لانه لو عمم ولم يقيد لما صح شيء من
كلية ابدا لانا لو كنا نعتبر جميع ما يفرض من الاوضاع وان كان محالا لا دخل
اعتبار نقيض التالي وضعا اذ هو من جملة الاوضاع واذا اعتبرنا في اوضاع المقدم
ما ينافي التالي لم يصح استلزام المقدم للتالي حتى اذ لا يستلزم الشيء النقيضين
اما في المتصلة فلانا اذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا لو كنا نعتبر ما
يفرض من الاوضاع وان كان محالا لاعتبرنا كون زيد غير حساس ولا متحرك بالارادة
او كونه جمادا وحينئذ كان زيد في شيء من هذه الاوضاع استلزم غير الحيوانية

بل لو اشتمل على الحيوانية مع ذلك لا تستلزم النقيضين وهو محال وإذا لم يستلزم
المقدم التالي مع بعض الأوضاع ونحن نعتبرها انتفى قولنا كلية الشرطية
يلزم مع التالي على جميع الأوضاع ولم تصدق تلك الكلية فيلزم الكذب لزومها
في بعض الأوضاع وكذا غير هذا فيلزم ألا يعتبر إلا ما يمكن اجتماعه مع المقدم إلا
بذلك إذ الشرطية مع عدم حصول اللزوم ولا التصادق مع المقدم [illegible] كما أن
بعض أوضاعهما محالا فليس ذلك بمانع من صدقهما إذ المحال قد يستلزم [illegible]
اللزوم مع النقيضين إذ كلما صدق المقدم صدق أحد النقيضين وكلما صدق أحد
أحدهما انتفى الآخر حتما فكلما صدق المقدم انتفى الآخر حتما وأما في العنادية
فلأنا إذا قلنا إما أن يكون هذا الشيء إنسانا وإما أن يكون فرسا
لم يمكن أن نعتبر في معاندة الإنسان للفرس جميع الأوضاع الممكنة حتى كونه
[illegible] مع هذا الوضع وهو ظاهر مما قررنا وقوله فيما مع كلية
الشرطية إلى هنا الكلام في بيان القضية غير المخصوصة يعني أن [illegible]
المخصوصة بما يستشكل قوله في الجزئية في بعض الأحوال من غير تعيين أصلا
مع قوله بحالة معينة أو زمان معين كما قد يتوهم وهو ظاهر وبعد كثير منهما ليس
في أن الصواب أن الكلام في الشرطية مطلقا وإنما أتى ذكر معنى الكلية وغيرها
في المخصوصة وأما قوله من غير تعيين أصلا فلا إشكال فيه أيضا على هذا الوجه
لأن التعيين المنفي هنا هو التخصيص بحالة أو زمان المذكور في المتن والمراد بعدم
التعيين هو أن يقع الحكم على بعض الأوضاع مبهمة غير معينة إذ هذه أيضا الجزئية
مع تخصيص الحكم بحالة معينة أم لا كما أن الكلية هي أن يقع الحكم على جميع
الأوضاع مع التخصيص أيضا أم لا وكذا المهملة وإنما قال من غير تعيين تنبيها
على أن الجزئية لا يشترط فيها التخصيص بحالة معينة أو زمان
لأن التخصيص يجامع الجميع كما قررنا والله أعلم ثم إذا عرفت مفهوم الكلية [illegible]
[illegible] مفهوم الجزئية أيضا الجزئية المتصلة والمنفصلة ليست الجزئية المقدم

او التالي

أو التالي بل الجزئية الأزمان والأحوال يعني يكون الحكم على بعض الأوضاع من
غير تعيين مثلا إذا قلنا قد يكون الشيء إذا كان حيوانا كان إنسانا
لمعناه أن لزوم الإنسانية للحيوانية لذلك الشيء ثابت على بعض الأوضاع
وهو كونه ناطقا لا على جميعها وحاصله أن الأوضاع هنا في الشرطية هي
بمثابة الأفراد في الحملية فكما أن الأفراد في الحملية إن عممت كانت هي الكلية
وإن بعضت كانت هي الجزئية وإن أطلقت كانت هي المهملة كذلك الأوضاع
في الشرطية ومن هذه العبارة أيضا تفهم نفي الإمكان في الأوضاع وهو أنه كما
أن أفراد الحملية لا يندرج فيها إلا الممكن ولا يندرج كل ممكن [illegible] الاتصاف
كلية كما قرر المحقق في باب الحقيقية كذلك الأوضاع هاهنا فإن قلت
لم عبر المصنف باللزوم والعناد ومعناه أهمل الاتفاقية لما لم يكن لها في العلوم كثير
فائدة لم يلتفت لها الشارح أي الاتفاقية وإن كانت لا تصدق مع جميع
الأوضاع الممكنة إذ اللزوم يقتضي ذلك بل يشترط في أوضاعها أن تكون
واقعية في نفس الأمر إذ لا معنى للاتفاق إلا ذلك لا يصح فيه الضابط
المذكور نعم إذا اعتبرت المخصوصة جاز في الاتفاقية بحسبها بأنه في غيرها
فلو قال في جانب المخصوصة إن حكم الاتصال والانفصال بحالة معينة إلخ كان
أشمل وكذا غير المخصوصة إذا اعتبرت الكائنة في نفس الأمر [illegible] فيها التعميم
وهو أنها إن كان الحكم على جميعها فكلية وعلى بعضها فجزئية وإلا فمهملة
قوله ومعنى الإيجاب إلخ يعني أن المراد من الشرطية هو الاتصال والانفصال فيه
بحسب [illegible] موجبة أو انتفاؤهما فسالبة وسواء كان الطرفان موجبين أو
[illegible] فلو قلنا كلما لم يكن الشيء حيوانا لم يكن [illegible] كانت موجبة
وإن كان الطرفان سالبين وإذا قلنا ليس البتة إذا كان الشيء حيوانا كان حجرا
كانت سالبة مع إيجاب الطرفين وكذا الحملية وبالجملة الاتصال والانفصال في
الشرطية بمنزلة النسبة الحكمية في الحملية فكما أنه لا عبرة في كيف الحملية

بالطبع فيجز مثل بايقاع النحيرة واتفق اعمد لكد لي لا عبرة بما هنا الا بايقاع
الاتصال او الانفصال او انتفايهما وكذا صدق الشرطية ليس هو بصدق الطرفين
ولا كذبهما بل بصدق الاتصال والانفصال سواء كان الطرفان صادقين او كاذبين
او مختلفين وسيم عليك تحقيق هذا كله ان شاء الله تعالى قوله كلما هي في الاصل
اسم لتعميم الاجزاء ثم جعلت لتعميم الاوضاع وذلك لانها بحسب الاصل فيه من
الجنس المضافة اليه لانه الاصل النايب عنه ما هو اسم شرط واقع على ما لا يعقل
كما هي اذا وقعت لتعميم الاجزاء متصلة بما الكلية الحملية ونحوه بغير
جزئي او كلما جئتني تكون لعموم الاوضاع فان السعد وغيره من اهل اللغة كذلك
دفعوها الى عموم الاوضاع وجعلوها سور الكلية المتصلة انتهى فلت والا فهي
ان قد جرى على الالسنة او جار على ما جوز بعض النحو بين من وقوعها غير هاسب
مستند لا نعرف لها ثم وانك سمعي تغلط بطبعك سوء لقد وجهك ثم لا تنشئ
النحو احجعوا واما ادعاء النقل عنهم في جمهور علماء العربية بان نحوهم مستقى
في ذلك فمعتمر من غير قصد لا يقال لا اهل كل فن ان يصطلحوا على ما شاؤا ولا حجر في الا
الاصطلاح لانا نقول ليس هذا من المعاني التي يصطلح عليها بها البالغ الحد وهي
وغيرها من العبارات الجارية على السنتهم التي تواضعوا بها المعاني المذكورة في
الفن وتكون قاصرة عليه بل من الامور الكلية العامة الا ترى ان هذه الالفاظ
التي يذكرونها ويسوقونها لا يعنون بها الفاظا مصنوعات ولا اسماء الحروف تستعمل
بل هي الكلم العربية بحيث كلما وجد شيء منها في غيرها حمل على الاحكام
والمعرب للعرف حيث سوغ به لا يكون له محيد عن لغة العرب ولا اسم ورد
من اسمهم قوله ولا لفيد اشاربه الى ما ينبغي ان ينبه على الناظم بين الاهمال والعدم
تنبيها على المتصلة والمنفصلة بالحاجب بقوله كما تسوا وكلما الخ قوله ...
المهملة لما كانت في قوة جزئية الخ يعني ان المهملة والجزئية متلازمان صدقا
لان الصدق على مطلق الاجزاء في المهملة ان كان واقعا على جميعها في نفس الامر بلا

دفع

١٠ بقيد وقع على بعضها بتحقق الجزئية وان وقع على بعضها تحققت ايضا والصدق
على بعض الاجزاء في الجزئية يستلزم الصدق على مطلق الاجزاء الذي هو معنى
المهملة وقد تقدم فيهما كلام وتنبيهات لا اول تقدم ان صدق الشرطية
انما هو بصدق الاتصال والانفصال وذلك لان صدق القضية كما مر هو مطابقة
حكمها للواقع فصدق الحملية بمطابقة النسبة فيها للواقع وصدق
الشرطية بمطابقة الاتصال او الانفصال للواقع اذ هو المحكوم به في الشرطية
ولا عبرة بصدق الطرفين ولا كذبهما ثم اذا اعتبرت الطرفين في المتصلة
تجدهما اما صادقين او كاذبين او المقدم صادقا والتالي كاذبا او بالعكس
فالمتصلة الصادقة تتركب عن صادقين نحو ان كان زيد انسانا كان حيوانا
وعن كاذبين نحو ان كان زيد فرسا كان صهالا وعن مقدم كاذب وتال صادق نحو
ان كان زيد حمارا كان حيوانا وعن مجهولي الصدق والكذب نحو ان كان زيد
يكتب فهو يحرك يده وهذا القسم في نفس الامر داخل فيما قبله ولا تتركب
على مقدم صادق وتال كاذب نحو ان كان زيد انسانا كان حجرا والا لزم صدق
الكاذب وكذب الصادق اما صدق الكاذب فلان الملزوم يصدق بصدق الملزوم
ضرورة والفرض انه هنا كاذب واما كذب الصادق فلان الملزوم يكذب بكذب
اللازم والفرض انه هنا صادق والكاذبة تتركب من كاذبين نحو ان كان زيد
حمارا كان حجرا ومن صادقين حيث لا علاقة ان اخذنا للزوم نحو ان كان
الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وعن مقدم صادق وتال كاذب نحو ان كان زيد
حيوانا كان حجرا وعن عكسه نحو ان كان زيد حجرا كان ناطقا فقد بان لك ان الاقسام
اربعة وان المتصلة تكذب عنها كلها والصادقة عن ثلاثة منها كما مر
وان اردت قسم المجهولين كانت صادقة عن اربعة ايضا هذا كله في اللزومية
واما الاتفاقية فان اعتبرناها بالتقسيم الاخير وهو ان يصدق فيها
بلا علاقة صدقت عن صادقين نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا

وكذبت عن كاذبين نحو ان كان الانسان حجرا كان ضاحكا وعن صادق وكاذب
نحو ان كان زيد ناطقا كان حمارا وعن عكسه نحو ان كان زيد فرسا كان حيوانا لعدم
من يشتمل فيه عدم العلاقة واذا اعتبرتهما بالتفصيل الاتم وهو ان يصدق
التالي وتنافيهما فيه صدق المقدم صدقت عن صادقين وعن مقدم كاذب
وتال صادق اذ كان صدق التالي ينافي صدق المقدم نحو ان لم يكن زيد ناطقا
كان ناطقا عاما واما المنفصلة فبالاقسام المتصورة فيها ثلاثة صدق
صدقهما وكذبهما وصدق احدهما وكذب الاخر والحال تكون فيها اربع كالمتصلة
لعدم تعيين المقدم فيها عن التالي طبعا كما مر فالمنفصلة الحقيقية
تصدق عن صادق وكاذب نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وتكذب
عن صادقين نحو اما ان يكون زيد انسانا او ناطقا وعن كاذبين نحو اما ان يكون
زيد حجرا او شجرا ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين كالمثال الذي ذكرناه وانفصا
وعن صادق وكاذب نحو اما ان يكون زيد انسانا او حمارا وتكذب عن صادقين نحو
اما ان يكون زيد انسانا او ناطقا ومانعة الخلو تصدق عن صادقين نحو اما ان يكون
الحيوان متحركا او ناميا وعن صادق وكاذب نحو اما ان يكون الحيوان متحركا او ناطقا
وعن صادق وكاذب نحو اما ان يكون الحيوان متحركا او جامدا وتكذب عن
كاذبين نحو اما ان يكون الحجر ناطقا او متحركا بالارادة وهذه المواضع التي
قلنا ان المنفصلات تصدق فيها ان كان التنافي لذات الطرفين صدقت
اللزومية وان كذبت صدقت الاتفاقية واعلم ان ما ذكر من صدق
المتصلات والمنفصلات وكذبهما مختص بموجبها تدبر واما السوالب فعلى
العكس منها اي تصدق فيما تكذب فيه الموجبات وتكذب فيما تصدق فيه
والله اعلم فان قلت الصدق والكذب انما يعرضان للقضايا وقد
تقرر ان طرفي الشرطية ليسا بقضيتين بل يعتبر الصدق فيهما قلت والكذب
بما قاله التركيب كذلك والكذب فيهما على معنى انه لو حلل الى قضيتين

صادقين

صادقين او كاذبين او مختلفتين نبه عليه بصحبه الرمز رحمه الله الشارح ما
اي من غير صدق المتصلة عن مقدم صادق وتال كاذب انما هو في الكلية واما
الجزئية فانما تصدق عن مقدم صادق وتال كاذب لا انعكاس الكلية في المقدم
الكاذب والتالي الصادق فيها كقولنا قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان
الثالث كل من المتصلة والمنفصلة تتركب من الحمليتين والمتصل والمنفصل غير ان
المتصلة لما كان ترتيبها طبيعيا اعتبر فيه تقديم الحملية على المتصلة او على
المنفصلة وتاخيرها عنهما ففيها تسعة اقسام الاول من حمليتين الثاني
من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملية ومتصلة الخامس من
حملية ومنفصلة السادس من متصلة ومنفصلة السابع والثامن
والتاسع عكس الرابع والخامس والسادس مثال الاول اذا كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وكلما لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست
بطالعة ومثال الثالث ان كان دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا
فدائما اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير منقسم ومثال الرابع
ان كان النطق مستلزما للحيوانية فكلما كان الشيء ناطقا كان حيوانا ومثال
الخامس ان كان القدم والحدوث لا يجتمعان فدائما اما ان يكون الشيء قديما
واما ان يكون حادثا ومثال السادس ان كان كلما كان الشيء قديما لم يكن
حادثا فدائما اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا ومثال السابع
ان كان كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا فالحيوانية لازمة للانسان ومثال
الثامن ان كان دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فالزوج مناف للفرد
ومثال التاسع ان كان دائما اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا
فكلما كان الشيء قديما لم يكن حادثا واما المنفصلة فلما لم يكن ترتيبها
طبيعيا لم يكن فيها الا ستة اقسام الاول من حمليتين الثاني من متصلتين
الثالث من منفصلتين الرابع من حملية ومتصلة الخامس من حملية ومنفصلة السادس

ومثال الثاني ان كان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن النهار موجودا

والزوج

الستة من متصلة ومنفصلة لا غير ، بعكس الثلاثة الاخيرة ولذا لم تكمل
اقسامها تسعة مثال الاولى الحقيقية اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون
فردا ومثال الثانية اما ان يكون كلما كان الشيء حيوانا كان انسانا
واما ان يكون كلما كان الشيء حيوانا كان حمارا ومثال الثالثة اما
اما ان يكون هذا الشيء اما حيوانا واما حجرا واما ان يكون اما حيوانا واما
انسانا ومثال الرابعة اما اما ان يكون الفرع لا الجامع الحدوث واما ان يكون
ان كان الشيء قديما كان حادثا ومثال الخامسة اما اما ان تكون الحيوانية
تجامع النمو واما ان يكون الشيء حيوانا او ناميا ومثال السادسة اما اما
ان يكون ان كان العدد زوجا كان فردا واما ان يكون اما ان يكون زوجا او
فردا واعلم ان عكوس هذه الثلاثة صحيحة ايضا كما في المتصلة
الا انها لا تعتبر اقساما كالسلب وهذا كله مع قطع اعتبار كون
المنفصلة التي تتركب منها المتصلة والمنفصلة حقيقية او مانعة
الجمع او مانعة الخلو بل تحصل اقسام من غير اعتبار الكم والكيف ايضا
واما مع اعتبار جميع ذلك فالاقسام تنيف على ما ذكر بكثير فراجع
قد علمت مما مر ان هذه الشرطيات تكون موجبات وسوالب ووقع
الخلف ان الموجبة هي ما حكم فيها بالصحبة التي بين جزئي المتصلة لزوما
او لا وما حكم فيها بالتنافي في المنفصلة لزوما او لا وعلم ان السالبة
من المتصلة هي ما حكم فيها بسلب اللزوم في اللزومية وسلب الاتفاق
في الاتفاقية لا بلزوم السلب ولا باتفاق السلب لان الاول من الاولين صادق
السلب والثاني ايجاب وذلك لان سلب كل شيء رفعه وسلب القضية هو
رفع حكمها وحكم المتصلة هو اللزوم والاتفاق فسلبها هو رفعهما فاذا
قلنا مثلا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فقد سلبنا لزوم
وجود الليل لطلوع الشمس وكانت القضية سالبة واذا قلنا ان كانت

الشمس

الشمس طالعة فليس الليل موجودا فقد اثبتنا سلب لزوم وجود الليل
لطلوع الشمس وكانت القضية موجبة اذ لم نسلب شيئا بل اثبتنا وكذلك
ان قلنا في الاتفاقية ليس ان كان الحيوان ناميا كان الفرس ناطقا فقد سلبنا
بسلب ناطقيته مع الحيوان وكانت القضية سالبة واذا قلنا ان كان
الحيوان متحركا بالارادة فليس الفرس ناطقا فقد حكمنا باتفاق سلب
الناطقية للفرس مع تحرك الحيوان وكانت القضية موجبة حيث اثبتنا
فيها اتفاق السلب وكذا المنفصلة لما كان حكمها هو العناد لزوما
او اتفاقا فالسالبة منها ايضا التي حكم فيها بسلب العناد اما العناد
في الجمع فقط وهي مانعة الجمع السالبة واما العناد في الكذب فقط وهي
مانعة الخلو السالبة واما العناد فيهما وهي الحقيقية السالبة
لا باعتقاد السلب والفرق بين سلب العناد وعناد السلب واضح مما مر
في المتصلة وبهذا تعلم ان ايجاب القضية حملية كانت او شرطية هو ايجاب
حكمها وسلبها هو رفع حكمها ولا عبرة في ذلك بين كاسي وسواء كان
وجوديا او عدميا في ما هو جزء طرفيها سلبيان وسالبة طرفاها
ايجابيان مثلا اذا قلنا كل لا نامي لا حيوان في الحملية وكلما لم يكن الشيء
ناميا لم يكن حيوانا في الشرطية كانتا موجبتين مع سلبية الطرفين
لثبوت الحكم واذا قلنا لا شيء من الحيوان بحجر في الحملية وليس البتة اذا
كان هذا انسانا كان حجرا في الشرطية كانت سالبة مع ايجابية الطرفين
لانسلاب الحكم وعلى هذا القياس وهو تنبيه الخامس ما ذكر انما هو ان الحكم
في المتصلات هو اثبات اللزوم او العناد او رفعهما فقط هو رأي المنطقيين
اما اهل العربية فهم يعدون الجزء كما هو ظاهر التلخيص والمفتاح ان هم على
الخلاف من ذلك وابراهيم فانهم يرون ان ادات الشرط عند اهل
العربية الخامس مقيدة لحكم الجزاء مثل المفعول ونحوه حتى ان نحو ان جئتني

الى منك معناه الى منك ونفيا لجميع اى ابدا وقولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود معناه ايضا عندهم الحكم بوجود النهار في جميع اوقات
الطلوع فالمحكوم به هو الوجود والمحكوم عليه هو النهار واما عند
المناطقة فمعناه الحكم بلزوم وجود النهار لطلوع الشمس فالمحكوم عليه
هو طلوع الشمس والمحكوم به وجود النهار قلت وهو لغو غير
انا بهم تمنا وهو انه لو كانت جملة الجزاء مقيدة بما هو كالنص بالتزام اى
تكون عندهم مستقلة بالافادة كسائر الجمل المقيدة بالشرط وحيث
لم تستقل بتعين تجزى في شيء اخذ اللهم الا ان يقال لا تلازم [illegible] واما
المشبه المشبه به من [illegible] او البصلة لا تقع [illegible] فتتوقف
العائدة عليه وبه [illegible] وايضا [illegible] اسلم زيد [illegible] الجنة
وان ارتد دخل النار وان اوصى بشيء في [illegible] بعد موته ونحوه مما
لا يجي [illegible] وقوع الجزاء عند وقوع الشرط وهو كثير بل لا يحصى من
نحو هذا الا التعليق عنه من انصف **فصل التناقض الخ**
**قوله** من القضايا الانشائية نحو قم لا تقم **قوله** وغيرهما نحو غلام زيد
وثوب عمرو وعبد الله [illegible] **قوله** لانها ما ان يصدق الخ يلي
للاختلاف الذي يقتضي كذب احدى القضيتين ولا يقتضي صدق الاخرى
ولا كذبهما ولو اخر هذا التعليل عن المثيل كان احسن ومثل بقضيتين الاولى
لما يقع فيه الحكم على الجميع فتكذب احديهما وتصدق الاخرى لا كن لما [illegible] لم
يعلم انقسام الصدق والكذب في سائر المواد والمايوجد في بعضها لم يكن
تناقضا معتبرا **قوله** يبطل نفي الاخرى الخ اذ اعلم ان الانسان والناطق
متساويان وعلم انه لا يمكن اثبات احدهما ونفي الاخر متناقضان وما
ذكر المؤلف [illegible] عن الحد وانما [illegible] من التناقض
ان كان اصطلاحا لاهل هذا الفن فنعم والا فلا خفاء في ان يقال لم فائدة هذا

انسان

انسان هذا البيض بناطق انه تناقض كلام في المحنى وارباب العقول لا [illegible]
يتحاشون عن هذا اصلا **قوله** وحكم المتراءة بين الخ مثل المتراءة بين ان تقول
كل انسان حيوان وبعض البشر ليس بحيوان **قوله** اذ كانت القضية الخ
هذه فاء الافتتاح والتعقيب اي اذا تبين ان التناقض هو اختلاف القضيتين
الخ فتبين ان نقيض القضية هو قضية اخرى تقابلها في جميع ما [illegible]
الرسم ايضا على وجه يقتضي لزوم صدق احدهما وكذب الاخرى ولا شك
انه لا يلزم صدق احدهما وكذب الاخرى الا عند اتحادهما في هذه الامور
فيلزم ان يكون نقيض القضية على هذه الصفة موافقا في [illegible] كذا
مسببة عما ذكر في حد التناقض والله اعلم **قوله** في الان الخ في القاموس
الان الزمن [illegible] الحال [illegible] العظيم [illegible]
[illegible] **قوله** ومنهم من اختم الخ بعين ان
لا قل من المناطقة اشترطوا في تناقض القضيتين اتفاقهما في الوحدة
الوحدات الثمانية كما قرر اولا وخالفهم الامام فطرح تلك الوحدات
وردها الى ثلاث وحدات الموضوع والمحمول والزمان وجعل وحدة الشرط
والكل والجزء داخلة في وحدة الموضوع لانا ان قلنا اللون مفرق للبصر
بشرط كونه ابيض اللون غير مفرق للبصر بشرط كونه اسود او قلنا
الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله فاللون الابيض
خلاف غير الابيض وبعض الزنجي خلاف كله وجعل وحدة المكان والقوة
والفعل والاضافة داخلة في وحدة المحمول لان الجلوس في المسجد خلاف
الجلوس في الدار والاسكان بالفعل خلاف الاسكان بالقوة والابوة لزيد
خلاف الابوة لعمرو والتقدم للامام رجوع وحدة الزمان ايضا الى المحمول كالمكان
ولذا رد كثير من المتاخرين الجميع الى وحدة النسبة [illegible] تعيين ما يرجع الى
الموضوع والمحمول كما مر على كل المذهبين [illegible] انعكاس القضايا

١٠

الخبر جمع اذ ذاك ما للموضوع للمحمول وما المحمول للموضوع فالاولى الاطلاق فيه
من غير تعيين بان يقال ان الثمانية ثم جمع الى ربعة بين الموضوع والمحمول
من غير تعيين ما لكل ولعل المؤلف رحمه الله عند ذلك اطلق في كلامه ولم
يعين في ان يفصل بعضهم لسبعة الوجهات فحاصل تسليمهم للتشريح مع
بقولهم اللون يعرض للبصر اللون ليس يعرض للبصر وللكل والجهة بقولهم
الزنجي اسود الزنجي ليس باسود والعين اسود والعين ليس باسود
اذ ليس احد القضيتين من المذكورات نقيضا للاخرى كما لا يخفى وجعل
بعض هذه فيما لو لم يختلفا في الشرط والجزء والكل لان المهملتين معه فان
وان اتفقتا في الوجهات كلها ولهذا والله اعلم عبر المؤلف بقوله
ويمثلون ذلك نبيا وهذا ما هو بحث في الجهات الاربعة والا فليس
اختلافهما بغير شرط ذلك الاقسام اذ لا يلزم من اختلافها
عن وجه ان امثلة اخرى وجهة تعتبر الى ذلك الاشتراط اما وجود ذلك
باعتبار الجزء والكل ربع نوع شرايط التناقض وبعضهم بعض المحققين
الى اشتراط الثاني النسبة الحكمية فقط حتى يرد الايجاب والسلب
على شيء واحد وان جميع ما تقدم يرجع اليه كما هو راي البعض فان نسبة
المحمول الى احد الموضوعين مغايرة لنسبته الى الاخر ونسبته الى المحمولين
الى موضوع مغايرة لنسبة الاخر اليه ونسبة المحمول اليه اخذ الامرين بشرط
بشرط مغايرة لنسبته اليه بغير ذلك الشرط وعلى هذا القياس
**قوله** وذلك حيث يكون المحمول الخ الاشارة فيه الى جواز كذب بعضها
وكذا قوله لكن في الموضع الاخر الاشارة فيه الى جواز صدقهما معا
في الموضع الذي تكذب فيه الكليتان هو حيث يكون المحمول اعم من
الموضوع فان الكليتين فيه تكذب بان نحو كل حيوان انسان ولا شيء من
الحيوان بانسان والجزئيتان تصدقان نحو بعض الحيوان انسان وبعضه ليس.

الحيوان

الحيوان ليس بانسان **قوله** وزيد بالالف واللام الحقيقية الخ يعني ان المعرف
باللام لا تكون معه القضية مهملة الا حيث يراد بها الحقيقة واما حيث
يراد به الاستغراق فهي محصورة كلية اذ ذاك وال سورها اذ لا تعتبر ال
بالسور الا ما دل على الاحاطة وال دالة على ذلك ويبقى من اقسامها التي للاشارة
الى معهود والتي لتعريف الحضور والظاهر ان القضية معها تكون
شخصية لدلالتها على شيء معين لا يقبل الاشتراك فان قلت الشخصية
ما موضوعها جزئي وهذا موضوعها كلي فلا تكونها قلت علمت فيما
سلف انهم لا يعنون بالشخصية الا ما تشخص موضوعها بحيث لا يقبل
الاشتراك وان لم يكن في اصل جزئيا ولذا يقولون فيه انا قائم وهذا عالم
ونحوهما شخصيات وان كانت موضوعاتها في اصلها كليات بكذلك
الرجل قائم سواء اردت العهد بمنزلة ذلك الرجل واذا اردت الحضور
بمنزلة هذا الرجل قائم وهو لنا بحث وهو ان المعرف بلام الحقيقة لا فرق
بينه وبين علم الجنس في المعنى كما هو تقرير فاذا جعلت القضية ذات العلم
الجنسي شخصية وجب ان تجعل هذه شخصية ايضا فالصواب كما للمحققين
ساير المعارف بالعلم الشخصي وان كانت في وضعها كلية ثم اذا كانت
الاستغراقية كما تقدم كلية والعهدية والحضورية شخصية لم يبق الا
للاهمال الا التي للحقيقة وكان الاولى ان لو قال ان نحو الانسان حيوان مهملة
بمعنى ان تحتمل الاستغراقية والحقيقة وسكتوا عن تعيين انما المحقيقة
حتى يبقى الاحتمال فيقال انها مهملة حيث لم تتعين منها تعميم ولا تبعيض
وبيه نظر لان الماعي هذا التقدير تكون دايرة الاحتمال بين الكلية والشخصية
وهم يقولون انها بين الكلية والجزئية فالاهمال لم يتفقوا على بعض وقد نقل
السعد عن الاشارات انه ان كان اللام يوجب التعميم والتنوين يوجب الابهام
فلا مهمل في لغة العرب قلت والجواب ان بها مما فيهما اخرى يتفق فيهم وهو ان اللام

المقيدة فهو اعم منها واعم من ارادة الحقيقة باعتبار وجودها في الزمن وذلك
حيث كانت قرينة على ان المراد الحقيقة لا من حيث هي هي ولا من حيث ولا
من حيث وجودها في بعض ما من الافراد كقولك اشتر اللحم حيث لا معهود
خارجيا بينكما ولم ترد جميع الافراد والاشتراك ... دالة على انك تريد الحقيقة
من حيث هي هي فلا يتاتى الا ان يكون بعضا من الافراد وغير معين فان قلت
اذا وجدت هذه لم لا تعين ان تكون جزئية وانما لا تحتمل الكلية كما
والمهملة تحتملهما معا قلت القرينة الدالة على ان ليس المراد نفس
الحقيقة من حيث هي لا تعين جزئية ما والقرينة الدالة على ان ليس المراد
جميع الافراد او العهد لا تنتفي واما الذي ناشئ التقسيم بهذا القسم وتعيين ما
عداه من قبيل ... ثم اذا اطلق المعرف باللام احتمل اذا لم تقم قرينة على الاستغراق
ان تكون المراد به ... فتكون جزئية او جميع الافراد فتكون كلية ونحو
من الاحتمال المذكور لا يقال لو كان هذا ما قال المع كفى ... من المراد الحقيقة
لانا نقول المراد الحقيقة لا من حيث هي هي كما مر والله اعلم واعلم انهم
جعلوا الحكم على المجموع باعتبار ما صدق عليه من الافراد من غير تسوية
انما الاصطلاح منهم للتعميم والتبعيض مطلقا من غير نظر الى خصوص مادة
الذي يكون نحو الحيوان انسان مهملة وان لم تصلح ان تكون كلية في نفس الامر
قوله ونقيض الضرورة الخ يعني ان الضرورة تنافيها نقيض الامكان وذلك
اذ سلبت ضرورة الايجاب امكان على سالبا وسلبت ضرورة السلب امكان
على موجبا كما مر تقسيمهما قوله تجاوز صدق النقيضين معا الخ مثال
... فيهما معا قولنا كل ... منهم ... ايا وبعض الملك ليس منهم كما ان الاطلاق
الخاص اذا لحقه دائمة الملك يصح فيه الكلية ايضا وهذا كله ظاهر غير
انه قال سعد الدين ولقائل ان يقول الثبوت والسلب في وقت ما ليس
مجموع المطلقة لانما المحكوم فيهما بفعلية النسبة من غير قيد اخر

وبهو

وبهو اعم من النفي حكم فيها بفعلية النسبة في وقت ما اعني المطلقة اي
المنتشرة لجواز ان يكون الحكم بالفعلية الا في وقت اصلا كقولنا الى
الزمان خارج الزمان غير فلك القراءة ونحو ذلك بنقيض الدائمة المطلقة
هي المطلقة المنتشرة لا المطلقة العامة ونقيض العامة غير مفيد لمراده بالمطلقة المنتشرة ليس هي المنتشرة المتقدمة في المركبات
بل اخرى وذلك انه يقال الوقتية المنتشرة المطلقة وهما من المركبات
وقد عرفت معناهما بما سبق ويقال المطلقة الوقتية والمطلقة المنتشرة
وهما من المطلقات بمعنى المطلقة الوقتية هي التي حكم فيها
بفعلية النسبة في وقت معين من غير تعرض لنفي ونقيضها او لا ومعنى
المطلقة المنتشرة هي التي حكم فيها بفعلية النسبة في وقت
معين من غير تعرض لنفي ونقيضها او لا ومعنى المطلقة المنتشرة هي التي حكم
فيها بفعلية النسبة في وقت ما من غير تعرض لنفي الضرورة او لا ومنها
يفارقان المركب ويبقى المتقدم متميز قوله حين هو متحين ربما يذهب الوهم
الى ان قولنا حين هو كذا بمنزلة ما دام كذا وانما معناه حين هو كذا حين ما
احيان كونه كذا لا جميع الاحيان كما يدل عليه ما دام وانما جاء التبعيض من
حيث ان اصله التنكير وقد اضيف الى الجملة جواز الحين هو متحين وكاتب
شيئا معناه حين هو فيه متحين كاتب ولذا قال المع حين من احيانه قوله
ويجب اذا كان الوقت متسعا الخ يعني ان الوقتية اذا كان الوقت فيها
متسعا وجب ان يقابلها مع من اجزائه في نقيضها وذلك انه لا يلزم
ارادة جميع الوقت فيهما ولا لم يقتسما الكذب ولا ارادة بعضه فيهما
والا لم يقتسما الصدق فوجب ارادة جميعه في احدهما وبعضه في الاخرى
وذلك بمنزلة الكلية والجزئية المتفقة متنوع مجموع الاتساع انه لو
كان شيئا واحدا لا امتداد فيه ذي بعض في النقيض كالشخصيتين

قوله لا يتم ضبطها للعلم بجهة نسبتها فعيها الخ هي عبارة جارية على ان الدلالة
الالتزامية عقلية لا لفظية وقد تقدم ما في ذلك قوله ويؤخذ منه
ان ذلك الوصف الخ قد تقدم معنى هذا الكلام في الموجهات بل هو اجمع
ثمة قوله وانما كانت الممكنة الخاصة الخ انما يتجزؤ وهم تركيب الممكنة
لانها العموم التركيب فيها كما هو فهم بقولهم انها بسيطة فان قيل
اذا حلت الممكنة الخاصة الى امكانين عامين موجب وسالب اقتضى الموجب
الوجوب والجواز واقتضى السالب الجواز والاستحالة اذ هذا شان
الامكان العام وحينئذ فيجتمع في الشيء وجوبا واستحالة فلا تصدق
اذا الممكنة الخاصة اصلا قلنا ممنوع اذ لا يلزم من هذا الا لو كان الامكان
العام لا يتحقق بدونهما معا وهنا بالتركيب والجواز والوجوب لا
يجتمعان اصلا وكذلك الجواز والاستحالة وانما المراد من الامكان العام
في الايجاب جهة الوجود اعم من ان يجامع السلب ايضا ام لا وايهما وجد
يتحقق معه الامكان العام وكذا في السلب المراد به جهة العدم
سواء كان الوجود ايضا ام لا واحدهما موجود بان قيل لو كانت الخاصة
مركبة من عامين للزم ان تكون اعم القضايا ايضا لان الاعم المخصوص
الخ الا اعم اعم قلنا غلطه نشأ من الاجمال في مقام التفصيل فان الامكان
الذي تثبت له الاعمية هو امكان في ضرب الايجاب فقط او السلب
فقط لا احتمال كل كما تبين كما مر اما حيث ثبت معا فلا اعمية لعدم
بقاء الوجوب والاستحالة على ان كون المركب من الاعمين اعم
باطل لوجوب انحصار الكل في الاجزاء كالانجيل قوله احداهما
موافقة للكيف ان قيل صدر المركب لا يوافق كيفه وهو ظاهر
علم بهذا التقسيم لا معنى للموافقة اليس ... ما معنى كون
احداهما موافقة قلنا انه قد تقدم ان المركبة كلما تسمى موجبة او سالبة

في الجملة

في الجملة نظرا الى صدرها من غير ان تفصل في الصدر والعجز بل توصف باحدهما
من حيث انها مركبة وح يكون احد الاجزاء موافقا للمركب المجموع او
مخالفا والله اعلم قوله محمد بن مرزوق هو الامام محمد بن احمد بن محمد بن مرزوق
العجيسي التلمساني يكنى ابا عبد الله ويلقب شمس الدين قال في
اختصار الديباج كان اماما مصدرا متسع الرواية مشاركا في فنون من
اصول وفروع وتفسير وغيرها رحل الى المشرق ولقي الجلة منهم عضد
الدين الواسطي وجمال الدين المطري وخليل القسطلاني وتاج الدين
بن المنصوري وشهاب الدين المغيلي وبرهان الدين الصفاقسي والنجم ابن
ابي حيان وغيرهم ثم نقل لدى المغرب وتوفي سنة ثمانمائة ونيف
ثمان وسبعمائة الى الكتب التي وقعت منها شرح العمدة
والتسهيل ومختصر خليل والبردة والجمل حمل بيده بين نبي وعي
عثمان العقباني والامام عبد الله الشريف وله نظم الجمل ومنه مبنى
اثنا البيتان ه وما حوى من القضايا لا تعد ٭ وما خلا امكان من كما جملا ٭
٭ وما عري عن غير في البسيط ٭ ما دام لمركب بانضمام ٭
قوله واما المشروطة الخاصة الخ مثالها كل كاتب متحرك الاصابع
بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما وهي مركبة من مشروطة عامة موافقة
وهي ما سبق لا دائما ومن مطلقة عامة مخالفة وهي المفهوم من لا دائما
اعني لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق ومثال العرفية
الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وهي مركبة من عرفية
عامة موافقة وهي ما سبق الضرب ومن مطلقة عامة مخالفة كما التي
قبلها ومثال الموقتة والمنتشرة كل كاتب متحرك الاصابع وقت
الكتابة لا دائما وقتا ما لا دائما وهما مركبتان من وقتية ومنتشرة
مطلقتين موافقتين وهما ما سوى الضرب فيهما ومن مطلقتين عامتين

مما الجزئين لما مر ومثال الوجودية اللادائمة كل انسان نائم لا دائما وهي
مركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة اخرى
مخالفة وهي لا شيء من الانسان بنائم بالاطلاق ومثال الوجودية
اللاضرورية كل انسان نائم لا بالضرورة وهي مركبة من مطلقة عامة
موافقة وهي ايضا ما سوى القيد ومن ممكنة عامة مخالفة وهي
المفهومة من لا بالضرورة اعني لا شيء من الانسان بنائم بالامكان
العام ومثال الممكنة الخاصة كل انسان كاتب بالامكان الخاص
وهي مركبة من ممكنة عامة موافقة وهي كل انسان كاتب بالامكان
العام واخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان
العام قوله الى كل يكذب بكذب احد جزئيه الخ اي انما تكذب المركبة بكذب
جزء لان الجزء اعم منها وكذب الاعم يستلزم كذب الاخص قوله
فلماذا جعلوا نقيضها مانعة خلو الخ اي فيحصل الحاجة الى مانعة
الخلو اذ كان يكفيهم ان ياتوا بنقيض كل جزء فينقضه له ويكون تبين
نقض الحمليات بالحمليات من غير احتياج الى تركيب مانعة خلو
منهما قلنا متى اتيت بالنقيضين وان اردت ان تجعلهما معا نقيضا
للمركبة فذلك غير محتاج اليه لان احد النقيضين ينقض المركبة لا
لاستلزام كذب جزء من جزئيها المستلزم كذبها كما مر وان اردت ان
اما النقيضان معا واما احدهما فهذا هو مانعة الخلو المذكورة فهي محتاج
اليها قوله لانها حاكمة الخ معنى هذا الكلام ان تقول لا نسلم ان الموجبة
حاكمة بصدق نقيضين فيما اي جزئي المنفصلة ونقيضا جزئيها
هما البسيطتان اللتان تركبت منهما الموجهة كما ان جزئي المنفصلة
هما البسيطتان اللتان تركبت منهما اي المنفصلة واذا صدق
نقيضهما اي نقيضا جزئي المنفصلة والنقيضان هما جزءا المركبة لزم

كذبا

كذبا احد جزئي المنفصلة قوله وتسميتهم لنقيضه المانعة الخلو نقيضا تسامح
وجه التسامح انها لم تخالف نقيضها على التحقيق في الكيف والكم ولم توافقه في
الجهة ايضا كما يؤذن بذلك قوله لان نقيض الحقيقي الخ فان قلت لا وجه
لتخصيص هذه بالتسامح فان جميع ما تقدم من الحمليات ايضا ليست بنقائض
حقيقة واطلاق النقائض عليها تسامح لان نقيض الشيء في اصل الحقيقة
رفعه وانه ليس كذلك فنقيض قولنا مثلا كل انسان كاتب ليس كذلك
وكون القضية قضية مخصوصة على نسبة مخصوصة هو خلاف الاصل فهو
ايضا تسامح قلت هو في الاصل كذلك ولكن لما ارادوا اخذ النقيض قضية
لنه مفهوم محصل من القضايا المعتمدة في العلم ليستعملها في العكوس
والاقيسة اطلقوا اسم النقيض عليها لانها من اللوازم المساوية فجاز ان
صار ذلك هو مرادهم في حد التناقض بقول المصنف ان نقيضها الحقيقي حملية الخ بعض
بحسب ما ثبت في حقيقة التناقض عند اهل الفن من انه اختلاف قضيتين في
بالايجاب والسلب في حد اختلاف المعدولة ومعه وقضية المتنفصلة كيفا
او كما من حيث الحد فامتنع ان يكون النقيض قضية مخالفة في الكيف والكم
ولا شك ان هذه ليست كذلك فهي غير جارية على النقيض الحقيقي المذكور
وللمتشابه ان يجود فيقول اذا كان هو ان كم مستنبطا من حد التناقض عند اهل
الفن على ما مر في وجوب الاختلاف كيفا وكما لزم منهم ذلك في الحد ولا نسلمهم
في كون نقيض تلك الحملية الحقيقي حملية اخرى لا شرطية حتى يقول المصنف لان
نقيضها الحقيقي انما هو حملية وانما نسلم لعدم تعرضهم لتركيب الحمل الا
لم يزيد والا لانه التناقض هو اختلاف قضيتين على سبيل الاطلاق وجوابه انه كان
على ما هو مشهور في الفن من ان الحملية انما تناقضها الحملية كما ان الشرطية
انما تناقضها الشرطية وفيه نظر لانه اذا تقرر في الفن ان الممكنة نقيضها
نقيضها شرطية فهي ان يجوز ان الحملية انما تناقضها الحملية بل الجواب ما حققه

جعلهم النقيض في الحد فضرب مخالفة في الكيف مستلزم لانه يكون حملية اذ المراد
نقيضهم حملية الصدق والكذب مع الاختلاف كيفا وكما الامر حملية اقرب وبهذه
الشرطية موجبة دائما لا تخالفه في الكيف لزوما بلا قرائن في الحد لا يقال ان الست
الشرطية تكون موجبة وسالبة ايضا يمكن ان تخالفه في الكيف على
اللزوم بكيف في حد من الحد لانا نقول وجوبا متنساو الصدق والكذب في المركوز
عليه بالحقيقة في الحد مع الاختلاف لا يكون في الحملية الامر موجبة السر
الشرطية الواقع بينهما التنافي في الكذب حقيقة الدائم وفرع نقيضي
الموجبة المركبة او احدهما جزما ولو اتيت بالشرطية سالبة دائما لا شك
شيئا مع الموجبة فافهم **قوله** ونقيض الحملية الخاصة الخ اما الحملية
الخاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع دائما لا كاتبا دائما فنقيضها ممكنة اما
اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك
الاصابع دائما واما الوقتية نحو بالضرورة كل قمر منخسف بالتوقيت لا دائما
فنقيضها ممكنة اما اما بعض القمر ليس بمنخسف بالامكان العام حين هو
قمر واما بعض القمر منخسف دائما واما المنتشرة نحو كل قمر منخسف بالضرورة
وقتا ما لا دائما فنقيضها ممكنة اما اما بعض القمر ليس بمنخسف بالامكان
دائما واما بعض القمر منخسف دائما واما الوجودية اللادائمة نحو كل انسان
نائم لا دائما فنقيضها ممكنة اما اما بعض الانسان ليس بنائم دائما واما
بعض الانسان نائم دائما واما الوجودية اللاضرورية نحو كل انسان نائم لا
بالضرورة واما الممكنة الخاصة نحو كل انسان نائم بالامكان الخاص فنقيضها
دائما اما بعض الانسان ليس بنائم بالضرورة واما بعض الانسان نائم بالضرورة
وقس عليه وجه تركيبها وما تركبت منه انتبا وما ذكرنا من التمثيل الخ في
على المذهب التشاحق من ان جزئي المركبة يتفقان كما واما على انهما يختلفان
كما سنذكر في العكوس بل النقيضان يختلفان كما ايضا ولا يخفى اخر ما ذكرناه

قوله

ونقيضها ممكنة دائما اما ليس بعض الانسان بنائم دائما واما بعضه
الانسان نائم بالضرورة




**قوله** للتلازم بين الاعم الخ لازمهما هو جزء اخصا اللذان يتحمل اليهما وانما كان لازما
لان الجزء ابدا لاني الكله اذ كلما صدق الكل صدق الجزء صدق كل من غير عكس واما
كان اعم لدليل انه تكذب الجزء به مع صدقها كما ذكر المؤلف انتبا **قوله** ونقيض
الاعم الخ قد مر لك في النسب الاربع ان نقيض الاعم اخص من نقيض الاخص ونقيض
ونقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وقد مر لك تمثيله **قوله** من الكليتين هو لنفس
كذا في كثير من النسخ بالقاف فتثنيته اولى ومعنى لغة والمعجمة اولى **قوله**
حمل المفهوم المردد الخ المفهوم المردد هو منفصلة مانعة خلو مركبة من
نقيض الجزء بان تحمل الجزئين ويؤخذ نقيضهما ويردد بينهما ويقال اما هذا
النقيض واما ذلك لان المركبة ان كانت كلية كان بينها كل فرد منه احد نقيضيها
كما مر تمثيله وان كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها ما ذكر من المفهوم
المردد بل الوجه في نقيضه ان يردد بين نقيضي الجزئين بالنسبة الى كل
فرد فرد من افراد الموضوع فيقال كل فرد فرد من افراد الموضوع لا يخلو من نقيض
الجزئين كما مثل المحقق وهذا الوجه سواء كانت المركبة كلية وعليه اقتصر
صاحب الشمسية وصاحب التهذيب غير انه لا ينبغي ان يعد الكلام هنا
فيه وهو ان المركبة تناقض منفصلة مانعة خلو ان النقيض على هذا
الوجه ليس بشرطية اصلا وانما هو حملية تنبيهات الاول من جملة
الاحكام اللاحقة للقضايا التناقض والعكوس ولو انما في الشرطيات ولما
وقع الفراغ من القضية واقسامها شرع الان في احكامها وذكر منها على ذلك
الترتيب ووجه الانحصار في هذه الثلاثة بعد معرفة القضية ان الاهم
المطلوب من المقصود منه كما مر انما هو المطالب التصورية والتصديقية
وكان استخراجها لم يمكنه الا بمقدمة لان الدليل يكون بطلان نقيضها لتعيين
لتبين صحتها بتركيبها اذ كلما صدق احد النقيضين كذب الاخر وبالعكس
بعضهما وبعضه من الثاني اذ كلما صدق الملزوم صدق اللازم في انتاج

الناظر الى ما يضاف الى كل قضية وتلازمهما من عكس وغيره وانما قدم التناقض
لتوقف بعض القياسات على العكوس والتلازم عليه والتناقض والعكس
دليلان مهمان من احكام ما اشتمل عليه ما يتعلق بهما لا سيما باب التناقض اذ
عليه مدار برهان الخلف وهو غالب استدلالات العلماء في جل ابحاثهم وهو
مصدر تناقض الكلام اي تقابل النقائض لما اشتمل الموقف كغيره على التناقض
في القضايا لكونه هو المنتفع به في القياسات وغيرها مما اشتمل دون التناقض
الاجرامي وان كان هو الاعم كما من الثالث التقابل ارادة تقابل التضاد
كالبياض والسواد وتقابل التضايف كالابوة والبنوة وتقابل العدم
والملكة وهو ان يكون احد المتقابلين وجوديا والاخر عدميا ويكون العدمي
هو سلب الشيء الوجودي عما من شانه ان يتصف به كالعمى فانه سلب
البصر عما من شانه ان يتصف به ولذا لا يقال للحائط اعمى وتقابل التناقض
وهو التقابل على الايجاب والسلب من غير اشتراط سلبه الشيء عما من
شانه ان يتصف به وبهذا يفارق هذا القسم العدم والملكة واعلم
ان التقابل في النقيضين ذاتي واما في الضدين فلما هو في لوازم النقيضين
وذلك ان البياض نقيضه لا بياض والسواد اخص من كليهما ونقيض السواد وهو
لا بياض كليا وهو لا بياض كذب البياض ولو اجتمع البياض والسواد
لاجتمع البياض مع لا بياض والسواد لا سواد وهو مما سلم الرابع ما
ذكره المصنف من الوحدات الثمانية لا ينحصر فيه الوجوه التي تختلف
فيها القضايا اخذنا ما في هذا من التناقض لكونها تختلف بكثير من الامور
المتعلقات كالاحوال والظروف والمفعولات كلها وغيرها كقولك كل
انسان ضاحك بالفعل اي عند التعجب او حال كونه متعجبا وبعض الانسان
ليس بضاحك اي غير متعجب وزيد كاتب اي بالقلم العربي وزيد ليس بكاتب
اي بالقلم العجمي وزيد اكل اي الخبز وزيد ليس باكل اي اللحم او غيره

ذاك

ذاك مما لا ينحصر وان كان بعضا راجعا الى ما تقدم وليست تنتفي الغفلة عن كلام العرب
وغيرهم ويشتهر باعتبارين ولا يحصل بينه تناقض كقول الشاعر

خلقوا وما خلقوا لمكرمة ... فكأنهم خلقوا وما خلقوا
رزقوا وما رزقوا سماح يد ... فكأنهم رزقوا وما رزقوا

وانما احتاج الى اتفاق المحمول لتناقض هو اختلاف القضيتين الحكميتين حتى
يرد الايجاب والسلب على شيء واحد من جهة واحدة كما ذهب اليه العلامة
ابو [illegible] وبعضهم ولذا تعلم تحقيق هذا المذهب مع اختصاره وليس الامر بقاصر
فيما في التناقض بل كل كلام كان في ظاهره متنافيا يصرف من ذي انتباه
باحد هذه الوجوه سواء كان ذلك التنافي بالتناقض او بالتضاد او
لكونه يستلزم التناقض كما تقول هذا زيد ضاحك اي يوم الخميس زيد
باك اي يوم الجمعة وزيد عالم اي بالفقه وزيد جاهل اي بالطب ونحو
ذلك من الكلام الا ان هذه الاختلافات الى ترى الى قوله

يفاع باسهري مقلتيهم ونقفي ... باقي الاعادي بسر يقظان هاجع

كيف او لهم بطالب التضاد المستلزم التناقض ولكنه محمول لاختلاف [illegible]
بالجهة والكل [illegible] لاختلاف بين اشتراطهم الاتفاق في القوة والفعل كما تقدم
واشتراطهم الاختلاف في الضرورة والامكان في تناقض الموجهات فان
يقال الضرورة بالفعل والممكنة بالقوة والجواب ان القوة والفعل [illegible]
المشترط في [illegible] الموجهة انما هما راجعان الى المحمول والضرورة والامكان
راجعان الى النسبة وايضا ليس القوة هو الامكان ابدا لتقدم الفرق
بينهما في الموجهات نبه عليه العلامة ابن مرزوق السادس تدعي [illegible] بيان
حكم التناقض في الحمليات وسكت المصنف عن الشرطيات وحكمها ان الشرطية
تناقضها شرطية اخرى تخالفها في كيفها وكمها وتوافقها
في جنسها في الاتصال والانفصال — اي في نوعها اي اللزوم والعناد

الموجبة اللزومية جزئية سالبة
لزومية ونقيض الكلية السالبة ...

والاتفاق بنقيض الكلية السالبة اللزومية جزئية موجبة لزومية وكذا الاتفاقية
ونقيض الكلية الموجبة العنادية جزئية سالبة عنادية وهكذا مثلا
قولنا كلما كان انسانا كان حيوانا نقيضه قد لا يكون اذا كان انسانا كان حيوانا
وقولنا ليس البتة اذا كان انسانا كان حجرا نقيضه قد يكون اذا كان انسانا
كان حجرا وقولنا اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا وعلى هذا
القياس ويمكن اخراج التشخيصات في كلام المص عنه قوله وان كانت مسورة الخ
غير انه تشتمل الا اتفاق في الجنس والنوع المذكورين والله اعلم قوله في جزء
تتبع بالكل واحد من طرفي القضية المنفصلة الخ خروج المنفصلة من هذا العكس
بمعنى انه لا عبرة بعكسها اذ العكس المعتبر هو الذي يكون له تاثير في المعنى
لا في اللفظ والمنفصلة لا يوثر عكسها شيئا في المعنى وخروج المنفصلة
كما قررنا من كلام المص وهو الجاري على السنة القوم وجوز بعض الاذكياء في شرح
الشمسية ان يكون لها عكس وسنذكر كلامه وما فيه من الشبهات ان شاء
الله تعالى قوله ولا يشترط موافقة العكس للاصل في الكذب الخ يعني ان
العكس لما كان لازما اعم من المعكوس صح ان يكذب الاصل مع صدق العكس اذ لا يلزم
من كذب الملزوم الاخص كذب اللازم الاعم والدليل على انه اعم صدقه مع كذب الاصل
في قولنا بعض الانسان حيوان في عكس كل حيوان انسان وهو كاذب قوله ونص عليه
ابن سينا كانه جعله لازما مساويا ولا شك انه لو كان مساويا لكان ما قال قوله
وباقي القيود معلوما يجيء في بحث ... الخ يعني ان ما بقي من قيود عكس النقيض الخ
وهو قوله مع بقاء الصدق دون الكذب الخ يعلم حكمه مما تقدم ... عكس
النقيض الموافق ... ايضا بقوله مع بقاء الصدق ما لا يبقى معه
الصدق اصلا كقولنا في عكس لا شيء من ... لا انسان ليس بعض ما ليس بحيوان انسان
بل الاصل صادق والعكس كاذب وقوله في وجه اللزوم خرج
به ما يبقى معه الصدق لا على وجه اللزوم بل اتفاقا كقولك في عكس
لا شيء.

تفصيل مثلا لنا اما ان يكون الموجود
قديما واما ان يكون حادثا ح

لا شيء من الفرد بزوج كل ما ليس بزوج فرد فهذا انعكس الى ... حيث كان الزوج والفرد
كالنقيضين ولو لم يكونا كذلك لكذب كالمثال الاول ولو عكستهما جزئية لاحتمل
الصدق فيهما ح ويطلق العكس ايضا الخ قوله مشترك في الاصطلاح يعني واما
في اللغة فلا اشتراك لانه موضوع في المصدر فان اطلق على المعكوس الية فمجاز وسهل
ثم صار في الاصطلاح حقيقة عرفية وبقاء الاشتراك في العرف قوله والحق على
هذا في عكس النقيض الخ يعني انك تقول ايضا في عكس النقيض الموافق هو
قضية تركبت بتبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي
بنقيض الاخر مع بقاء الكيف والصدق على وجه اللزوم وتقول في المخالف هو قضية
تركبت بتبديل الطرف الاول من القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض
الثاني والثاني بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم ح بعد
بعكس القضايا الموجبات الخ قوله اما مطلقا واما من وجه مثال المطلق
كل انسان حيوان فلو عكستها كنفسها اي قولك كل حيوان انسان كذبت
ومثال الاعم من وجه كل انسان ابيض فلو عكس ايضا اي كل ابيض انسان كان في
الكذب على ان الاعم من وجه يكذب بقيد الاصل ايضا الاخص بها قوله لان موضوعه
قد يكون الخ مثاله بعض الحيوان ليس بانسان كما مثل وعكسه كاذب ح هذا ...
العكس باعتبار الكم الخ قوله وهي انما تكون في الحمليات الخ يعني ان الجهة لا
تعتبر اصطلاحا الا في القضايا الحمليات ولا اعلم خلافه الا ما تكلفه ابن مرزوق
وهيثان ذكره في القياس ان شاء الله وكان هذا الكلام من المص جواب عن ايراد
يرد على قوله باعتبار الجهة في الحمليات بانه لا حاجة الى القيد فاجاب بانه
وصف كاشف في المعنى قوله سوى الخاصتين يعني ان قدماء المنطقيين
ذهبوا الى انعكاس الممكنتين الى ممكنة عامة واستدلوا عليه بثلاثة اوجه
الاول الخلف فانه اصدق مثلا كل انسان كاتب بالامكان العام او الخاص وجب ان يصدق
في عكسه بعض الكاتب انسان بالامكان العام والا لصدق نقيضه وهو لا شيء.

من الكاتب بانسان بالضرورة لصدق كبرى للاصل مكذا كل انسان كاتب بالامكان
العام ولا شيء من الكاتب بانسان بالضرورة ينتج لا شيء من الانسان بانسان
بالامكان العام وانه محال والقياس صحيح الصورة فيكون مادته الخلل والصغرى الاصل
مفروضة الصدق فلا خلل الا من الكبرى وهو نقيض العكس فالعكس حق وايضا فيما
العكس فاذا صدق في المثال المذكور كل انسان كاتب بالامكان فليصدق في
عكسه بعض الكاتب انسان بالامكان فتنعكس الى كل شيء من الانسان بكاتب
بالضرورة وهو منافية للاصل الذي وضع صدقه فتكون حينئذ كاذبة لان ما نافى
الصدق كاذب واذا كذبت كذب معكوسها الذي هو نقيض العكس فالعكس
صادق فان قلت ربما هذه منافية للاصل فليس نقيضها فمن اين انه يلزم من =
صدق الاصل كذبها قلت لا مرية ان صدق الاصل يستلزم كذب
عكس نقيض العكس اما ان كان الاصل جزئية فظاهر لان النقيض حينئذ كلية
سالبة وعكسها كذلك منافية للاصل واما ان كان الاصل كلية كمثالنا فذلك
علمت ان الكليتين معا لا يصدقان اذ لا بد ان يكذبا معا واما ان تصدق واحدة منهما ١٠١
وتكذب الاخرى فمهما كذبنا الكلية بالفرض صدق الاصل يلزم كذب الثانية
ولان الكلية ايضا تستلزم الجزئية التي هي نقيض لانها اخص وهو ظاهر ثانيها
الافتراض وهو ان نفرض ذات الموضوع معينا فيصدق عليه المحمول والعنوان
بالفعل ويكفي في المثال هو الادمي مثلا فيصدق الادمي كاتب بالامكان
العام الادمي انسان بالامكان العام فينتج بعض الكاتب انسان بالامكان
العام وهو العكس المطلوب ولما كانت هذه الاوجه غير مستقيمة
لا تقبلها جميعها اما الخلف والافتراض فلانهما مبنيان على انتاج الممكنة
صغرى في الشكل الاول والثالث وسيأتي في الاختلاطات انها لا تنتج واما
العكس فلانه مبني على انعكاس الضرورية كنفسها وسيأتي انها لا تنعكس
على الصحيح الا دائمة ولانا نفرض وجود ذاتية وممكنة والفرض ان ذلك يبطل به

الجميع

الجميع الافتراض وغيره ولذا افتتح عليه ومنع المتأخرون انعكاسهما اصلا
لعدم نهوض دليل على الانعكاس واعلم ان ابطال انعكاسهما مبني على ان
الفرض في الاصل الصالح على راي ابن سينا من ان صدق العنوان بالفعل
واياه تبع المتأخرون ولذا منعوا انعكاسهما واما على راي الفارابي من ان الصدق
هو بالامكان فانعكاس الممكنة صحيح لانتاج الممكنة حينئذ في الشكل الاول
والثالث وللانعكاس الضرورية كنفسها على هذا الراي وتعيين النقيض بالفرض
المذكور فيظهر لك من هذا ان الخلاف في الحقيقة مبني المتأخرين ولا الدافع معنى
وانما الخلاف بين الشيخ والفارابي **قوله** واحدى هذه منتج ولبيان الاصل يقتران
وجوده مع وجود الصدق في الاصل المعكوس اعتراض بين المبتدا او الخبر
**قوله** لانها اعم مفهوما الخ لان العامتين اعم من الخاصتين وكل لازم للاعم
فهو لازم للاخص لان الاعم لازم للاخص ولازم اللازم لازم فيخرج لك من
هذا دليل على انعكاس هذه الستة كلها الى الحينية وهو ان الحينية اعم
من الست والحينية تنعكس كنفسها لما هو اخص منها وهو جميع الست
يجب ان ينعكس الى حينية ايضا لان كل لازم للاعم لازم للاخص وبيان انها ١٠٢
اعم من الست ان العرفية العامة اعم من الست كما مر والحينية اعم منها
لان الحينية في الفعل اتصاف الموضوع بالمحمول في بعض اوقات الوصف العنواني
والعرفية في الفعل اتصافه به في جميع اوقات الوصف العنواني وهو معنى
ما دام او وكلما ثبت الحكم في الجميع تثبت البعض من غير عكس كلي كما مر يعني
الكلية والجزئية فاذا كانت الحينية اعم من العرفية والعرفية اعم من الست
فالحينية اعم من الست وهو ظاهر **قوله** فلان البعض المحمول
الى هذا استدلال على ان الحينية التي ينعكس اليها الخاصتان تقيد باللادوام
وبيانه اذا قلنا بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فمن ان يصدق عكسه بعض متحرك الاصابع
اما الذي في الحينية فلما ذكر في العامتين واما زيادة لا دائما ومعناه في الاصل كاتب حين هو متحرك الاصابع لا دائما

وإلا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب انسان بالامكان منعكس

لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع بالاطلاق العام ومحصله في العكس
بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق فلانه لو لم يصدق اللادوام في العكس
لصدق نقيضه وهو كل متحرك الاصابع كاتب دائما فنضمه تارة الى الجزء الاول من الاصل
هكذا كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ونضمه تارة الى الجزء الثاني من
الاصل هكذا كل كاتب متحرك الاصابع دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع
بالاطلاق ينتج لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالاطلاق وهذه
تستلزم بعض متحرك الاصابع ليس هو بمتحرك الاصابع وهو نقيض النتيجة
الاولى فلو صدق نقيض العكس لاجتمع النقيضان واذا كذب نقيض العكس
لما يوجد من التنافي صدق العكس وهو المطلوب هذا اذا كان الاصل
كلية اما ان كان جزئية فلا يتم فيهما هذا البرهان لان جزئي الموكبة حينئذ
جزئيتان والجزئية لا تقع كبرى في الشكل الاول واما سنده لا ح بالافتراض
وهو ان تعين في المثال المذكور مثلا ما وقع عليه المتحرك وما وقع عليه
الكاتب شيئا معينا وليكن هو الانسان فالانسان متحرك الاصابع
والانسان كاتب وهو ظاهر فبعض متحرك الاصابع كاتب والانسان ايضا
ليس بكاتب بالاطلاق والا يلزم كاتبا دائما فيلزم ان يكون متحرك الاصابع
دائما لقولنا في الاصل انه متحرك الاصابع ما دام كاتبا فلو دامت الكتابة
لدام التحرك لكنه في الاصل متحرك لا دائما هذا خلف فلا اثبت ان الا
الانسان متحرك الاصابع وان الانسان ليس بكاتب بالاطلاق انتج بعض
متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق وهو العكس المطلوب من اللادوام
والى هذا المعنى اشار المص بقوله اذ لو لم يصح هذا الحكم لوجب الحكم بنقيضهما
الخ **قوله** فعكسها كالخ لا اي هذه القضية اخرى لم يتعرض لذكرها في الم
الموجهات ح واما السالبة فان كانت عامة الخ **قوله** يحتمل ان يكون
المراد الخ الاحتمال الاول وهو المتبادر من قوله كنفسها والاولى عند

/ الة

الثالث الاحتمال الثاني ان لو قال انعكست كذلك ليكون رجوع الاشارة
الى الاصلين قد تقدم الا وجه اظهر **قوله** بالضرورية ان كانت سالبة كلية
ذكره توضيحا والا فهو مستغني عنه اذ الكلام في السوالب الكليات وكذا التقييد
فيما ذكره بعد من الوقتيتين العامة والخاصتين مستغني عنه **قوله** وقيل
ضرورية لان من قال انما تنعكس كنفسها ضرورية انه اذا صدق لا شيء
من الانسان بحجر بالضرورة فليصدق في عكسه لا شيء من الحجر بانسان بالضرورة
والا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالامكان العام واذا صدق الى
النقيض فاما ان نعكسه الى ما ينافي الاصل الخ وهو صادق وهو بعض الا
الانسان حجر بالامكان العام وما ينافي الصادق فهو كاذب واما ان نضمه صغرى
للاصل القضية هكذا بعض الانسان حجر بالامكان العام ولا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة ينتج المحال وهو سلب الشيء عن نفسه اي بعض الحجر
ليس بحجر ولا خلل الا من نقيض العكس لصورة القياس ومادته لا اصل صادق فاذا
منفي نقيض العكس كاذب والعكس صادق واعترض الاول بمنع انعكاس الممكنة
كما هو القول فيه والثاني ايضا بمنع انتاج الشكل الاول وصغراه ممكنة كما
تبين والافتراض ايضا لانه لعدم تحقق فرد معين ها هنا يصدق عليه
المحمول والعنوان ولما لم تتم هذه البراهين توضع النقض بالفرض الذي ذكرناه
المص استغني الكشي بانعكاسها الى اعم منها وهو الدائمة لان ذلك
هو المحقق فتنعكس الى الدائمة ولا عليك ايضا ان هذا انما هو على ضعف العنوان
بالفعل كما مر والا فتنعكس الضرورية كنفسها غير ان الاول عليه اعتماد الجمهور
وبه تعلم ان انعكاس الممكنة صغرى في الشكل الاول والثالث وفيما نقله
المص عن ابن سينا من انعكاس الضرورية كنفسها اشكال اذ منه بسببهما
من صدق العنوان بالفعل **قوله** هنا بانعكاس الضرورية كنفسها بناء
بل هو الجمهور ان نقيض انعكاسهما كنفسهما بلا نقل في المذكور ونقله

ان هي منها النقل عنهم لا يقولون بصدق العنوان بالفعل في نفس الامر بل يكفي فرضه
الذهن معه كما تقدم من كلام سعد الدين ان ذلك مذهبهم ورحم الله عرف بينهم وبين
القول بالامكان الاجمع الاعتبار وعلى ان انعكاسها لا يتم ايضا انه اذا صدق سالبه
بالضرورة او دائما لا شيء من الانسان بحجر صدق في عكسه لا شيء من الحجر انسان
دائما والا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالاطلاق ولا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة او دائما بعينه بعض الحجر ليس بحجر بالضرورة او دائما انه محال ولا
خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق وانما كانت النتيجة محالا لوجود
الموضوع عينه فلزم صدق النقيض وهو قضية موجبة تقتضي وجود
موضوعها وسلب الموجود عن نفسه باطل اما لو كان معدوما اسمكان
سلبه عن نفسه كذا قيل وفيه بحث او نعكس النقيض الى قولنا بعض الانسان
الانسان حجر بالاطلاق وهو ينافي الاصل الصادق وما نافي الصادق كاذب
**قوله** الثاني ان عكسها اي بينه عامة ما تقدم من الخلف والعكس فاذا
صدق بالضرورة او دائما لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع والا فليصدق نقيضه وهو بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع فاما ان نضم
الى الاصل صغرى هكذا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع ولا
شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا ينتج المحال وهو بعض ساكن الاصابع
ليس هو ساكن الاصابع ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق واما ان
نعكسه الى ما ينافي الاصل وهو بعض الكاتب ساكن الاصابع حين هو كاتب
واما ان استعمل الشيخ انعكاس المشروطة كنفسها وهو الاول فيرد
عليك ما مر من منع انعكاس الممكنة ومنع انتاجهما في برهان الخلف لان الممكنة
المشروطة اذا انعكست كنفسها كان نقيض عكسها ممكنة حينية وقد
علمت انه ان اريد في المشروطة العامة مثلها في الضرورية المطلقة **قوله**
تنعكسان كعامتيهما الخ يعني ان المشروطة والعرفية الخاصتين تنعكسان

جهة

منعكسة صغرى للاصل بمكن الانتاج الحجر انسان بالاطلاق دائما

تقرير

اي المواطن في انعكاس المشروطة والعرفية الخاصتين

دائما او كاتبا عمرو بعكس دائما لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب دائما وساكن الاصابع

غ جهتهما منه كعامتيهما السابقتين والاكثر مع زيادة قيد اللادوام في البعض فاذا
صدق بالضرورة او دائما لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
ومعنى لا دائما هنا كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لزم ان يصدق في عكسه
دائما لا شيء من ساكن الاصابع كاتب ما دام ساكن الاصابع لا دائما في البعض
اما الاول فلانه يلزمه العامة في العكس فلملزومها عامتها بما مر من الاستدلال
وكذا الثاني واللازم لانه اخص واما الثاني وهو اللادوام في البعض معناه في المثال المذكور
بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق العام فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه
لا شيء من ساكن الاصابع كاتب دائما وينعكس الى لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع دائما وقد كان في الاصل بقيد اللادوام هذا خلف واما عدم لزوم
اللادوام في الكل فلانه في الاصل كلية موجبة مطلقة عامة كما مر منا
وهي لا تنعكس الا جزئية موجبة بجهة الاطلاق كما مر ولانه يصدق لا شيء
من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما مع كذب لا شيء من الساكن كاتب
ما دام ساكنا لا دائما في الكل لان معناه كل ساكن كاتب بالاطلاق وهو كاذب لصدق
نقيضه وهو بعض الساكن ليس بكاتب دائما كالارض **قوله** الى كل من الجزئيتين
الموضوع منها هو الموافق لما تقدم من قولنا كل مركبة فيها موجبتان متفقتان
في الكم مختلفتان في الكيف يعني ان المشروطة الخاصة الكلية السالبة
مثلا مركبة من مشروطة عامة كلية سالبة ومن مطلقة عامة كلية
موجبة وكذا العرفية الخاصة وقد مر بيان ذلك واما على المركبة الاخرى فالمركبة
فيها موجبتان مختلفتان كيفا وكما يعني تكون المشروطة الخاصة الكلية
الكلية السالبة مركبة من عامتها الكلية السالبة ومن مطلقة عامة
جزئية موجبة وعلى هذا القياس ولا شك ان السالبة على هذا اذا
تركبت من عامتها السالبة الكلية ومن مطلقة جزئية موجبة ولا عكس
وانعكست الى عامتها السالبة الكلية والى مطلقة جزئية موجبة

كذلك

وعلى هذا القياس ولا شك أن التشاكيل على هذا الاعتبار كثيرة من ماهيتها الكلية
والجزئية مطلقة جزئية موجهة وهو معنى لأنها في البعض بفتح انعكست الجزئية =
نقيضها إذ الأصل كلية وجزئية فالعكس كذلك وأما على الوجه الثاني فلم
تنعكس كنقيضها إذ الأصل هنالك كليتان والعكس كلية وجزئية وهذا
ظاهر **قوله** والا لا تنعكس أصلا فينبغي أن تحقق في هذا المقام قواعد ذكرت
في المبسوطات الأولى أن الأعم لازم للأخص ولف الأعم لازم للأخص ولازم اللازم
لازم ولا شك أن العكس لازم من اللوازم فكل ما انعكس إليه الأعم انعكس
إليه الأخص وإليه أشار بقوله لأن العكس لازم للأعم لو انعكس الأعم =
لشيء لأن الأخص ومنها عكس هذه القاعدة بعكس النقيض الموافق وهو
كل ما لم ينعكس إليه الأخص المتضمن وإليه أشار أيضا بقوله لأن كل ما لا
ينعكس إليه الأخص الخ ومنها أن القضيتين المتساويتين في الكم والجهة
المختلفتين في الكم الكلية منهما أخص من الجزئية بذاتها متى صدقت الكلية
صدقت الجزئية من غير عكس كلي الآن [illegible] إنه يصدق بعض الحيوان إنسان ولا
يصدق كل حيوان إنسان ومنها أن النقض بالمواد دليل على عدم الانعكاس
بمعنى وجدت مادة صدقت فيها قضية ولم يصدق عكسها دل على أن ذلك
ليس عكسا لتلك القضية والا لم يختلف عنها في شيء من المواد لاستحالة
تخلف اللازم عن الملزوم ولذا يكتفون بمثال واحد في النقض لأن معناه هذا
العكس غير لازم ويكفي في عدم لزومه أن يختل في جزئية بخلاف ثبوت الانعكاس
فإنه لا يكتفى فيه بصدق العكس في مثال بل لا بد فيه من برهان كلي لأن =
انعكاس القضية سواء يلزمها أخص قضية تحصل من التبديل فلا بد فيه من
إقامة برهان يشمل على جميع المواد **قوله** لا شيء من القمر بمنخسف وقت
التربيع هذه القضية صادقة إذ القمر لا ينخسف وقت التربيع والتثليث
لأنه إنما يكون عند مقابلة الشمس وحيلولة الأرض بينه وبينها الذي هو محل الخسوف به

على

في كل إنسان وعكسها كذلك باعم جهة وأعمها الجزئية الممكنة العامة لأن
الإمكان العام أعم الجهات والجزئية أعم من الكلية فإذا كذب في عكس
هذه القضية الجزئية الممكنة العامة وهي بعض المنخسف ليس بقمر بالإمكان
العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة لزم كذب ما بقي القضايا
في عكسها لاستلزام كذب الأعم كذب الأخص فتبين أنها لا تنعكس لأن
النقض بمثال واحد دليل على عدم الانعكاس كما قررناه آنفا **قوله** وأما السوالب
الجزئيات فالخمس الدوائم الخ يعني أن الدوائم أيضا لا تنعكس إذا كانت جزئية
لأن السالبة كانت عامة بحسب الأزمنة غير عامة بحسب الأفراد والدليل
على ذلك أن أخصها وهو الضرورية لا تنعكس فما بقي كذلك لأن كل ما لا يلزم
الأخص لا يلزم الأعم وما لم يلزم انعكاسها أنه يصدق بعض الحيوان ليس
إنسانا بالضرورة ولا يصدق بعض الإنسان ليس بحيوان بأعم جهة وإليه
أشار المص بقوله لجواز أن يكون الموضوع فيها أعم **قوله** إذا صدق بعض
ج ليس هو ب الخ مثاله من المواد أن تقول مجاريا للعلامة المص توضيحا له إذا صدق
بعض الكاتب ليس هو ساكن الأصابع ما دام كاتبا لأنا إنما نحكم في هذه القضية
بقولنا لا إنما هو حكم بثبوت المحمول الذي هو الساكن للموضوع الذي هو
الكاتب فساكن الأصابع بالإطلاق العام والحكم الإيجابي يقتضي وجود
الموضوع على ما مر وهو ما صدق عليه الكاتب في هذا المثال كزيد وعمر ونحوهما
فإذا الكاتب الذي هو الموضوع في هذه القضية لا بد أن موجودة وهي
أفراد الإنسان وقد حكمت القضية على بعض تلك الأفراد كزيد مثلا بثبوت
الحكمين الكتابة والسكون ونحمل السكون عنه فيكون هذا البعض من
أفراد الساكن ومن أفراد الكاتب إذ قد صدقا عليه بالفعل أما صدق الكاتب
فلا صدق القضية عنوانا وأما صدق الساكن فلأن القضية الثانية المعقودة
المعقودة من النقيض غير أنهما يتصادقان عليه أي على هذا البعض بحكم

بالفعل وهو معنى الإطلاقة العامة المعقودة من [illegible] القيد وهو بعض الكاتب ساكن [illegible]

محمولا

الفضية بانه ينسلب عنه الشاكر ما دام متصفا بالكاتب فهو اذا نقيضه
عنه الكاتب ما دام متصفا بالكاتب بالشاكر يصدق ايضا بعض الشاكر
ليس كاتبا ما دام متصفا بالشاكر في مثل سلب الكاتب لا بد ومثله لكونه عمرو.
عنوانا عليه في صدق القضية فيجب ان يصدق عليه بالفعل عليه في الاصل
النتيجة واتصاف ما اصدق بعض الشاكر ليس هو بكاتب ما دام ساكنا الا
دائما ومعنى لا دائما بعض الشاكر متحرك بالاطلاق وهو عكس بعض الكاتب ساكن
بالاطلاق الذي هو نقيض القيد في الاصل وان شئنا قلنا في زيد المعروض مثلا
زيد ساكن الاصابع به ليس لا دائما زيد ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع وهو
صدق العكس المدعى ثم تقول في لا دائمة الاصل بنا على لا دوام العكس زيد ساكن
الاصابع كما مر زيد كاتب وكذا الكاتب بالاطلاق لصدقه عليه في الاصل عنوانا
بالفعل ينتج بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق تصدق نقيضه وهو
لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب دائما وينعكس الى لا شيء من الكاتب ساكن
الاصابع دائما وقد كان في الاصل لا دائما هذا خلف ص وعكس الموجبة في
عكس النقيض الخ قوله فتنعكس في عكس النقيض اذا كانت احدى الست
الدوائم تقدم ان الست هي الدائمتان والوصفيات الاربع اي المشروطتان
والعرفيتان وسيذكر المؤلف فيما بعد عكسها من المذاهب فان عكسها
كنقيضها مثال الدائمتين بالضرورة او دائما كل انسان حيوان وعكسها
عكسها بالموافق بالضرورة او دائما كل لا حيوان لا انسان وبالمخالف
لا شيء من لا حيوان انسان ومثال العرفية دائما كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا عكسها بالموافق دائما كل لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام
لا متحرك الاصابع والمشروطة العامة كمثله بعينها بتقييد الضرورة
وعكس الخاصتان مثلهما بزيادة لا دائما هذا ان عكسهما كنقيضهما واما
في الرأي الجديد فتنعكس بالمخالف فقط فتنعكس الدائمتان دائمة والوصفية

لولا التزام اللادوام مع مقارنة الكذب والمنافاة بينهما فيصح بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع وهو المطلوب

الاربع

الاربع تنعكس عرفية عامة بقيد اللادوام الجزئي في الخاصتين قوله
واللاتي لم تنعكس امثالها يعني ان الموجبات اذا كانت غير الست الدوائم الكليات
لم تنعكس كما مر في السالبة في المصنوع وذلك بان تكون غير الدوائم
كلية او جزئية او تكون من الدوائم جزئية اما غير الدوائم وهو الوقتيتان
والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة فدليل عدم انعكاسها ان
اخصها هو الوقتية لا تنعكس لصدق قولنا بالضرورة كل قمر فهو ليس
بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب قولنا ليس بعض المنخسف بقمر
بالامكان العام واذا كذبت جزئية الممكنة التي هي اعم القضايا فالعكس
كذب سائرها كما مر واذا لم تنعكس الوقتية التي هي اخصها لا تنعكس سائرها
لان ما لا ينعكس الاخص لا ينعكس الاعم واما الست الجزئيات
باخصها وهي الضرورة المطلقة لا تنعكس لصدق قولنا بالضرورة بعض
الحيوان هو ليس بانسان مع كذب قولنا ليس بعض الانسان حيوانا لا
بالامكان العام لما بقي كذلك لا ينعكس لما تقدم ومنه الاستدلال على
عدم انعكاسها بالمخالف واذا لم تنعكس به فلا تنعكس بالموافق مع
لعدم التعرض لاختلاف له في غيرها بكيفيتها وهذا كله في غير الجزئيتين
الخاصتين واما هما فتنعكسان كما سنقرره ان شاء الله تعالى عما قليل قوله
كانعكاسهما الخ يعني ان الضرورة تخرجها من المشروطة فتنعكس هي والعرفية
عرفية عامة واما تنعكس الضرورية والمشروطة كانعكاسهما للنقيض
في المواد اذ يصدق مثلا في المثال الموجب من ان زيدا لم يركب الحمار واذا ركب
الفرس كان ركوبا زيد له الفرس بالضرورة ويكذب بالمخالف لا شيء من لا فرس مركوب
زيد بالضرورة ويكذب بالمخالف لا شيء اذ يصدق بعض لا فرس مركوب زيد بالامكان
ويكذب بالموافق ايضا كل لا فرس لا مركوب زيد بالضرورة اذ بعض لا فرس ليس
هو بلا مركوب زيد بالامكان ويصدق ايضا ذلك الغير كل مركوب زيد بالضرورة

في ما دام ركوب زيد ويكذب بالمطلقة لانه يصدق بعض الحيوان مركوب زيد بالضرورة ما
دام لابسا او بالموافقة ممكن لان مركوب زيد بالضرورة ما دام لابسا قوله بسبعة
ينعكس جزئية بحرمتها الاطلاق اذا لم تنعكس كلية لصدق قولنا لا شيء
من الانسان بحجر مع كذب لا شيء من بعض الحجر بحيوان انسان اذ كلما ليس بحجر انسان
قوله الكشف الا ادري اي من نصب وفي القاموس الكشف بفتح الكاف في حتم
في جان وتعلمه انه ما نصب قوله اذ اصدق في الدائمة كل ج ب الخ مثاله من
المواد ان تقول مجاز دا الكلام الخ توضيحه انه اذا صدق مثلا كل انسان حيوان
دائما لزم صدق نقيضها الموافق وهو كلما ليس بحيوان ليس بانسان دائما
وانما جعلنا العكس موجبة معه ولذا اه بذلك هو ابو الاصل وكيف الايجاب
ربوبي فيه بنقيض الموضوع ولو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه وهو
بعض ما ليس بحيوان ليس هو ليس انسانا بالاطلاق وفي النسخ والا لصدق
بالدا وهو كونه مشاهد منه الا الموالم او هو تعقيب قالوا واذ كان بعض ما
ليس بحيوان ليس هو ليس انسانا الذي وان يكون انسانا لان سلب السلب
ايجاب فلما انسلب عنه ليس انسان وجب ان يثبت له انسان
لاستحالة سلب النقيضين عن شيء بقيه صدق اذا بعض ما ليس بحيوان
انسان واما ان نعكسه بالمستوي الى قولنا بعض الانسان هو ليس بحيوان
وهذا تناقض اصل القضية اذ لا يصح فان معا والاصل مفروض صدقه فبهذا
كذبه بعكوسها الذي هو نقيض العكس كذلك لوجوب كذب الملزوم عند
كذب اللازم وبالعكس حقوا ما ان تقول اذا تبين صدق بعض الانسان هو
ليس بحيوان لزم صدق ما هو اعم وهو لاشك انه المحصلة اي بعض الانسان
ليس هو بحيوان لاستلزام صدق الاخص صدق الاعم كما ثبت لوهما النقيضان ونقول
بعض الانسان ليس هو بحيوان نقيض الاصل المفروض صدقه فيكون هو كاذبا
واذا كذب بعد اكذب ملزومه واما اكذب معكوسه الذي هو نقيض العكس

يكون

يلزم من العكس صدقا واما قال الخ قالوا الصوابا من هذا القول صاحبه عليه وفي كلامه
بعض القلق لان قوله واما ان تقول الظاهر انه معطوف على قوله فاما ان تعكس
وانفصامه تباين معاني النقيض وليس بصحيح اذ الاول مواطر تب على النقيض والثاني
على عكسه كما لا يخفى على ان المقصود ظاهر قوله واما الخ في الدائمة العامة الخ
مثاله من المواد ان تقول ايضا اذا صدق في الخاصة العامة كل كاتب متحرك الاصا
الاصابع ما دام كاتبا انعكس بالموافق الى قولنا كل ما ليس متحرك الاصابع ليس
هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك الاصابع قالوا ايضا مثل قولهم في الدائمة الى
السابقة وعبر به ايضا لنمو واذا كان ليس هو ليس بكاتب لزم ان يكون
كاتبا فاذا بعض ما ليس متحرك الاصابع كاتب حين هو ليس متحرك الاصابع =
فاما ان نضم هذه الجزئية صغرى الى اصل القضية كبرى هكذا بعض ما ليس متحرك
الاصابع كاتب حين هو ليس متحرك الاصابع وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا ينتج بعض ما ليس متحرك الاصابع متحرك الاصابع حين هو ليس متحرك =
الاصابع وهذه النتيجة باطلة لسلبها الشيء عن نفسه وللخلل الا من
يستلزم نقيض العكس مع النقيض فاصل البطلان لازم فالعكس حق واما ان
نعكسه الى قولنا بعض الكاتب ليس هو متحرك الاصابع حين هو كاتب وهذه
تعاند الاصل صدقا وما عاند الصادق كاذبا ولك ان تقول هنا ايضا اذا صدق
بعض الكاتب هو ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب لزم صدق ما هو اعم منه
وهو بعض الكاتب ليس هو متحرك الاصابع حين هو كاتب وهذه تنافي الاصل ولا
يخفى عليك ايضا اجراء هذه المواد على الخ وفيما ذكر من الاعتراض قوله
كل ما هو غير عالم فهو موجود دائما لك ان تقول في هذا المثال شيء لانه ان
اريد بالعالم الموجود سوى الله تعالى وصفاته فالمثال نقضه كاذب لان
غير العالم منه ما هو معدوم وان اريد به كل ما سوى الله تعالى وصفاته
موجودا كان او معدوما فالعكس صادق بقسميه معا وقوله ايضا الخ

[illegible]

ذاته موجودة عبارة كما ترى قوله في المخالف اذا صدق قولنا كل ج ب فمثاله
من المواد ان نقول اذا صدق كل انسان حيوان دائما صدق عكسه لا شيء من غير
الحيوان انسان دائما والا لصدق نقيضه وهو بعض غير الحيوان انسان في
بالاطلاق بنفسه صغرى الى اصل القضية هكذا بعض غير الحيوان انسان في
بالاطلاق وكل انسان حيوان دائما ينتج بعض غير الحيوان حيوان دائما وهو
باطل الا من نقيض العكس والعكس حق قوله الاول لانهما انما تنعكسان في مع
عكس النقيض كانعكاسهما الخ مع الاخف الثاني في ان الضرورة مثلا تحذف
من المشروطة وهو معنى كانعكاسهما واما كون اللادوام يرجع الى البعض فلانه
بالقول انه ليس عموما مثلا اذا صدق بالضرورة او دائما كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا لا دائما صدق كل لا متحرك الاصابع لا كاتبا ما دام لا متحرك الاصابع
لا دائما في البعض الموافق وهو فلا شيء من لا متحرك الاصابع كاتب ما دام لا
متحرك الاصابع لا دائما في البعض المخالف اما الصدق فيهما بكيفهما في الماتين
واما لا دائما ومعناه في الموافق ليس بعض لا متحرك الاصابع لا كاتب دائما و
وينعكس بالموافق الى كل كاتب متحرك الاصابع دائما وهو كاذب في الاصل
لا دائما هذا خلف ومعناه في المخالف بعض لا متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق
بلوغ يصدق صدق نقيضه وهو لا شيء من لا متحرك الاصابع كاتب دائما
لوجود الموضوع بالدوام وهو نفس … اذ حمل … يصدق اللادوام الكلي
لصدق كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما في الكل مع كذب كل لا كاتب
لا متحرك لا دائما في الكل لا شيء من لا كاتب لا متحرك الاصابع بالاطلاق
لصدق نقيضه وهو بعض لا كاتب لا متحرك دائما كالارض وكذا لا شيء من لا كاتب
متحرك الاصابع ما دام لا كاتبا لا دائما في الكل كل كاتب متحرك بالاطلاق لصدق
نقيضه وهو ليس بعض لا كاتب بمتحرك دائما كالارض قوله التي جعل عنوان
نقيض المحمول الخ يعني اذا قلنا في الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا

لا دائما

لا دائما فمثاله في العكس كل ما ليس متحرك الاصابع هو ليس بكاتب ما دام لا
متحرك الاصابع فقولنا في العكس ما ليس متحرك الاصابع هو نقيض المحمول
وهو المجعول عنوانا في موضوع قضية العكس واذا قلنا لو لم يصدق هذا
العكس صدق نقيضه وهو بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس هو ليس بكاتب
حين هو لا متحرك الاصابع فالموضوع في هذه السالبة المعدولة التي هي نقيض
العكس هو قولنا ما ليس متحرك الاصابع وهو موجود لان موضوع القضية
التي نطلب عكسها هو قولنا كل كاتب متحرك الاصابع الخ موجود لانها
موجبة وقد سلبنا متحرك الاصابع بالاطلاق كما في وقت معنى الدوام في
العرفية الخاصة فيصدق اذا على افراد الكاتب الذي هو الموضوع انه ليس
متحرك الاصابع الذي هو عنوان في السالبة المعدولة التي هي نقيض
العكس تكون موجودة اذ هي بعض افراد الكاتب الموجودة فاذا وجدت
وجدت افراد هذه السالبة المعدولة تساوي في الموجبة المحصلة
بمعنى انه كلما صدقت احدهما صدقت الاخرى فح اذا صح في نقيض
العكس المذكور بعض ما ليس بمتحرك الاصابع كاتب حين هو ليس متحرك
الاصابع لا استلزم صدق الاول مع في الثاني عند وجود الموضوع واذا صدقنا
الثانية عكسناها او ضممناها الى صغرى الاصل على ما مر وتم البرهان بلا
خلل يرد عليه والخلل لغة ما اختل من بنيانه في عقل او جسم والعيب
وكلا المعنيين مناسب تنبيه … الاول العكس لغة رد اخر الشيء
الى اوله وقلب الكلام ونحوه واما اصطلاحا فقال في … الشيخ في
الاشارات بقوله جعل المحمول موضوعا وجعل الموضوع محمولا مع حفظ
الكيفية وبقاء الصدق واعترضه الامام بانه غير منعكس لخروج [illegible]
الشرطيات اذ لا موضوع فيها ولا محمول وغير مطرد لدخول العكس [illegible]
بالنقيض بقاء الصدق بالكلية فان الامام ولو اراد … ان يتناول الحمليات والله

والشرطيات لقلنا يرد جعل المحكوم به محكوما عليه والمحكوم عليه محكوما به
واعترضه المتأخرون بانه غير منعكس ايضا في وجه الحمليات وذلك لان المحكوم
عليه في الحمليات هو ما صدق عليه العنوان وليس ما صدق عليه العنوان
هو الذي يجعل محكوما به بل نفس العنوان وكذلك المحكوم به هو مفهوم المحمول
وليس هو الذي يجعل موضوعا بل المصدوق فقد خالف على دخول الشرطيات
واخل بالحمليات قال الشيخ وبسط المنع لاني لا الالزام ايضا لعدم تقييده
بالنوعي كالشيخ ولو اهمل المتأخرون الى التعميم في الجعل بين الكلي او
بالجزئي كالنحوي ولا كونه يجب النحوي وكذا الكاتبي يرد عليه دخول
المنفصلات لعدم التقييد بذات الترتيب الطبيعي ودخول الاتفاقية
لعدم التقييد باللزوم والمص رحمه الله استشكل هذه القيود كلها
واستغنى عنها الثاني ليس من ادلهم يجعل الجزء الاول ثانيا والثاني اولا
الجعل الحقيقي بل اللفظي وذلك لان الموضوع في الحقيقة في نحو قولنا
كل انسان حيوان هو ما صدق عليه انسان وليس ذلك هو المجعول
محمولا عند قولنا في العكس بعض الحيوان انسان بل مفهوم الانسان وبعض
وكذا المحمول في المثال هو مفهوم الحيوان وبعض في الجسم النامي
الحساس المتحرك بالارادة وليس ذلك هو المجعول في العكس موضوعا
بل ما صدق عليه على ما تقرر في شرح القضية تحقيقه بمعنى قولهم
يجعل الاول ثانيا والثاني اولا ان ههنا مرتبتين مرتبة الوضع او المقدمية
ومرتبة الحمل او التلو والاولى متقدمة طبعا على الثانية فاذا عكسنا
القضية جعلنا لفظ الاول في الثانية وجعلنا لفظ الثاني في الاولى
وكل لفظ حل مرتبة الكلمة اعطي اعتباره وانسحب اعتبار السابق لمقام
في اللفظ نقل عنهما لبعض الذي نقل اليهما فافهم واذا حققت ان العكس
هو في الالفاظ والمراتب بل فيه تماثيل لم يرد عليك انه اذا كان الحمل المذكور
هو اللفظي

هو اللفظي لا الحقيقي فلم منعتم انعكاس الشرطية المنفصلة مع امكان
تبديل الالفاظ فيها وذلك لانه وان كان المقصود هو الالفاظ لا نعتبر
من حيث هي الفاظ فقط بل الالفاظ ذات مراتب فالمعتبر هو عكس يكون
له تأثير في المعنى اذ هو في الحقيقة اتباع المعقولات لا الملفوظات
ولا ريب ان ذات الترتيب الطبيعي اذا عكست بوقع العكس فيها
فقبيحا انقلاب المنفصلة ولما اورد على القطب المحقق اني منع السؤال
اجاب بانا لا نسلم ان المنفصلة لا تنعكس فان المفهوم من قولنا اما ان
يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا الحكم على زوجية العدد بمعاندة
الفردية ومن قولنا اما ان يكون العدد فردا او زوجا الحكم على فردية العدد
بمعاندة الزوجية ولا شك ان المفهوم من معاندة هذا لذلك غير المفهوم
من معاندة ذلك لهذا فيكون للمنفصلة ايضا عكس مغاير لها في المفهوم
الا انه لما لم يكن فيه فائدة لم يعتبروه وكانهم ما عنوا بقولهم لا عكس
للمنفصلة الا ذاك انتهى واعترضه السعد التفتازاني بان ما زعمه من
تعميم المنفصلة المذكورة بالتغاير ممنوع فان الحكم فيها انما هو
بالعناد بين هذا زوج وهذا فرد على ما يشعر به تقسيم المنفصلة
وتحقيق مفهومها انتهى واعترض ايضا ظاهر جواب الشارح هو ما حققناه
اولا وبه اجاب السعد رحمه الله تعالى ما ذكره المص من قصر
العكس ليس هو اصطلاح جميع المناطقة وانما هو طريقة لبعض المتأخرين
واما الاقدمون فليس عندهم الا قسمان العكس المستوي كما ذكره المص
وعكس النقيض وهو ما يسمى به الموافق ولم يكن عندهم المخالف ولما
راه المحققون من المتأخرين الموافق غير منضبط لما عرفت فيما مر من اختلاله
حيث ادى الى تخلفه في استلزام السالبة المعدولة الموجبة المحصلة
استبدلوا عكس النقيض المخالف لانضباطه وسلامته من هذا الايراد

ببعضهم ضم المخالف إلى الشابقين تلك القسمة وبعضهم افتتح الجنس
المخالف لانضباطه مع المستوي كالكاتبي في الشمسية كما ذكر ابن مرزوق
واما الخونجي فكلامه مضطرب بحسب كلامه يقتضي انه افتتح على الموافق
كالانه مبرز واخر كلامه يقتضي انه افتتح على المخالف كبعض المتاخرين
والمع رحمه الله وفي هذه المسوده جعلها الى اربع سمي الموافق موافقا
لموافقته اصله في الكيفية والمخالف مخالفا لمخالفته اصله فان قيل
المستوي ايضا ربما يخالف اصله في الكمية فلم لا يسمى مخالفا قلنا نعم
لزوم تلك المخالفة فيه كلزومها في النقيض ولا مشاحة في التسمية ايضا
الخامس حكم المتصلة في العكس المستوي وعكس النقيض حكم الحملية
ولا فرق بينهما في جميع ما يوافق فيه العكس اصله ويخالفه من الكمية
او الكيفية ولا تخالفهما الا في ان الحملية تكون فيها الجهة والمتصلة
لا جهة فيها انتهى المع بقوله واما حكمه باعتبار الجهة في الحمليات فاعلم
ان ما تسمى الجهة يستوي ان فيه وهو كذلك الشارح بعضهم من قول
المع وحكم الموجبة في عكس النقيض الموافق والمخالف حكم السالبة
في العكس المستوي الخ ان عكس النقيض يخالف العكس المستوي
في ما تم كله من ثبوت العكس وكيفيته بعد ثبوته وانه على العكس
منه حتى ان الموجبة الكلية تنعكس بالنقيض كلية والجزئية
الموجبة لا عكس لها اصلا والسالبة كلية وجزئية تنعكس
جزئية وما سوى البسيط الخ واما من الموجبات لا ينعكس الى غير
ذلك من الاحكام الشايع فيعلم المع حكم الموجبات في العكس لان
الايجاب من حيث هو اشرف من السلب ولان الموجبات اكثر انعكاسا
بالمستوي من السوالب وجرت عادة اكثر المصنفين بتقديم حكم
السوالب نظرا الى توقف بعض البيانات في عكس الموجبات عليه



وثاني منهما ما ينعكس كليا والكلي وان كان فصلها اشرف من الجزئي مطلقا
لانضباطه والبحث فيه في العلوم ومنها مقابل باقي الموجبة ايضا تنعكس
كلية في عكس النقيض بقسميه ولا شيء منه في جانب الثاني من جهة عادة
القوم ان يبينوا منه العكوس بثلاثة طرق الاول الخلف وهو ضم نقيض
العكس الى الاصل لينتج ما لا يمكن او فرض الاطراف في القياس صورة الخصم
الخلل في نقيض العكس والعكس وهو الثاني العكس وهو ان يعكس نقيض
العكس الى ما ينافي الاصل او يضاده وما ينافي الاصل او يضاده كاذب فيكون
الاصل صادقا الثالث الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع شيئا معينا
ويحمل عليه وصف المحمول والموضوع ليتبين ان بعض ما يتصف بالمحمول هو
متصف بالموضوع ولا حاجة الى تبيين هذه الطرق بالتمثيل لتقدم
استعمالها كلها غير مرة فلم احتج واعلم ان دليل الخلف والعكس
يجريان في الموجبات والسوالب واما الافتراض فهو متوقف على وجود
الموضوع ولا يجري لزوما الا في الموجبات والسوالب المركبة مكذا اطلقوه
يطلقون وقد علمت ان الموجبات ايضا ما لم يوجد موضوعها اذا كان
المحمول امرا عدميا فلا يجري في الافتراض فيه غير انه لا يستلزم قولهم لا
يجري الا في الموجبات ان كل موجبة يجري فيها كما لا يخفى بان قلت
اذا كانت الموجبة لا يستلزم فيها الافتراض كما ذكرت والسوالب انما
يجري فيها ايضا عند وجود موضوعها فما وجه تخصيص الافتراض بالموجبات
والسوالب انه لا يجري الا عند وجود الموضوع على الاطلاق حتى في
الموجبات والسوالب قلنا يكفي في سبب التخصيص انه جار في
الموجبات من حيث الجملة وان لم يستلزم فيما اذا لا بد فيها من محمولات
وجودية ولا يتحقق الا الموجودات واما السوالب غير المركبة فلا يجري
بلا نزاع فيها البتة لعدم استلزام شيء منها وجود الموضوع واما انه



فريكون فيهما اذا وجد الموضوع بعليه فهمنا اولا بفولنا اللاجي لزوما
بالباء الموجبات والسوالب المركبة بعتمر له ان يكون الجميع بعليا فات
يكون محمولة وجوديا لان الممكنات ايضا اللاجي فيهما وسمي الاقتراني
بوشان استغامته وغيره وسمي حمليا وزاد بعضهم لعلاه اخر سماه دبل
المنافيات وهو ان تقول مثلا اذا اصدق لا شي من الانسان بفرس صدقت
المنافيات بين الانسان والفرس والمنافيات مقابلة من الجانبين ماخذ
يصدق لا شي من الفرس بانسان وهو مختص بالسوالب مقابل الاقترانية
مشاداه لقة الانعكاس واما لفظ عدم الانعكاس بالنقيض كما بقيه
رفد فع منا قبل التاسع الخلف المذكور يجي ان يقال بفتح الخاء وضمها
اما الضم فهو من الكذب لانه ينتجه واما الفتح فهو من الخلف الذي هو
الوراء اما لانه مما يبنغي خلفها لما فيه من المحال والكذب واما لانه تركت
حجتك خلف ظهرك وتعرا لجهة خصمك فتبطلها بان تلاقيه بمقدمة
من مقدمات الخصم ونضيف اليها مقدمة صادقة لينتج المحال فنقول
الخلل اما ان يكون من صورة الدليل واما من مادته بالمحال ان يكون من صورته
اذ هو من الضرب المنتجة المستوفية الشروط لا العقيمة فتعين ان
يكون من مقدمة مقيم وليس مادتهم وكل ما هو لي مقدمة الخصم صادق فيه
فانحصر الخلل في مقدمة الخصم العاشر فيه المع ما ينعكس من الموجبات
بالنقيض بان تكون كلية تنبيها على ان الجزئية منها لا عكس لها
كما ذكرناه قبل وبرهانه ان اخص الدوايم وهي الضرورية المطلقة
واخص غيرها وهي العرفية لا ينعكسان لصدق فولنا في الاولى بعض
الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة مع كذب بعض الانسان هو ليس بحيوان
في المواقف وليس بعض الانسان بحيوان في المخالف وفي الثانية بعض
القمر هو ليس بمنخسف بالتوقيت مع كذب بعض المنخسف هو ليس بقمر

بالامكان

لازم كونا سوالب قضية بوجود الموضوع
رده الى عبد الله اذ وجد الموضوع وهو
عم منضبط بخلاف الايجاب والسلب بالبا
والعكس وان تعدا الايجاب ولا بالبا
الموجبات 22

بالامكان في المواقف وليس بعض المنخسف بقمر في المخالف وقد تقدم جعل هذا
ويجب الاستثناء الجزئي من الخاصتين ايضا بفي فل البرهان على انعكاسها في نقيضه
خاصة كالمتي التمثيلية مثلا اذا صدق بالضرورة او دائما بعض الكاتب متحرك
الاصابع دائما او كاتبا لا دائما فليصدق بالموافق بعض لا متحرك الاصابع لا كاتب دائما
لا متحرك الاصابع لا دائما الا انا نفرض ذات الموضوع شيئا معينا وليكن زيد امثلا
بزيد ليس متحرك الاصابع بحكم اللادوام الاصلي زيد ليس بكاتب دائما لا متحرك
الاصابع بحكم اللادوام بطارقته لذات وبعض لا متحرك الاصابع لا كاتب ما
دام لا متحرك الاصابع وهو الموافق ثم زيد ايضا ليس متحرك الاصابع لما مر زيد
ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع وليس بعض لا متحرك الاصابع بكاتب
ما دام لا متحرك الاصابع وهو المخالف ثم لا كاتب بالفعل لزيد لكون الكاتب
عنوانا عليه في صدق القضية بصدق بعض لا متحرك الاصابع بلا كاتب بالاطلاق
وهو اللادوام في المخالف الحادي عشر ذكر المع حكم الموجبات في عكس النقيض
مستوفيا لما اول بصنوف حكم السوالب وحكمها اما بحسب الكم فلا تنعكس
الا جزئية كما ذكر المع لجواز كون نقيض المحمول اعم من الموضوع او من نقيضه ولا
يصح سلب الاخص عن جميع الاعم وقد تقدم لنا تمثيله واما بحسب الجهة
فيهما انها شخصيتين والاوط في الشخصية ويجب ان الخاصتين تنعكسان
جزئية لا دائمة فاذا صدق مثلا بالضرورة او دائما لا شي من الكاتب بساكن
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فليصدق بعض ما ليس بساكن الاصابع كاتبا حين
هو ليس بساكن الاصابع لا دائما لان ذات الكاتب موجودة بدلالة الاداة
اللادوام لانه قضية تقتضي وجود الموضوع فنفرضه شيئا معينا عليه وصف
المحمول والموضوع وليكن هو الانسان مثلا فالانسان ليس بساكن الاصابع
وهو الجزء الاول من القضية والانسان كاتب في بعض اوقات كونه ليس بساكنا
لانه كان ليس بساكنا ما دام كاتبا فيصدق بعض ما ليس بساكن الاصابع كاتب

في المواقف وصدق بعض لا كاتب بلا كاتب بالاطلاق وهو اللادوام في المخالف
صح

ثم الكتابة للازوم لما ليس بساكن الاصابع لو دامت الكتابة لدامت ليس بساكن الاصابع ورد
انا نقول ليس بساكن ما دام كاتبا لا كن دوام ليس بساكن باطل لانا نقول بثبوت الاطلاق
لا دائما فصدق سلب الكتابة عما ليس بساكن على الاطلاق فانا نقول بعض ما
ليس بساكن الاصابع ليس هو بكاتب بالاطلاق وهذا هو يعني اللادوام
العكس وقد صدق في العكس جهتين اللادائمة والوقتيتان والوجوديتان
تنعكس مطلقة عامة فاذا صدق لا شيء من النائم بمستيقظ باحدى هذه
الجهات الاربع فليصدق عكسهم بعض ما ليس بمستيقظ نائم بالاطلاق
لانا نعين ايضا ذات الموضوع شيئا معينا وليكن هو الانسان مثلا فالانسان
فالانسان ليس بمستيقظ نائم بالاطلاق وبالحلف ايضا وهو انه لو لم يصدق
بعض ما ليس بمستيقظ بالفعل لصدق نقيضه وهو لا شيء مما ليس بمستيقظ
نائم دائما وينعكس الى لا شيء من النائم ليس بمستيقظ وسلب السلب
ايجاب فكل نائم مستيقظ لانه لو وجد الموضوع بحكم اللادوام وتنعكس
الشالبة العرفية الموجبة المحصلة وقد كان الاصل لا شيء من النائم
بمستيقظ هذا خلف وانما لم يتعرض اللادوام واللاضرورة الى العكس لصدق
قولنا بعض الانسان بلا كاتب لا بالضرورة مع كذب بعض الكاتب انسان
لا بالضرورة واما ما بقي وهي الممكنات وبسائط الفعليات فالتحقيق انه لا
عكس لها لعدم دليل ينتج فيها اذ الاقتران الكامل لا ينتج الا مع وجود
الموضوع وطريقة الخلف والعكس مبني على استلزام الشالبة المعدولة
الموجبة المحصلة وقد علمت انها لا تستلزمها الا عند وجود الموضوع فلما
كانت المركبات الفعليات الشوالب كالموجبات في اقتضائها وجود
الموضوع انتهض الدليل فيهما ولما كانت سوالب البسائط وكذا الممكنات
مطلقا لا تستلزم وجود الموضوع لم ينتهض دليل على انعكاسهما الا على
التسامح في ان الشالبة المذكورة تستلزم الموجبة وقد علمت انها لا

تستلزمهما

وهو الحيوان والانسان ناطق ... لوجوده فيعم ما ليس بمستيقظ

تستلزمهما الا عند وجود الموضوع فيما كانت المركبات الفعليات الشوالب
كالموجبات في اقتضائها وجود الموضوع انتهض الدليل فيهما ولما كانت سوالب
البسائط وكذا الممكنات مطلقا لا تستلزم وجود الموضوع لم تنتهض دليل على انعكا
انعكاسهما الا على التسامح بان الشالبة المذكورة تستلزم الموجبة وقد علمت
ما فيه واستدل لو الايضاح على عدم انعكاسهما بالنقض اذ قد يصدق في الفعليات
لا شيء من الحمار بمركوب بالضرورة مع كذب بعض ما ليس بمركوب حمار بالامكان
العام الذي هو اعم الجهات وفي الممكنتين لا شيء من الحمار بلابس كوب زيد بالا
بالامكان الخاص فيهما اذا فرضنا انه لم يركبه فلا حمار وانما كان مركوب الغير
مع كذب عكسهم وهو بعض ما هو مركوب زيد حمار وانما اقتصرنا في بيان
انعكاس ما ينعكس من هذه الشوالب على عكس النقيض المخالف لانه هو
المحقق كما مر وتستلزم المتصلة الخ قوله قد يكون اذا كان اب وجد ب
هز مثاله من المؤلف ان تقول قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا فقولنا
قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا وقولنا قد يكون اذا كان ناطقا كان انسانا
وبرهانه انا نضم كل واحدة من متصلتين فيجب الصدق وهما قولنا كلما
كان حيوانا ناطقا كان حيوانا وقولنا كلما كان حيوانا ناطقا كان ناطقا
وانما كانتا قطعيتي الصدق لضرورة استلزام الكل الجزء اذ الكل اخص من
جزئه وكلما ثبت الاخص ثبت الاعم ونضم كل واحدة من هاتين مع ما في المتصلة
التي هي الاصل فاذا ضممنا اليها الاولى هكذا كلما كان حيوانا ناطقا كان حيوانا
وقد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا واذا ضممنا اليها الثانية هكذا كلما كان
حيوانا ناطقا كان ناطقا وقد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا انتج
من الثالث ايضا قضيتان المتصلتين اللازم منتجتين وهي قد يكون اذا كان ناطقا
كان انسانا قوله باعتبار منع الخلو مثاله ان تقول دائما اما ان يكون الجسم
غير ابيض وغير اسود واما ان يكون غير ابيض فتتعدد بتعدد اجزائه. مع منع

يستلزم شرطيتين وهما قولهم

فيتم من الثالث ايضا المتصلتين اللازمتين وهي قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا
... الخ

١٠ |

بان تقول دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما غير اصغر ودائما اما ان يكون
الجسم غير اسود واما غير اصغر وبيانه كما قال الملخص ان الشيء اذا كان لا يخلو عن
مجموع كمجموع غير ابيض وغير اسود في هذا المثال لزم ان يخلو عن جزئه ايضا
اذ لو لم يخلو عن الجزء نحو غير ابيض وحده او غير اسود وحده بان يجتمع انتفاؤه عنه
لزم خلوه عن المجموع المركب منهما لما ثبت ان الجزء اعم من الكل وكلما انتفى
الاعم انتفى الاخص فحيث كلما خلا عن الجزء خلا عن الكل وكلما كان لا يخلو عن الكل لا
يخلو عن الجزء **قوله** تعدد الاجزاء مانعة الجمع مثاله دائما اما ان يكون الشيء
حيوانا ناطقا واما ان يكون في سما فلا تستلزم اما ان يكون الشيء حيوانا واما
ان يكون في سماء لكذب منع الجمع واما صدق فاما ان يكون الشيء ناطقا واما ان يكون
في سماء فتعاقبي **قوله** اما الحقيقية الخ يعني ان الحقيقية اذا تعددت اجزاؤها فيهما
بانها تستلزم بعدد الاجزاء قضايا موانع خلو ومن جمع الا اتفاقيا
ل دائما اما ان تكون الذات قديمة واما ان تكون موجودة في منع الخلو مقدمة واما
ان تكون قديمة واما ان تكون حادثة في منع الخلو ايضا وان صدق وبعد منع
الجمع اتفاقيا لا لزوميا **قوله** واما السالبة الاتفاقية الخ مثالها ليس البتة
اذا كان الشيء حيوانا ناطقا كان جسما ناميا ولا تعدد اصلا **قوله**
اما تعددها باعتبار الخ مثال الجزئية السالبة الاتفاقية قد لا يكون اذا
كان الشيء حيوانا ناطقا كان في سما وان كانت هذه من مادة اللزوم لاكن
لا مشاحة في التمثيل وتعددها الخ قولنا قد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا
كان في سما وقولنا قد لا يكون اذا كان الشيء ناطقا كان في سما ونوسانه انا نضم
قضية معلومة الصدق لا تستلزم الكل فيما جزؤه الى الاصل فيكون كلما كان
الشيء حيوانا ناطقا كان حيوانا وقد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا ناطقا
كان في سما وفيه الملازمة الاخرى والى هذه الصغرى الضرورية اشار الملخص بقوله
الكل يستلزم الجزء كليا واما الجزئية السالبة اشار بقوله الكل لا يستلزم

الشيء

الشيء جزئيا والنتيجة واقع على التاليين كالعرض في ذلك المثال وهي استلزام شيء
ولو صادف الدليل انما يعلم لكافل او ضح **قوله** مانعة الجمع السالبة مثال السالبة
البتة اما ان يكون الشيء حيوانا ناطقا واما ان يكون انسانا فتستلزم ليس
البتة اما ان يكون الشيء ناطقا واما ان يكون انسانا **قوله** لان الاجتماع
مع الكل الخ يعني ان الكل لكونه اخص متى وجد مع شيء وجد الجزء معه
ولو نافى شيئا من الاجزاء لنافى الكل المتضمن له لانه متى انتفى الاعم الذي
الذي هو الجزء انتفى الاخص الذي هو الكل **قوله** لان جواز الخلو عن الشيء
الخ يعني انه لا يلزم من انتفاء الكل انتفاء الجزء فلو جاز الخلو عن الكل لم يلزم
ان يجوز الخلو عن الجزء اذ لا يلزم من نفي الكل نفي الجزء كما مر غير مامرة مثاله
ليس البتة اما ان يكون الجسم ذا لون ابيض واما ان يكون اسود فلا يلزم
ليس البتة اما ان يكون الجسم ذا لون واما ان يكون اسود لعدم صحة
خلو الجسم عن اللون فيه فلا يجب سلب الخلو واما صدق ليس البتة اما ان يكون
الجسم ابيض واما ان يكون اسود فاتفاقي وتستلزم المتصلة انها متصلة
الخ **قوله** بنفسه كبرى للموجبة الاصل يعني انه اذا صدق الاصل وهو كلما
كان ا ب فج د ومثاله من المواد كلما كان انسانا كان حيوانا يعني انه اذا صدق
الاصل صدق لازمه وهو ليس البتة اذا كان انسانا لم يكن حيوانا ولو لم يصدق
لصدق نقيضه وهو قد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا فنضم هذا
النقيض كبرى للموجبة الاصل هكذا كلما كان انسانا كان حيوانا وقد لا يكون
اذا كان انسانا لم يكن حيوانا ينتج سلب لزوم الشيء لنفسه وهو قد يكون
اذا كان حيوانا لم يكن حيوانا **قوله** واحتج بن سينا الخ انما بين الكونه
ادعا اولا ان كل واحدة من الموجبة والسالبة تستلزم الاخرى ولما احتج اولا
على استلزام الموجبة للسالبة اراد ان يستدل على العكس اذ لا يلزم من استلزام
الاولى للثانية العكس كما لا يخفى **قوله** والا لم يكن مستلزما للنقيض الخ

في التنافي فانه اذا وجد احد النقيضين انتفى الاخر وهذا لا تختص به الشرطية

وفي العبارة بعض الباس م وتستلزم منفصلة مانعة الجمع الخ قوله اما وجه

استلزامها لمانعة الجمع الخ لكان تستدل عليه بما في الشكل الاول فتقول

كلما وجد الملزوم وجد اللازم وكلما وجد اللازم انتفى نقيض اللازم فينتج

كلما وجد الملزوم انتفى نقيض اللازم وتقول في الثاني كلما وجد نقيض اللازم

انتفى اللازم وكلما انتفى اللازم انتفى الملزوم فينتج كلما وجد نقيض

اللازم انتفى الملزوم وهذا هو معنى منع الجمع بين الملزوم ونقيض اللازم وهذه

المقدمات كلها ضرورية الصحة عامر غير ماموة واما بيان الا منع خلو بينهما

بان تقول كلما انتفى الملزوم مع انتفاء نقيض اللازم وتقول في الطرف الاخر

كلما انتفى نقيض اللازم وجد اللازم وكلما وجد اللازم مع انتفاء الملزوم م

فينتج كلما انتفى نقيض اللازم مع انتفاء الملزوم وهو المطلوب والمقدمات

ايضا ضرورية قوله واما وجه استلزامها لمانعة الخلو الخ يستدل ايضا على

الا بين نقيض المقدم وعين التالي منع الخلو بان تقول كلما ارتفع نقيض الملزوم

وجد اللازم وكلما وجد الملزوم وجد اللازم فينتج كلما ارتفع نقيض الملزوم

وجد الملزوم وتقول في الطرف الاخر كلما ارتفع اللازم ارتفع الملزوم فينتج

كلما ارتفع اللازم وجد نقيض الملزوم وهو المطلوب واما بيان الا منع

جمع بينهما بان تقول كلما وجد نقيض الملزوم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع الملزوم

مع وجود اللازم فينتج كلما وجد الملزوم مع وجود نقيض الملزوم وهذه

المقدمات كلها ضرورية الصحة قوله ومما يستدل مثال المتصلتين الخ مثال

مانعة الجمع اما ان يكون الشيء ابيض واما ان يكون اسود تستلزم

متصلة وهي كل ما كان ابيض كان غير اسود وبرهانه معلوم مما قد بين في الـ

الشرطيات بان تقول مثلا كلما وجد البياض ارتفع نقيض البياض وكلما

ارتفع نقيض البياض ارتفع السواد لانه اخص من النقيض وكلما ارتفع

السواد

وكلما ارتفع الملزوم وجد نقيض الملزوم

السواد وجد نقيض السواد فينتج كلما وجد البياض وجد نقيض السواد وهو

معنى قولنا كلما كان ابيض كان غير اسود وقس على هذا ومثال مانعة الخلو دائما

اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود تستلزم متصلة ايضا

وهي كلما كان ابيض كان غير اسود وبرهانه ايضا معلوم مما تقدم بان تقول

كلما ارتفع غير ابيض ارتفع اسود وكلما ارتفع اسود وجد غير اسود وهو كلية

واخ م وتستلزم موجبة كل متصلة الخ قوله وكذلك موجبة مانعة الجمع الخ

مثاله دائما اما ان يكون الجسم ابيض واما ان يكون اسود تستلزم متصلة سالبة

وهي ليس البتة اذا كان الشيء ابيض كان اسود لانه لما لم يكن بين السواد

والبياض اتصال صدق سلبه وتستلزم منفصلة سالبة ايضا وهي ليس

البتة اما ان يكون الشيء ابيض واما ان يكون اسود سواء فقدت العناد الـ

المطلوب خلوا او حقيقيا لانه لم يكن بين البياض والسواد واحد منهما

بصدق السلب ومثال مانعة الخلو دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض

واما ان يكون غير اسود تستلزم متصلة ايضا وهي ليس البتة اذا كان

الشيء غير ابيض كان غير اسود اذ ليس اللازم بينهما صحيحا فصح سلبه

والصواب ان يقال ليس اللزوم بينهما كليا واما الخ بل يوجد بينهما و

تستلزم منفصلة وهو ليس البتة اما ان يكون غير ابيض واما ان يكون غير

اسود سواء فقدنا العناد المطلوب جمعا او حقيقيا ومثال الحقيقية دائما

اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا تستلزم متصلة وهو ليس

البتة كلما كان قديما كان حادثا ومنفصلة وهي ليس البتة اما ان يكون

الموجود قديما واما ان يكون حادثا سواء فقدنا العناد المطلوب جمعا او خلوا

واعلم ان استلزام الحقيقية لمانعة الجمع ومانعة الخلو الشاملتين انما

هو في تقسيمهما الاخص اذ هما حقيقيان لما فيه سلبهما عنهما واما

في تقسيمهما الاعم فلا تستلزمهما لدخولهما معهما اذ هي اخص منهما

كلما وجدت وجوا ولا ايج مسلبهما ولذلك قال الشيخ ومن ايهم عانعة الجمع ومانعة
الخلو الاخصيتان الخ وقد مر لك التعبير ابي في بعض القضية بر اجعهما قوله اذ
لا يلزم من سلب لزوم بين جزئين الخ تعلم المهم اى الذى ومبتة التالية لا
تستلزم شيئا من المنفصلات بقوله لا يلزم من سلب لزوم اثبات عناد اى
لا يلزم منه شيء من العنادات الثلاث وتكلم على ان كل واحدة من المنفصلات
السوالب لا تستلزم الاخرى ولا تستلزم اللزومية بقوله ولا من سلب
عناد خاص اى حقيقي او خلوي او حقيقي اثبات عناد اخر غيره لك الخاص فلا
يلزم من سلب الجمع مثلا اثبات غيره من الخلو او الحقيقي ولا اثبات اللزوم
وكذا غيره وهو ظاهر وانما قال لا تستلزم موجبات غيرها احترازا من
سوالب غيرها بان كلا من مانعة الجمع ومانعة الخلو الشرطيتين تستلزم
متصلتين سالبتين كما سيأتي التنبيه عليه في القياس ان شاء الله تعالى
واعلم ان الكلية الموجبة متى صدقت الخ قوله اما بيان الاول الخ الاول
هو الكلية الموجبة وانما متى صدقت وقع منها جزئية اي قضية جزئية
صدقت وهو كلي اي قضية كلية وقد علمت مما مر ان الشرطية تتركب
من حمليتين فهما اما كليتان واما جزئيتان واما مختلفتان ومثال هذا القسم
كلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا فقد صدقت
وقع منها قضية جزئية وتصدق وهي قضية كلية ايضا بان تقول كلما كان
كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا وبرهانه كما قال المص ان الجزئية
اولا اخص من الكلية وكل لازم للاعم لازم للاخص كما مر غير مرة فيكون
بعض الحيوان انسانا اذا لزم كون بعض الانسان حيوانا فلازم ايضا كون
كل انسان حيوانا وهذا معنى قول المص القضية الكلية اخص من جزئيتها
وقد تقدم من ان في العكوس قوله فهو مستلزم له بلازم هو موجه في بعض
النسخ بلازم بباء موحدة يعني ان الاخص مستلزم اي الاعم بلازم اي مع

لازم

لازم الاعم بالبناء للمفعول ويحتمل ان يلازم مضارع وهو قريب ولا ناقض في الاصل
قضية معلومة الصدق ليكون جزء مقدمها تاليها ويكون تركيبهما في هذا المثال
من مادة الانسان لانه هو الذي تطلب كليته اي تطلب ان تصدق القضية وهو
كلي كما صدقت وهو جزئي واما مادة الحيوان في هذا المثال فلا دخل لها اذ الكلام
في هذا القسم انما هو في كلية المقدم ولو كان الكلام في التالي لوجب القضية
المعلومة الصدق فمقدمه وهذا معنى قول المص ويكون تركيبهما في هذا الحد من
الجزء المطلوب كونه كليا او جزئيا اي سواء كان الجزء المطلوب كليا اريد ان تصدق
القضية وهو جزئي او جزئيا اريد ان تصدق القضية وهو كلي فان القضية
يؤتى منه كلية وجزئية في هذا المثال كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الا
الانسان حيوانا ولا شك في صدقها فاذا اضفناها صغرى للقضية
الاصل المطلوب لازمها ممكنة اكان كلما كان كل انسان حيوانا فكان بعض الانسان
حيوانا وكلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا انتج من
الشكل المطلوب وهو كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا قوله
واما بيان الثاني الخ الثاني هو الكلية الموجبة وانما اذا صدقت وتاليها
كلي صدقت وهو جزئي ومثاله كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان
لا شيء من الفرس بانسان فقد صدقت وتاليها قضية كلية وتصدق
وهو جزئية بان تقول كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان ليس بعض
الفرس انسانا وبرهانه ان جزئية التالي لازمة لكليته وكليته لازمة
للمقدم فجزئية التالي لازمة للمقدم لان لازم اللازم لازم ولذا نضم المتصلة
المعلومة الصدق وتكون منها من التالي وهو لا شيء من الفرس بانسان في هذا
المثال لانه هو المطلوب كونه اي صدقت القضية وهو كلي او اريد ان تصدق
وهو جزئي وهو في مثالنا كلما كان لا شيء من الفرس انسانا كان ليس
بعض الفرس انسانا فاذا ضممناها كبرى الى الاصل هكذا كلما كان لا شيء من

الانسان بحجر هو كان لا شيء من الحجر هو انسانا وكلما كان لا شيء من الحجر هو
بانسان كان بعض الحجر انسانا انتج من الاول المطلوب وهو كلما كان لا شيء
من الانسان بحجر هو كان ليس بعض الحجر هو انسانا قوله واما بيان الثالث الخ
الثالث هو السالبة الجزئية وانما اذا صدقت ومقدمها كلي صح عكست
وهو جزئي ومثاله فهو لا يكون اذا كان كل انسان حيوانا كان كل حيوان
انسانا فمقدمه صدق ومقدمها كلي وتصدق وهو جزئي بان تقول فهو لا يكون
اذا كان الانسان حيوانا كان كل حيوان انسانا وبرهانه ان المقدم اذا بعضه
لم يستلزم التالي وهو كلي لم يستلزمه وهو جزئي لما تقرر ان كل ما لا يلزم
الاخص لا يلزم الاعم ولانا نضم ايضا القضية المعلومة الصدق ونجعلها
مقدمة صغرى المتصلة اذ هو المطلوب كذا هكذا كلما كان كل انسان
حيوانا كان بعض الانسان حيوانا الى الاصل كبرى هكذا فهو لا يكون اذا
كان كل انسان حيوانا كان كل حيوان انسانا ينتج من الثالث فهو لا يكون
اذا كان بعض الانسان حيوانا كان كل حيوان انسانا وهو المطلوب قوله
واما بيان الرابع الخ الرابعة هو السالبة الجزئية ايضا وانما اذا صدقت
وتاليها جزئي صح عكست وهو كلي ومثاله فهو لا يكون اذا كان ليس بعض
الحيوان انسانا كان ليس بعض الانسان حيوانا فقد صدقت وتاليها
جزئي وتصدق وهو كلي اي فهو لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا
كان لا شيء من الانسان بحيوان وبرهانه ان الجزئية اذا انتفت عن المقدم
انتفت كليتها عنه ايضا لان الجزئية اعم ونفي الاعم يستلزم
نفي الاخص ولانا نضم ايضا القضية المعلومة الصدق وتكون من التالي
مما مثلنا لانه هو المطلوب كذا وهو كلما كان لا شيء من الانسان بحيوان كان
ليس بعض الانسان حيوانا وكلما كان لا شيء من الانسان بحيوان كان ليس
بعض الانسان حيوانا ينتج من الثاني فهو لا يكون اذا كان ليس بعض

كبرى [illegible] فهو لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان ليس بعض [illegible] حيوانا [illegible] 29

الحيوان

الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان بحيوان وهو المطلوب قوله
واما بيان الخامس الخ الخامس هو الموجبة الجزئية وانما تنتج صدقت واحدهما
كلي صدقت وهو جزئي ومثالهما ومقدمها كلي فهو يكون اذا كان كل انسان
ابيض كان بعض الابيض انسانا وبرهانه ان لازم الاخص لازم الاعم حالة وجوده
في ضمن الاخص لان الاعم والحالة هذه ملازم للاخص فهو كالمساوي له ولازم
احد المتساويين لازم للاخر ولا يعترض بان ليس كل لازم للاخص لازما
للاعم لانه منه من الاعم من حيث انه اعم ولما استشعر المصنف هذا السؤال
اجاب بقوله لوجوده اذ ذاك في ضمن الاخص الخ ولانا ايضا نضم القضية
المعلومة الصدق وتكون صغرى من المقدم اذ هو المطلوب كذا وهو كلما كان
كل انسان ابيض كان بعض الانسان ابيض ونجعله صغرى للاصل هكذا كلما كان
كل انسان ابيض كان بعض الانسان ابيض وقد يكون اذا كان كل انسان ابيض
كان بعض الانسان ابيض انسانا ينتج من الثالث فهو يكون اذا كان
بعض الانسان ابيض كان بعض الابيض انسانا وهو المطلوب ومثالهما وهو
وتاليها كلي وتصدق ايضا وهو جزئي بان تقول قد يكون اذا كان بعض الانسان
الانسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا وبرهانه ما مضى وان شئت ايضا
بالقضية المعلومة الصدق وتكون من التالي اذ هو المطلوب كذا
وهي كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا ينتج من الاول فهو
يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان بعض الانسان حيوانا وهو المطلوب
قوله واما بيان السادس الخ السادس هو السالبة الكلية وانما اذا
صدقت واحدهما جزئي صح عكست وهو كلي عكس الجزئية الموجبة لانها
نقيضتها ومثالهما ومقدمها جزئي ليس البتة اذا كان بعض الممكن عاجزا
كان كل ممكن غنيا عن الفاعل فمقدمها صدق ومقدمها صدق وتاليها جزئي وتـ
وتصدق ايضا وهو كلي بان تقول ليس البتة اذا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل

فقد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل انسان حيوانا فقد صدقت وتاليها كلي وتصدق [illegible]

ونضمها [illegible] اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل انسان حيوان وكلما كان كل الانسان حيوانا [illegible] 22

[illegible]

وبرهانه ان سلب الشيء عن شيء للعام في جميع الاحوال يستلزم سلبه عن الاخص لو
استلزم الاستلزام الاعم حالة وجوده في ضمنه كيف والاعم لا يستلزم شيئا
شيئا من الاحوال المذكورة اخلف وان ثاني ايضا بالقضية المعلومة الصدق وتكون
من المقدم بما هنا اذ هو المطلوب وهو كلما كان كل ممكن حادثا كان بعض الممكن حادثا
حادثا ثم لتحصل النتيجة اذا كان بعض الممكن حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل
المختار وهو المطلوب ومثالها وتاليهما جزئي في لتحصل النتيجة اذا كان كل ممكن حادثا
كان بعض الممكن غنيا عن الفاعل معه صدقت وتاليهما جزئي وتصدق وهو كلي
بان تقول لتحصل النتيجة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل
ونوضحه ما مر وان ثاني بالمعلومة الصدق وتكون بما هنا من الثاني وهو كلما
كان كل ممكن غنيا عن الفاعل المختار كان بعض الممكن غنيا عن الفاعل ونضمه
لصغرى الى الاصل ينتج لتحصل النتيجة اذا كان كل ممكن حادثا كان بعض الممكن
غنيا عن الفاعل وكلما كان كل ممكن غنيا عن الفاعل كان بعض الممكن غنيا
عن الفاعل فينتج من الثاني لتحصل النتيجة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن
غنيا عن الفاعل وهو المطلوب فتنبيهات الاول من الباب اعني
باب تلازم الشرطيات يذكر كثير من المناطقة منه مقالا فتراتية لا تزيد
منالك اكثر نفعا وذكره المؤلف عقب العكوس وهو صنيع التمسية لمناسبة
بينهما من حيث ان الجميع لوازم للقضية وقد يأتي به اثر ما يلي الحملية يلي
الشرطية وتوزيع الشرطية بلوازم كثيرة الثاني ظاهر كلام المؤلف ان
مانعة الجمع لا تتعدد موجبة بتعدد اجزائها كلية كانت او جزئية وهو
صحيح في الكلية واما الجزئية فتتعدد بتعدد اجزائها واستدل لواضع ذلك
بانا اذا قلنا قد يكون اما ان يوجد ب وط واما ان يوجد ج استلزم ثلاث
المنفصلة متصلة من عين مقدمها ونقيض تاليها وهي قد يكون اذا وجد ب وط
انتفاء ج حسبما مر فاذا اضفنا هذه المتصلة لهذا الى كلية معلومة

الصدق

ونضمها صغرى الى الاصل ... كل ممكن حادثا كان بعض الممكن حادثا ولتحصل النتيجة اذا كان بعض الممكن حادثا المختار كان كل ممكن غنيا عن الفاعل ... 2ح

الصدق صغرى وهي كلما وجد ب وط وجد ب فكلما وجد ب وط وجد ب
وقد لا يكون اذا وجد ب وط وجد ب انتفى ج فينتج من الثالث قد يكون اذا
وجد ب انتفاء ج وهذه النتيجة تلزمها منفصلة مانعة من عين مقدمها
ونقيض تاليها كما مر وهي هنا قد يكون اما ان يوجد ب واما ان يوجد ج وهذه
احدى اللازمتين ثم ضمنا اليها كلية اخرى معلومة الصدق وهي كلما
وجد ب وط وجد ط فكلما وجد ب وط وجد ط وقد يكون اذا وجد
ب وط انتفى ج وهذه تلزمها ايضا منفصلة وهي قد يكون اما ان يوجد
ط واما ان يوجد ج وهذه اللازمة الاخرى فهاتان منفصلتان لازمتان
لتلك المانعة الجمع الجزئية ومثال ذلك من المواد قد يكون اما ان يوجد الشيء
حيوانا ناطقا واما ان يكون فرسا ولا يخفى عليك اجراؤها. البرهان وهي
واذا لزمت هاتان الجزئيتان المنفصلة المانعة الجمع الجزئية وجب ان
يلزمها كليتهما ايضا لان لازم الاعم لازم الاخص فتعلم ان كلية مانعة
الجمع تتعدد بتعدد اجزائها الى جزئيات لا كليات الثالث تكلم المؤلف
على ان سوالب المتصلات والمنفصلات الثلاث لا تستلزم شيئا من
موجباتها غير ما ذكر فذكره واما ان تستلزم السالبة منها شيئا من سوالب
غيرها او لا فلم يتعرض له وحكمه ان السالبة اذا كانت حقيقية لم تستلزم
شيئا لان سلب العناد الحقيقي اعم من سلب منع الجمع والخلو بالمعنى
الاخص واعم ايضا من ثبوت الاتصال بين الطرفين او نقيضهما وان كانت
السالبة مانعة جمع او مانعة خلو استلزمت الاخرى مركبة من نقيض
جزئيهما وحكم هاتين مأخوذ من قوله وكل واحدة من مانعة الجمع ومانعة
الخلو الخ لانه شامل لحكم الموجبات والسوالب وكل من هاتين ايضا تستلزم
متصلتين بما تبينه وسياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى الرابع القوانين
الجارية في هذه العلوم ان النقيضين ابدا يتقابلان فكلما ثبت من الاحكام

بيتة من الشرطيات ايضا قد يكون اذا وجد ... ج

لامن ثبت مقابلة لنقيضه ثم ان من اهلكلم امو استفيدوه لك عن النص في نقيضه وقد مر من هذا النحو كثيرا كما ذكر في القضايا الاربع وفي النظر بين الحد الحقيقية والخارجية وفي العكوسات ومقدمة الاستلزامات وسواء الكلية الموجبة متى صدق فقد ومع مساواتها في صدق فقد ومو كلي ومتى صدق فتناوله وتاليهما كليه صدق فقد ومو جزئي والجزئية السالبة على العكس

فصل القياس قول مؤلف الخ قوله تصديقان الخ

التصديق هو ادراك النسبة المقسم للتصور من العلم كما مر ويطلق على القضية لوقوعه فيها وعلى القياس الموصل اليه كما ان التصور هو ادراك المفرد ويطلق على المعرف الموصل اليه قال الشيخ سعد الدين في حاشية العضد ما نصه قد سبق ان التصديق نوع من العلم وكثيرا ما يطلق على ذلك النوع مع ما يتوقف هو عليه من التصورات وكثيرا ما اطلق التصورات والتصديقات على المعلومات التصورية والتصديقية اطلاقا للمصدر على اسم المفعول وتسمية للمحل باسم الحال بمعنى الاشتمال كان كل تصديق قضية والا ما التصديق تعقل اجزاء القضية اهـ وقيد المؤلف بالتصديق يخرج القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر خروجها واما المركبة فاعترض بانها داخلة في الحد لتركيبها من القضيتين واجيب بان المراد بالقضيتين في الحد الاصطلاحيتين والمركبة انما هي في الاصطلاح قضية واحدة وعليه اجوبة الذي تركناها واورد في قول الشيخ حقيقة في الحد لتركيبها من قضيتين واجيب بانها جاءت التركيب ليسا قضيتين وهو ظاهر قوله القياس اما المركب الخ القياس المركب هو مقدمات ما تنتج مقدمتان منها نتيجة وتلك النتيجة مع مقدمة ثالثة قياسا اخر ثم كذلك الى ان يحصل المطلوب وهو في بد معنى كون القياس تحتاج مقدماته او احديهما الى نظر واستدلال بيري في

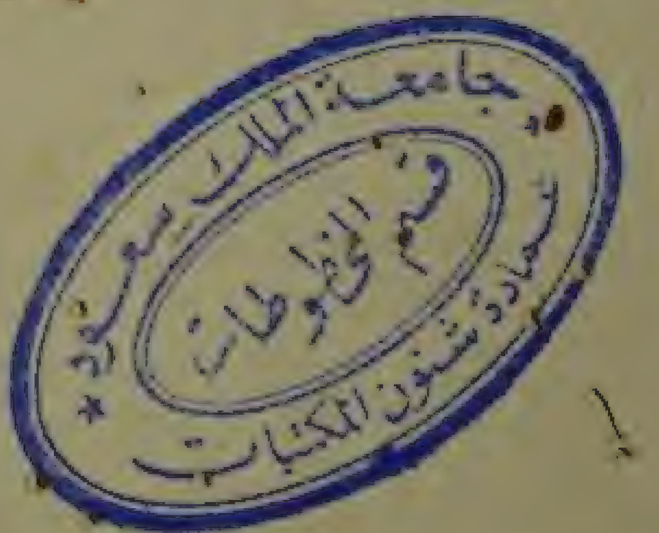
بمقدمات

بمقدمات كل منها متوقف على ما قبله الى ان ينتهي الى البديهي مثاله كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وكل حادث له محدث فالعالم له محدث ويسمى على قسمين ما ذكرت فيه نتيجة كل قياس ويسمى موصول النتائج لوصلها بالمقدمة كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا ثم كل ج ا وكل ا د فكل ج د وما لم تذكر فيه النتائج ويسمى مطوي النتائج ومفصولها لفصلها من المقدمات وهي ذكر ما كقولنا كل ج ب وكل ب ا وكل ا د وكل د ه وهذا القياس وان لم تذكر فيه النتائج ليس بقياس واحد اذ هو متوقف فيه ولذا اقتصر المؤلف على التصديقين ومن قال في تعريف القياس قول مؤلف من اقوال او من قضايا كصاحب الجمل فالعذر له من امرين احدهما انه اطلق الجمع واراد التثنية وكثيرا ما يستعمل الثاني انه اراد انه مؤلف من جنس القضايا ولا يعني تعيين بما زاد عليه لفظ الجمع من ثلاثة فما علي وهذا كما تقول الكلام يتألف من الاسم والفعل والحرف وان كان لا يشترط اجتماعها بان قيل ان اراد الجنس فقلت قضية واحدة والاجماع على اشتراط اثنين فلنا لعل الثاني هو بعد اذ لا يعني مطلق التأليف حتى يقال ان القضية مؤلفة من طرفين بل تأليفا مخصوصا هو من القضايا بالتعميم بذلك الثالث انه نظر الى صورة القياس ولا شك ان فيه قضايا على ان للقائل ان يقول لا نسلم ان القياس المركب اقيسة كما ان الاقيسة المستقلة بل هو قياس واحد تألف من اقيسة وقد القياس نوعان بسيط وهو المؤلف من القضايا وهو مركب وهو المؤلف من القياسات وكما ان القضية تكون مؤلفة من المفردات ومن القضايا كذلك القياس يكون مؤلفا من القضايا ومن القياسات وقد تخصيص التعريف بالحد الموجبين يبطل عكسه فلا محيص عن ذكر الجنس في الحد ليعم والامر في هذا قريب قوله يلزم عنه الخ احترز به عن الاستقراء والتمثيل فانه لا يلزم عنهما شيء لما فيهما من الاحتمال ومن ابن مرزوق في قول المحل مستقل وبالذات لقوله اخرج الى ان يقال انما اراد القياس

الصحيح وان قوله بالذات يخرج القياس الفاسد لان الكاذب المقدمات لا يستلزم
النتيجة لذاته بل يتعين تسليمها او يقال يخرج بقوله مستلزم لان معناه
كان المستلزم والكاذب المقدمات ليس بمستلزم لاحتياجه الى
تسليم منع ما نقله اهـ ولا يخفى عليك ضعفه قوله البرهاني والجدلي الخ سيأتي
شرح هذه الاقسام كلها في محل اليق بها ان شاء الله تعالى قوله
يخرج به التمثيل والاستقراء الخ سيأتي شرح هذه الاقسام ان شاء الله ور
والتحقيق ان لا يخرج بهذين القيدين من الحيثية السابقة اعني قوله متى
سلمت لان معناه ان تكون المقدمات على تاليف منتج في الصورة ولا شك
انه اذا كانت المقدمات على تلك الصفة خرج الاستقراء والتمثيل اذ لا يكونا
عليها فظهر ان المراد ان يعلم بها علم منه انه لا يخرج بقوله متى سلمت ما ذكرناه
وانما اراد انهما يخرجان انه لو سلمت النتيجة اما ان يكونا على صفة القياس
او لا قوله الكامل وغير الكامل الخ القياس الكامل هو ما يكفي وضع مقدماته
في تسليم نتيجته وغير الكامل هو ما يتوقف نتيجته على مقدمة اخرى غير
اجنبية هو مقدمة منتجة لان منها لازمها كالعكس ومن ثم لم يكن قياس المساواة
ونحوه قياسا منطقيا لتوقف مقدمه مقيم على مقدمة اجنبية وهو ان مساوي
المساوي مساوي قلت ورايتهم يعبرون بالكامل عن الاول وبغيره عن غيره
ويلزم القائل بان انتاج الثاني والثالث بين في نفسه خفي عن الاول
ان يكونا كاملين قوله لذاتيهما يعني ان يكون القول الاخر لازما عن نفس
المقدمتين من جهة ذاتيهما وبه يخرج شيئان احدهما ما يلزم من خصوص المادة
فقط نحو لا شيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد فانه يلزم لا شيء من الانسان
بجماد والثاني ليس لازما عن المقدمتين بل بخصوص ذلك في المادة اتفاقا الثاني
ما ذكره اهو من قياس المساوات ونحوه فانك اذا قلت ا مساو لب وب مساو
لج يلزم منه ان ا مساو لج بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان مساوي المساوي

مساوي

هذا الحد [illegible] وقسمها الاجنبي [illegible]




مساوي والمراد بالاجنبية بانها غير اللازمة لاحدى المقدمتين لزوما ظاهرا وبلا
لتدخل في الحد الاشكال الاربعة بطريق العكس لانها وان احتاجت الى مقدمة
اخرى ليست هي باجنبية للزومها لاحدى المقدمتين واعلم انهم يعبرون
عن تلك المقدمة بالمقدمة الغريبة ويقسمونها الى الاجنبية اي غير اللازمة
لاحدى المقدمتين كقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل ما
ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه ينتج ان جزء
الجوهر جوهر ولكن بواسطة مقدمة تكون عكس نقيض المقدمة الثانية
وهي كلما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر والمصنف كانه اقتصر على
القسم الاول وكانه يسوي بين المبين بعكس النقيض والمبين بالمساوي واي
كلا منهما داخل والمناطقة لما قسموا المقدمة الغريبة بما يكون ... ومساواة
مغايرة لحدود القياس فرقوا بين العكس المستوي وعكس النقيض والمصنف
كانه لم يرتض ذلك لان الشيخ جعل الخ فان سبب ذلك انهم اعتقدوا
وجوب تكرار الحد الاوسط وهو حاصل في المبين بالعكس المستوي دون
عكس النقيض وهو في قياس المساوات وهذا الوجوب مما لا يقتضيه تعريف
القياس اهـ قلت ان اعتبر مع تسليم المقدمتين كونهما في تاليف منتج
ويكون هذا الحد هو معنى قولهم متى سلمتا واذا سلمتا لزم عنهما قول اخر
لوجوب تكرار الاوسط يقتضيه تعريف القياس بل مقتضى عبارتهم حيث
يقولون هذا على هيئة قياس وهذا ليس على هيئة الاقيسة قياسا
منطقيا الا ما تكرر فيه الحد الاوسط مع غيره من الشروط وان لم يعتبر ذلك
بل مجرد التسليم بقي بلا وجه لانهم اخرجوا الاستقراء والتمثيل من حد القياس
لان مقدماتهما ايضا متى سلمتا لزم عنهما قول اخر قوله
باعتبار مادة المساوات الخ هو تقييد في انها غير لازمة منه لصورتها اذ لم يصدق
بعكس المساوات نقيضها وانما هي معقولة من المعنى اذ لو اريد العكس الاصطلاحي

كلام في المساوات والاجنبية [illegible] لاحدى المقدمتين [illegible]

لقبل بعضه المساوي لكل ما يساويه د قوله فاجعل هذه المقدمة صغرى الخ تركيب
هكذا ج يساوي ب وكل ما يساوي ب يساوي ا فج مساو لا فينتج ج مساو له قوله وجوب
مغايرة النتيجة الخ اتفقوا على وجوب المغايرة بين النتيجة والمقدمتين قيل لان
النتيجة مطلوبة غير معلومة بخلاف المقدمتين وقيل انه لولا وجوب
المغايرة للزم ان يكون كل مقدمتين قياسا حقيقيا فقولنا كل انسان كاتب وكل كاتب
حيوان صادق لانهما يستلزمان احداهما ضرورة استلزام الكل لجزئه ولا كل احداهما
غير مغايرة لجهة بقيد المغايرة والى منع الثاني اشار المصنف بقوله
فلا تسمى المقدمات باعتبار استلزامها مجموعها لاحداهما قياسا قلت
وعلى التعليل الاول يكون لقيد انها ليست من الجهة على الثاني يكون من وجوده
فيكون ولا يرد منع الانا نسلم انها لازمة عن المقدمتين لان معنى اللزوم عندهما
ان يكون لهما دخل في ذلك وظاهر ان المقدمة الاخرى لا دخل لها في ذلك واورد
على اشتراط المغايرة اشياء منها ما في الاستثناء وسيأتي ومنها انا اذا قلنا
كل انسان انسان وكل انسان حيوان فهذا قياس ينتج
الاول منهما عين الكبرى والثاني عين الصغرى واجابوا باجوبة منها ان اخذ
القضية نتيجة مغاير لاخذها مقدمة ومنها ان النتيجة تؤخذ بالفعل عنه
الاستلزام بخلاف المقدمة ومنها ان هذه ليست باقيسة اذ مقدماتها
ليست بقضايا اذ لابد من تغاير الطرفين في القضية والتمايز بينهما خارجا
وههنا كانا نفس ذلك هنا وفي الخارج فليست بقضية قلت وفي الكل
نظر اما اولا فلانه لو كانت تكفي المغايرة بذلك الاعتبار لصدق على
تينك القضيتين المستلزمتين لاحداهما حكم المغايرة اذ كل واحدة منهما
منهما اذا جعلت نتيجة مغايرة لنفسها على هذا اذا جعلت نتيجة مقدمة
اذ اخذها نتيجة مغاير لاخذها مقدمة واما ثانيا فلان الفعل المذكورة
لا تقتضي مغايرة المعلوم لعدم لزومه بها ولعدم كونها من اجل النتيجة

حتى

الاستنتاج

حتى يصدق بوجودهما فقوله الخ وبالجملة فتمامنا عن ذي همة الجواب واف.
ثالثا فلان ما ذكر من الظن بمنع حقه تسليمه ونحوها نرى في قوله هنا
القوم على ذلك الوجه ولا يقتضيه نحو هذه القضية م وهو ينقسم الى اقسام
الخ قوله استثنائي واقتراني سمي الاول استثنائيا لاشتماله على اداة
الاستثناء وهو لكن وسمي الثاني اقترانيا لما فيه من اقتران الحدود قوله
الاقتراني ما لم تذكر فيه كذلك اي بالفعل والا فهي مذكورة فيه بالقوة لان النتيجة
النتيجة مذكورة في الاقتراني في ذلك بالقوة لان مادتها اي اجزاءها مذكورة في
القياس ومادة الشيء يكون معها ذلك الشيء بالقوة كمادة السرير من خشب
وما انضاف اليها فانما قيل انها مذكورة بالقوة فان قيل انما يعني المصنف
من الاقتراني ان لا تذكر فيه النتيجة بالفعل ولا يلزم من ذلك ان تذكر فيه النتيجة
بالقوة بل يبقى احتمال ان يدل عليها بالقوة او لا يدل عليها باحد منهما وهو مرابق
تاخذ فيه الاقتراني بانه الدال عليها بالقوة قلنا الفعل وان كان ربما يعطي
ما ذكرت فيتبين ان المقصود منه ان الفعل اذا ذكر استلزمت القوة بازائه وما مضى
ايضا فتعين في القياس ان الدال على النتيجة لذاته ولابد اعلى ما لهما انه اقسم
الا لاشتماله عليه وأقل مراتب الاشتمال القوة فاذا نفي الفعل تعينت
هي هنا قوله باعتبار كونه لازما للملزوم الخ كانه يعني ان الحد الاوسط
لا عنه استثناء عين المقدم لتكون النتيجة عين التالي ومولاه الملزوم
في كلامه واما عنه لا استثناء نقيض التالي فالنتيجة نقيض المقدم والمعاد
والمغايرة حاصلة وقد اجابوا عن السؤال بجواب له وجهان عند التام اخرهما
ان النتيجة ليست عين احدى المقدمتين بل بعض المقدمة وذلك لان قد
ليست المقدمة هي قولنا الشمس موجودة في ذلك المثال بل استلزام طلوع
الشمس له الحاصل ذلك الاستلزام من المقدم والتالي ولا شك ان غير المقدمة
خلاف المقدمة الثانية في القياس لا تحتمل صدقا ولا كذبا لزوال ذلك

اي اقتران الاولين اي الحدود [illegible]
[illegible] النتيجة [illegible]
[illegible] الحدود [illegible] الاوسط
[illegible] القياس [illegible]
[illegible] المطلوب [illegible] الاستثناء
[illegible]

[illegible] الشيء [illegible]

بالتركيب الذي صير بها جزء قضية وحين كونها نتيجة تحتمل الصدق والكذب
لزوال ذلك المانع عنها فهي بحسب الحقيقة في المعنى وان هو بحسب في اللفظ
ونتعقب من الوجه الاول بانهم قالوا في حد القياس قول الخ والقول كما يطلق
على القضية يطلق على المركب غير القضية وحينئذ فهو بمعنى القول فلولا
في مقدمة القياس وان لم يكن قضية لم يكن بهذا قولا الخ وكان المراد اعتبر من
الوجه الثاني ولما اجابوا بمنع الجواب اورد عليهم انها اذا كانت النتيجة
في خلاف المقدمة فاين قولكم ذكرت فيه بالفعل واجيب بان معنى في
كونها مذكورة ان مادتها وهيئتها التاليفية مذكورة والى هذا الجواب
اشار المص بقوله بلفظها واحد ومعناها مختلف يعني ان قولنا ذكرت فيه
بالفعل هو بالنظر الى اللفظ وقولنا هي مغايرة بالنظر الى المعنى فان قلت
ح كلامه في بيان الاقتراني والاستثنائي لان الاقتراني ايضا ذكرت فيه العام
الباطنها قلت ممنوع اذ هي في الاستثنائي مذكورة بمادتها وهيئتها
التاليفية كما مر بخلاف الاقتراني وهذا كله انما نشا عن اشتراط مغايرة
النتيجة للمقدمة متفق كما ترى مع انه ان كان يشترط لئلا يكون كل مقدمتين
قياسا باعتبار احتمال احداهما فقد منا انه لا يرد ولا حاجة الى
الاحتراز عنه فكان الاولى اسقاط هذا الشرط المؤدي الى ما ذكر بغير
فائدة ٥ وهو مركب من مقدمتين قوله لا بد ان النسبة الخ قال في شرح
ايساغوجي ولما كانت النسبة مجهولة بين الطرفين اذ لو كانت معلومة
لم يحتج الى استدلال وقياس احتيج في القياس ابدا الى امر ثالث يجمع طرفي
المطلوب يكون ذلك معلوم النسبة الى كل واحد من طرفي المطلوب فيه
فيتحصل من نسبته الى موضوع المطلوب قضية تسمى مقدمة وهي الصغرى
لاشتمالها على الاصغر الذي هو موضوع المطلوب ومن نسبته الى محمول الموضوع
قضية اخرى تسمى ايضا مقدمة وهي الكبرى لاشتمالها على الاكبر

الذي

الذي هو محمول المطلوب فبطن المطلوب تتضمن الصغرى على الكبرى سواء تقدمت
الصغرى في الذكر على الكبرى او تاخرت كما يصنع بعض في التمثيل في الشكل الرابع
مثلا والامر الثالث الذي علمت نسبته الى كل واحد من طرفي المطلوب يسمى
حدا اوسط وهو الذي يكون مشتركا متكررا في المقدمتين ولذلك كانت
اطراف المقدمتين في اللفظ اربعة وفي المعنى ثلاثة وذلك الوسط المشترك
هو الذي يجمع بين طرفي المطلوب وتلك الهيئة التي حصلت من نسبة الحد
الوسط الى طرفي المطلوب بالوضع والحمل تسمى نظما وشكلا اهـ قوله
لاشتمالها على موضوع المطلوب الخ يطلق الصغرى على الكبرى لاشتمالها
على الاخص فان الذي هو الموضوع وبعض الموضوع بان فيه متبوع معه وغير كما ذكر
المص يعارض ان المحمول هو محط الفائدة ومعنى هو اي فقد الثاني الاول في الصغرى
ان الوسط فيهما محمول وانما يختلفان في الكبرى ففي الاول يذكر موضوعا
فيها وفي الثاني يذكر محمولا وفضلت صغرى الاول ايضا باشتمالها الايجاب فيها
والايجاب اشرف من السلب وهذا الامر يشاركه فيه الثالث ومعنى مشاركة
الثاني له على هذا اما فيه من ترتيب الحدود فقط قوله فهو من الاول بيان
الانتاج الخ ان اراد انه اقرب في الرد الى الاول فيه ان نسلمه اذ الوجه كلاهما يسبق
بعكس احد المقدمتين وهو اما عكس الكبرى او عكس الصغرى في البيان
وان اراد انه اقرب الى الطبع في الاستدلال فيه بحسب عرفي وحيا فيه ذكرها قوله
لموافقته الاول في الكبرى انما وافقه في الكبرى لان الحد الاوسط موضوع
في كبريهما معا وانما يختلفان في الصغرى ففي الاول محمول فيهما والثالث
موضوع فيهما وهنا شيء وهو ان الثاني وافق الاول في الصغرى والثالث
وافقه في الموضوع ومرجع موافقة الثاني الى محمول الصغرى وفيه تنبيه ان
الموضوع اشرف من المحمول على ما ذكر واو الصغرى انما اكتسبت شرفها من الموضوع
بالموضوع وهو اشرف فيكون الثالث لموافقته في الموضوع الاشرف اشرف

من الثاني والثاني هذا ثالثا الثالث لم يتولد من المواد بعد في رتبة بعد الثاني المنقطع
عليه الا الثالثة قال المحشي شرح ايساغوجي والتعقيبات هذا الاخير
ذكي وهي التي تجب الماهو من المناسبات الخطابيات والوجه في التي تجب
ما اشار اليه في بعض الشيوخ وسواه لما كان وقوع الطباع على التي تجب
الثاني اعني من وقوعها على التي تجب الثالث كان الثاني اولى الى الا ولي
الثالث اذ قلت لم يظهر وجه لتفضيل ماذكر هذا البحث على المناسبات
الخطابيات اذ هو مصرح بها لا يخفى **قوله** استكمل الفارابي الخ الفارابي هو الامام
ابو نصر محمد بن محمد بن طرخان بن اوزلغ بفتح الهمزة مهملة مفتوحة بواو وساكنة
وراء ولام معقود مثنية بغير معجمة الفارابي التركي الحكيم المشهور صاحب
التصانيف في المنطق وغيرها وكان اماما ما هو اعلامة المجو بهذا الزمان وكان
تركيا فارتحل من بلاده فارتحل الى بغداد واشتغل بالمسائل العربية حتى اتقنه
واخذ علوم الحكمة عن ابي بشر الحكيم المشهور وعن ابي يوحنا بن غيلان
الحكيم النصراني وغيرهما وكان اماما لا يجارى في علم المنطق وجميع علوم
الفلسفة قال ابن خلكان بعد ذكر ما تقدم ورايت في بعض المجاميع انه
ورد على سيف الدولة وكان مجلسه مجمع الفضلا ودخل عليه بزي الاتراك
وكان ذلك زيه فقال له سيف الدولة اقعد فقال له حيث انا او حيث
انت فقال حيث انت فتخطى رقاب الناس حتى انتهى الى مسند سيف
الدولة وزاحمه فيه حتى اخرجه عنه فقال للامير لمماليكه على راسه بلسان
بينه وبينهم قل من يعرفه ان الشيخ اساء الادب واني سائله عن اشياء فان
لم يجب بادبه فواده فقال له ابو نصر بذلك اللسان ايها الامير اصبر فان الامور
بعواقبها فعجب الامير وقال اتحسن هذا اللسان قال نعم احسن اكثر من سبعين
لسانا فعظم عنده ثم اخذ يتكلم مع العلماء الحاضرين في كل فن حتى
اسكت الكل وبقي يتكلم وهم يكتبون عنه ثم صرفهم الامير وخلا به فقال

هل لك

هل لك ان تاكل قال لا قال هل تشرب قال لا قال هل تسمع قال نعم فامر الامير
باحضار القيان وانواع الملاهي وكل عارف بالصناعة فلما حرك احد منهم الا
وعابها ابو نصر فقال له الامير وهل تحسن في هذه الصناعة شيئا قال نعم
ثم اخرج من وسطه خريطة ففتحها فاخرج منها عيدانا وركبها ولعب بها فضحك كل من كان
في المجلس ثم فكها وركبها تركيبا اخر وضرب بها فبكى كل من في المجلس ثم فكها
وغير تركيبها وحركها فنام كل من في المجلس حتى البواب وتركهم نياما وخرج
اه ملخصا قال وتوفي رحمه الله سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة وقد ناهز الثمانين
في دمشق وصلى عليه سيف الدولة في اربعة من خواصه ودفن بظاهر باب
دمشق خارج الباب الصغير رحمه الله تعالى وابن سينا تقدم ذكره في
**والغزالي** هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الامام العلامة الملقب
الذي بحر في العلوم كلها الجامع بين الشريعة والحقيقة الملقب حجة الاسلام
كان ابوه يغزل الصوف فنسب اليه وكان حجة الاسلام من ائمة
الشافعية له المؤلفات المشهورة في الاصول والفقه وعلوم الدين توفي
~~رحمه الله تعالى سنة خمس وخمسمائة~~ كذا في وفاته ابن قنفذ القسنطيني
**قوله** ~~المتقابلين~~ خليل الله ذكر المفسرون ان النمرود لعنه الله كان يدعي
الربوبية فقال خليل الله ابراهيم عليه السلام من ربك قال ربي الذي
يحيي ويميت قال النمرود انا احيي واميت واحضر رجلين فقتل احدهما وترك
الاخر فقال هذا احييته وهذا امته فقال له الخليل عليه السلام ان الله
ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب فانتقل الا انه الى ما لا يتعلق به الفرق
الحاجة ولا تمكن معه الشبهة فانقطع النمرود ووجه استنباط البرهان
المذكور من الاية والله اعلم ان الصغرى فيه قولنا انت لا تقدر ان تقدم بالشمس
من المغرب ماخوذة من قوله فات بها من المغرب لانه امر تعجيزي بقصد نسبة العجز
اليه وانه لا يقدر ان ياتي بالشمس وهي عين قوله انت لا تقدر الخ والكبرى

ويجي قوله وكل من لا يصلي الخ ماخوذة من قوله ان الله ياتي بالشمس من المشرق
فقوله ياتي بالشمس يستلزم ان الله قادر على الاتيان بالشمس ضرورة
ان لا نفي الفعل على قدرة فاعله المختار اذ لو لم يكن قادرا لما فعله وهذه القضية
سالبة المعروضة صدقها ولذلك قامت عليهم الحجة وبهت عليهم صدقها التي صورتها
بعكس النقيض الموافق كل من لا يقدر ان ياتي بالشمس فليس بالاله وبالمخالف
لا شيء ممن لا يقدر ان ياتي بالشمس بالاله وكلا العكسين يصلح كبرى للقضية
المعروضة اولا ونتيجته انت لست بالاله ولو اتى المصنف بالعكس الثاني كان اولى
لان انعكاس الموجبات بما مر عنهم نزاع كما مر قوله به استغنى لان الخليل عليه
السلام بالافول الخ وجه الاستغناء والله اعلم ان الصغرى وهي قوله الغم
ابراهيم لانه اسم جمع بما في قوله فلما افل والكبرى ماخوذة من قوله لا احب
الافلين اذ الا احب عبادة الافلين لعدم استحقاق الافل للعبودية فليس
بالاله فيقال لا يستحق العبودية وكل من لا يستحق العبودية فليس بالاله
وينعكس الى الاله ليس بافل وهي الكبرى واحسن منه ان تقول قوله لا احب الافلين
يتضمن قضية وهي لا شيء من الافل يستحق العبودية تضم هذه الى صغرى وهي
وهي الاله هو المستحق للعبودية فينتج من الثاني لا شيء من الاله افل فان
ضممت هذه النتيجة الى القضية السابقة انتج من الثاني لا شيء من القمر بالاله
وان ضممت عكسها المستوى انما انتج من الاول المطلوب بعينه وليست الاية
يتعين فيها الثاني بل الاول فانه منها ايضا كما سمعت ولك ان تستنبط
منه ابراهيم من جهات اخرى وفيما ذكرناه كفاية قوله ومنه رد الله تعالى
على اليهود الخ وجه الاستدلال من الاية ظاهر لانهم لما انكروا انزال شيء من البشر
رسالة ليتوصلوا بذلك الى انكار رسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم رد الله
تبارك وتعالى عليهم ايضا لما زعموا بان هذا بشر انزل عليه يعنون بشريته
ونزول الكتاب عليه اذ لولا ذلك لما قامت عليهم الحجة لهم من قوله الاية ان

موسى

موسى بشر وهو الصغرى ومن لهما انه انزل عليه الكتاب وهو نقيض
الكلية السالبة فان قلت المقدمتان شخصيتان معا ولا ينتج الثالث
حتى تكون احداهما كلية قلت قد تقرر ان الشخصية عندهم في حكم الكلية
وأما الشكل الاول الخ قوله لان شرط ايجاب الصغرى يسقط لما كلية الخ
تعلم الموافق في الشكل الاول على طريق التفصيل وسكت عن طريق الحذف هنا
لوضوحه وهو ان شرط ايجاب الصغرى يسقط ثمانية اضرب الكلية السالبة
الصغرى مع المحصورات الاربع كبريات والجزئية السالبة صغرى مع المحصورات
الاربع ايضا كبريات فيسقط ثمانية وشرط كلية الكبرى يسقط اربعة
اخرى الجزئية الموجبة كبرى مع الموجبتين صغريين والجزئية السالبة
كبرى معهما ايضا فيسقط اربعة مع الثمانية تكون اثنا عشر ويبقى المنتج
اربعة كما ذكر المصنف مثال الاول كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث
الثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم
والثالث بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع
بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم
ووجه تسميتها بما ذكر ظاهر لان الاول فيه جمعه الاشرف من الكل والايجاب وفيه
الثاني على الثالث لان الكل وان كان سلبا اشرف من الجزء وان كان ايجابا والثالث
والثالث على الرابع لان الجزء مع الايجاب اشرف من الجزء مع السلب وفي
الرابع جمعه الاخسين واعلم ان ضابط ايجاب النتيجة الخ قوله وكذا
مناط بعض الخ اشار المصنف الى ان النتيجة تكون كلية موجبة وسالبة
وجزئية موجبة وسالبة فضابط الكلية اذا وجب ان يكون الاصغر عاما
الوضع بالفعل كما في الشكل الاول والثاني اذ الاصغر فيهما موضوع او
بالقوة كما في الرابع اذ الاصغر فيه محمول لا يعلم عمومه وضعه حتى يصير موضوعا
بالعكس ويكون العكس لازما للقضية فلو علم انه عام بالقوة كانت

وهي ... ما سلطان عن ... مطابقة البشر ان الله انزل الكتاب وغيره

النتيجة كلية ثم اذا وجد معه ضابط الايجاب بان تكون المقدمتين موجبتين معا كانت النتيجة كلية موجبة لوجود شرطي الكل والايجاب وذلك مخصوص بالضرب الاول من الشكل وان كان الاول الشرطي الاشكال لانتاجهم الاشرفية وان لم يوجد ضابط الايجاب لكون احدى المقدمتين سالبة كانت كلية سالبة وذلك في الضرب الثاني من الاول والاول والثاني من الثاني والثالث من الرابع وان لم يوجد ضابط الكل كانت جزئية اما مع ضابط الايجاب فتكون جزئية موجبة كما في الضرب الثالث من الاول والاول والثالث والرابع من الثالث والاول والثاني من الرابع واما بغير ضابط الايجاب فتكون جزئية سالبة كما في رابع الاول واخير الثاني والثالث والخامس والسادس من الثالث وما بعد الثالث من الرابع وهذا معنى قوله ان النتيجة تتبع الاخس اي الجزء والسلب سواء اجتمع الخستان او احدهما ولله قول بعض الادباء في هذا المعنى ان الزمان لتابع ارذاله ..

.. تتبع النتيجة للاخس الارذل .. تتبع جهات الخسة في المقدمتين او في احدهما الخسيسة النتيجة ابد الاشرف وان كانت ... فليس بلازم لجواز كون النتيجة جزئية مع كلية المقدمتين معا كما في ضروب الثالث والرابع وبهذا تعلم ان المنتج للكلية خمسة اضرب اثنان من الاول واثنان من الثاني وواحد من الرابع وان المنتج للايجاب سبعة اثنان من الاول وثلاثة من الثالث واثنان من الرابع وان الاول مخصوص بانتاجه الايجاب الكلي والثاني مخصوص بانه لا ينتج الا السلب والثالث بانه لا ينتج الا الجزئي وا... الموجب الخروجي زيادة كلية الكبرى ... العقيم ... وقد اجاب ... بانه قصد الاشارة الى علية كلية النتيجة وهو مجموع ... وضع الاصغر وكلية الكبرى معا لا احدهما ولذلك ... وضع الاصغر وان كان ... الدلالة وقد اشار ... الى هذا ..

الجواب

الجواب بقوله وهذا الشرط مغن بالاستغناء عما اراد الخونجي الخ قلت ويمكن ان يقال ان اشتراط كلية الكبرى بعد اعام قسما التعليل يحتاج لما ... للتحرز عن نحو الضرب الثامن من الشكل الرابع عند من يجعله منتجا فان الاصغر فيه على الوضع بالقوة ومع ذلك ينتج كلية لما لم تكن كبراه كلية فلابد من شرط كلية الكبرى ... اذ ليس كلما كان الاصغر على الوضع كانت النتيجة كلية اللهم الا ان يقال هذا لما كان لا يتبين انتاجه الا بالرد الى الاول صار كانه منه فلا يكون على الوضع او يكون الضابط ... مذهب المتقدمين

واما الشكل الثاني الخ قوله بقصد فتاصورة هذا القياس مع كل واحد من النقيضين الخ يعني بالنقيضين الايجاب والسلب كما في المثالين المتقدمين بانه في واحد من المثالين يلزمه الايجاب وفي الاخر يلزمه السلب فان قلت اذا كان يلزمه الايجاب والسلب معا فبالضرورة يلزم من وجود احدهما انتفاء الاخر اذ لا يجتمعان ... وجد الملزوم ... بانتفاء الاخر ... اما في اجتماع الايجاب والسلب او انفكاك اللازم عن الملزوم وكلاهما باطل قلنا هذا ... لو سلم انهما لازمان لكنا نقول ليس واحد منهما لازما اذ اللازم هو الذي لا ينفك عن الملزوم والاترى ان الحيوان من حيث هو كلي ... وجد معه الانسانية او غيرها وليس واحد من الانسانية وغيرها بلازم للحيوان بل يصدق اللازم ... كم وحيثما انفك فليس هو لازما او تقول اللازم هو احدهما لا بعينه وهو لا ينفك اذ كلما وجد القياس وجد احدهما قوله الموجبتين مع الموجبتين الخ الموجبتان هما الكلية والجزئية ... فهذه اربعة كليتان جزئيتان كلية وجزئية جزئية وكلية وكذا في السالبتين مع الموجبتين اربعة اخرى فان قيل ... والتحصيل فان الحاصل فيهما واحد قلنا ...

... سائر ...

التحصيل بالعكس وهو واضح قوله وهذه اربعة مثال الاول كل انسان حيوان
ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر وردّه الى الاول بعكس كبراه لانه يبقى
المخالفة هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر والثاني نحو لا شيء
من الانسان بجماد وكل حجر جماد فلا شيء من الانسان بحجر وردّه بعكس الصغرى
وتصيير ها كبرى هكذا كل حجر جماد ولا شيء من الجماد بانسان فلا شيء من الحجر
بانسان ثم عكس النتيجة الى لا شيء من الانسان بحجر وهو المطلوب والثالث
نحو بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحجر
وردّه بعكس الكبرى كما ظهر بالاول والرابع نحو بعض الحيوان ليس بفرس وكل
صاهل فرس فبعض الحيوان ليس بصاهل ولا يمكن الرد فيه بالعكس لما مرّ انه
لا شرط الايجاب في صغرى الشكل الاول والكلية في كبراه وهذه جزئية
سالبة لا تصلح لصغرى الاول ولا كبراه والدليل عليه الافتراض وسياتي
والخلف وهو ضمّ نقيض النتيجة في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بصاهل الصدق
نقيضه وهو كل حيوان صاهل فنضم هذا النقيض صغرى الى كبرى القياس
هكذا كل حيوان صاهل وكل صاهل فرس ينتج من الاول كل حيوان فرس وهو
نقيض الاخرى الصادقة القايلة بعض الحيوان ليس بفرس ولو ضممناه الى الصغرى
هكذا كل حيوان صاهل وبعض الحيوان ليس بفرس ينتج من الثالث بعض الصاهل
ليس بفرس وهو نقيض الكبرى ولا خلل الا من نقيض النتيجة بالنتيجة حق قوله
والحق ان انتاج الثاني لا يحتاج الى ردّه الى الاول الخ هذا هو القول الثالث المفصل
وهو كقول صاحب ايساغوجي والذي له طبع سليم لا يحتاج الى ردّه الى الاول
الخ فتلخص من كلامه ان في الشكل الثاني والثالث ثلاثة مذاهب الاحتياج
مطلقا وعدمه والتفصيل قوله لان حاصله راجع الى الاستدلال بتنافي اللوازم
الخ يعني انا اذا قلنا مثلا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فقد بيّنا ان
الانسان والحجر متنافيان لان احدهما لازم للانسان وهو الحيوان ينفيه ولازم الحجر
نقيضهما

نقيضهما وهذان اللازمان لا يجتمعان ابدا فدلّ ذلك على ان ملزوميهما وهما الانسان
والحجر لا يجتمعان ايضا ابدا اذ لو اجتمع الانسان والحجر لاجتمع حيوان
ولا حيوان لوجود حيوان مع وجود الانسان ووجود لا حيوان مع وجود
الحجر وهو معنى قوله اجتماع الملزومين يستلزم اجتماع لازميهما اللذين
اجتماع حيوان ولا حيوان باطل فاجتماع الانسان والحجر الموجب الى ذلك
الباطل باطل وهو معنى قولنا تنافي اللوازم دليل على تنافي الملزومات وهي
قاعدة مطردة فان قلت اذا كان الشكل الثاني مبنيا على هذه المقدمة الخارجة
عن المقدمتين وهي ان تنافي اللوازم يدل على تنافي الملزومات لم يكن بينه
وبين قياس المساواة الذي يحترزون عنه بقوله في حد القياس فرق فلم يدخل
هنا ولم يخرج ذلك قلنا ليس الشكل الثاني متوقفا في الانتاج على المقدمة
الخارجة توقف المساواة لان قياس المساواة لا ينتج الا بعد الاتيان بتلك
المقدمة واما الشكل الثاني فهو وان كانت تلك المقدمة وجه انتاجه غير
متوقف في الانتاج على الاتيان بها لعلم مقتضاها من مقدمتيه وفرق ما بين
توقف شيء على شيء وبين وجوده فيه والا فالاول الذي هو ابين الاشكال
وانسبها للطبع مبني على مقدمة خارجة وهي ان لازم اللازم لازم ولا يكون
يتوقف عليها المحكوم فيهما من المقدمات ضرورة فافهم قوله وعلى قول
الاكثر الخ يعني بالاكثر الذين يقولون بردهما الضروري الى ضروب الشكل
الاول المنتجة وقد مرّ هنالك من ردهما مع امثلتهما ما اغنى عن اعادته وانما
على قول غيرهم الاكثر فهي منتجة لا تحتاج الى الرد كما مرّ من الخلاف قوله وهو
ان يفرض بعض الذي هو ليس بحي الخ مثاله من المواد اذا قلنا بعض الحيوان ليس
بانسان وكل ناطق انسان ينتج ان بعض الحيوان الذي حكمت عليه بانه
ليس بانسان معينا وليكن هو الفرس فيحصل لاجل ذلك الفرض كليتان هذا فان
احدهما من فيه وصف المحمول عن الموضوع وهو لا شيء من الفرس انسان والاخرى

ام الشكل الثاني فلا يحتاج ... من الاول ... الضروري ...

من صدق العنوان على الذات وهو كل حي حيوان فتضم القضية الاولى صغرى
الى كبرى القياس هكذا لا شيء من الحي هو انسان وكل ناطق انسان فينتج
من هذا الشكل بعينه ولا كن من ضرب اخلى لا شيء من الحي بناطق ثم نعكس المقدمة
الثانية من هذه بنتيجة الافتراض وهو قولنا كل حي هو حيوان الى بعض الحيوان
حي ونجعلها صغرى للنتيجة المذكورة هكذا بعض الحيوان حي ولا شيء من
الحي بناطق ينتج بعض الحيوان ليس بناطق وهو المطلوب واعلم انا لو ضممنا
تلك المقدمة الى النتيجة من غير عكس هكذا كل حي حيوان ولا شيء
من الحي بناطق لا ينتج ايضا من الثالث بعض الحيوان ليس بناطق ولا كن
قصد والنظر الكامل لا ينتج وبه تبين لك ان قولهم هنا الافتراض لا يكون
الا في فيما فيه جزء من ذلك الشكل بعينه والاخير من الشكل الاول
ليس الامر ما قال وفي اختيار ما تأنف حقيقة بجواز كون قياس الافتراض
من غير الشكل الاول فهذا المثال وغيره فان قلت قولنا في ذلك
المثال بعض الحيوان ليس بانسان مثلا جزئية بكيف تأتي فيما عملت
الافتراض كلية بتعول لا شيء من الحي هو انسان قلت لا تنافي بينهما لان
التبعيض هو بحسب الوصف العنواني كالحيوان في المثال والتعميم هو بحسب
الذات كالحي وقد مر لك ان العنوان يكون اعم من الذات فالذات هو بعض
العنوان والحكم على جميع افراد الذات ومن ظاهر نعم لك ان تقول من القضية
قضية الافتراض لا يلزم ان تكون كلية ابدا لجواز كون البعض الذي يعين
جزئيا اذ التبعيض يصدق بالكلي والجزئي غير انها ان كانت شخصية
كانت في حكم الكلية ولا محذور قوله واعترضه الاثير الخ حاصل اعتراضه
ان قولنا بعض ج ليس ء الذي يفرض الموضوع فيه مثلا قضية سالبة
وهي لا تقتضي وجود الموضوع وقد مر ان الافتراض لا يتم الا عند وجود
الموضوع وقولنا لو كان الموضوع موجودا ابدا كبعض الحيوان في ذلك المثال

بعض

بعض الافتراض فان ابراز الكنه لا يلزم وجوده لان السالبة تصدق وهو الموضوع
الا كما نقول مثلا بعض العنقاء ليس بانسان وكل ناطق انسان فانه لا
يمكن الافتراض لعدم وجود معين يعرف عليه بالفعل انه عنقا وانه
ليس بانسان وحيث لم يصح الافتراض لعدم الحكم بوجود الموضوع بطل
اذ مسائل البرهان يجب ان تكون قوانين مطردة وحاصل جوابنا ابن واصل ان
موضوع هذه المقدمة اما ان يكون موجودا او معدوما فان كان موجودا
كبعض الحيوان المذكور صح الافتراض وان كان معدوما كبعض العنقاء المذكور
لم يصح ان يتصف بالاكبر الذي هو الناطق مثلا في ذلك المثال اذ لو صح
الوجود كالناطق لا يثبت لشيء من المعدوم كالعنقاء فيصح سلبه عنه
كليا وهو لا شيء من العنقاء بناطق واذا صدقت هذه الكلية صدقت هي
جزئية وهي بعض العنقاء ليس بناطق وهو المطلوب او تقول اذا لم يصدق
لا شيء من العنقاء بناطق مثلا صح نقيضه وهو بعض العنقاء ناطق
فيكون العنقاء بعض موجود فيتم فيه الافتراض لانه موضوع هذه
الجزئية الموجبة وحاصله في ورقة في الوجه الاول ان قول ابن واصل ان
كان معدوما فيصح سلب الاكبر عنه سلبا كليا غير صحيح لان بعض المعدوم
لا يمتنع اتصافه بالاكبر ان كان الاكبر عدميا وهو من البعض لا في وفيه
النتيجة لا يجزم وقيل من صدق السلب الكلي عن المعدوم والا فيتم ان
بعض وجوده وفي الوجه الثاني ان ما استدل به على تسليم صحته مقدمة
اجنبية وفيه تقدم ان القياس لا بد ان تلزم النتيجة لذاته لا بواسطة
مقدمة اجنبية قلت ولا يخفى ان جواب ابن واصل لم يورد اعتراض
الاثير اصلا لان كلام الاثير في ابطال الافتراض وكلام ابن واصل في تصحيح
الانتاج بالافتراض او بغيره وفيه تسليم الافتراض ولا يحسن ان يقال
اجاب ابن واصل بل يقال استدل على الانتاج بكذا ثم يعترض عليه قوله

قف ابن الحاجب

وشنع من اعتقاده في هذا الكلام ضعيف لا ينبغي ان يذكر قوله وقد يرد ابن الحاجب الخ
ابن الحاجب هو الامام ابو عمرو عثمان بن عمر بن ابي بكر البصري ثم الدمشقي ثم
الاسكندري المعروف بابن الحاجب الملقب جمال الدين الامام العلامة الفقيه
المالكي قال في المذهب كان ابوه صاحب الامير عز الدين الصلاحي وكان
هو ركنا من اركان الدين في العلم والعمل بارعا في العلوم الاصلية وتحقيق
علوم العربية متفننا لمذهب مالك صنف التصانيف المفيدة منها جمع
الامهات والكافية في النحو والشافية في التصريف وشرحهما والمختصر
الاصلي ومختصره والامالي وله في القراءات والعروض وله شرح وجه المفصل
ونظم الكافية سماه الوافية توفي عام ستة واربعين وستمائة
رحمه الله تعالى قوله بعكس النقيض الموافق وهو ان تقول في المثال الثاني
بعض الحيوان ليس بلا انسان وكذا ما ليس بانسان ليس بلا حيوان وهو عكس كل
لا حيوان لا انسان المتقدم والاعتراض الاول عليه ان الموجبة لا تنعكس بالنقيض
الموافق مع التعميم كما مر ان موجبتين على ان السالبة المعدولة تستلزم
الموجبة المحصلة وقد سبق رده والثاني ان الصغرى بعد عكس الكبرى
سالبة وهي عقيمة في الشكل الاول والثالث ان الوسط لم يتكرر لانه في
الصغرى عين المحمول وفي الكبرى نقيضه اللازم انه في صغرى ذلك المثال
هو الانسان وفي كبراه هو ما ليس بانسان وحينئذ فان الاعتراض انما هو
اذا قلنا مثلا في ذلك المثال بعض الحيوان ليس هو بانسان حتى تكون
سالبة محصلة واما اذا قلنا بعض الحيوان هو ليس بانسان حتى تكون
موجبة معدولة فلا يلزم عليه اعتراض بان الصغرى سالبة لانها موجبة
ولا بان الوسط لم يتكرر لانه متكرر اذ قولنا ليس بانسان في الصغرى جزء المحمول
وهو عين قولنا ما ليس بانسان في الكبرى وهذا معنى قول المص بان مراده ان
الصغرى لا بد ان ترد الى الموجبة المعدولة الخ ولا يكفي تعميم السالبة

المحصلة



١٣١

المحصلة موجبة معدولة ولا يتم اذ لا يلزم من صدق الاولى صدق الثانية تأمله
فهم مما مر ثم ان المص لم يخرج هنا بما ذكر من مراد ابن الحاجب بالسالبة وجعلها
منحصرة في ذلك الذي في شرحه ابن ساعي وهو انه رد الصغرى التي الا
بالاستثناء او موجبة معدولة المحمول من جميع نتائج الضرب الثالث من الاول الخ
قال ومنه تكلف بعضهم ان السالبة اعم من المعدولة عند المحققين وبيان
تستلزمها انظر بقية كلامه قوله واعترض عليه بمخالفته لنصوص اهل
المنطق الخ ان كان الاصبهاني يتمذهب بمذهب فيما بين السالبة والمعدولة
لم يحسن الاعتراض بمخالفته النصوص هنا لاسيما ان كان ممن ليس
بصدد التقليد لغيره في هذه الامور وما لم ينعقد اجماع ولا يكن يعتمد عليه
بشيء اهـ وهو انه ان كان يرى ان السالبة المحصلة والموجبة المعدولة
متساويتان لزم ان لا يأتي القياس مع واحدة منهما اما مع
السالبة فللاتفاق واما مع المعدولة فلمساواتها على ما زعمه قوله
ان السالبة في قوة الموجبة قلنا تنعكس على زعمك المساواة بان
الموجبة في قوة السالبة فما جعلت تلك في هذه يلزم فيه عكسه على
تلك بلا بينة فتقول كلما صدقت المعدولة في صغرى الاول صدقت السالبة
اذ لا معنى للمساواة الا هذا وكلما صدقت السالبة في صغراه لم ينتج
لاشتراط ايجابها فينتج كلما صدقت المعدولة في صغراه لم ينتج ولكم
ان يعكس الاستدلال فيقول كلما صدقت السالبة صدقت المعدولة
وكلما صدقت المعدولة انتج لانا نكذب كبراه اذ لا نسلم انه كلما صدقت
المعدولة انتج لما قدمه من الاعتبار ولكم ان يكذب قولنا كلما
صدقت السالبة لم ينتج للاتفاق بان قيل فولكم في الاستدلال
كلما صدقت المعدولة صدقت السالبة ان عنيتم لفظا فباطل اذ لا ينقلب
لفظ الموجبة لفظ سالبة ابدا وان عنيتم معنى فنسلمه ولا يضركم لان اشتراط

ايجاب صغ الاول انما هو باعتبار لفظها لا معناها اذ الاحكام مبنية على انها القضايا الاصطلاحية قلنا قولك السالبة في معنى الموجبة ان عنيت به انك ايضا لفظا فباطل لما ذكرت وان عنيت معنى فلا يضيرك لانكون السالبة في صغ الاول لا ينتج السالبة باعتبار اللفظ اذ كل الاصطلاحية للاعم باعتبار المعنى وجه انه مع مرعاتها او يبطل بطل مرعاتك ومن كلفة انما هو فيما يحصله ظاهر تعبيره بان الصغ السالبة في قوة الموجبة المعروفة وان السالبة لم تزل سالبة وينبت السامع ذلك حكم الموجبة المعروفة وما اراد ان السالبة تصير موجبة بتقرير الم ايضا لفظا وتحتج حتى في الحقلب وهو الظاهر من سياق الكلام فلا اعتراض عليه حج رت
قوله ويمح ان يبوهم بيبوهان الحقلب الخ فرتقوم تقديره في الغرب الكلي الرابع من هذا الشكل فليس اجمع ثمة قوله الى المقدمة المخالفة للنظم الكامل الخ المخالفة للنظم الكامل في الشكل الثاني هي الكبرى والسبب نفي النتيجة لنسبه القياس في جانب الصغ او لو تقوم انا عمدنا الى الصغرى ايضا فانتج ما يخالف الكبرى ولكن الثالث فليس قوله يضم الى المخالفة بلا نقض و واما الشكل الثالث الخ قوله وفع موضوع الشيئين متغايرين الخ معناه انا اذا قلنا كل انسان حيوان وكل انسان كاتب فقد وضعنا موضوعا واحدا وهو الانسان لشيئين متغايرين وهما الحيوانية والكتابة لموضع احد هذين الشيئين للاخر فتقول بعض الحيوان كاتب لانه كلما صدق الانسان صدقا معا فيجب اجتماعهما فكلما صدق الانسان صدق حيوان وكلما صدق الانسان صدق كاتب فقد يكون اذا صدق الحيوان صدق كاتب وهذا انما هو تقييم للدليل اذ بهما من واحد قوله وانما في بيان كليته الخ ان قلت البحر من التكرار مع ما في تمام كلية النتيجة فلكن هو وان كان مستغنى عنه بما تقدم فهو تكرار لانهما نظران يوجهان الى مفهوم

واحرو

واحرو لا نظر من جهة اللفظ وان الصغ في هذا الشكل لا تنعكس الا جزئية وهاهنا فقد من جهة المعنى المعقول وان المحمول قد يكون اعم من الموضوع المساوي بل كثيرا ما يكون المحمول الاصغ اعم من الاكبر ولا يحمل الاخص على الاعم الا جزئيا ولما كان النظر باعتبار اللفظ هو الاصل الجاري على الانظار الاصطلاحية جعله هو الظاهر فيما تقدم على انه مما لك ايضا نظر الى المعنى وهو ان يكون الاصغ على الوضع اولا ولو سلمنا انه تكرار لا عيب لكونه تفصيلا بعد اجمال وهو محمود
قوله واما الثاني سالبة كلية الخ جعل المسكة كلامه في المتن منقسما بين الموجبات والسوالب بجعل قوله ومساويا للاكبر راجعا للموجبات وقوله او مندرجا معه تحت الاعم راجعا للسوالب ومن التقسيم ظاهر من الشرح فان قلت ان كان يعني بالمساواة المساواة الاصطلاحية وهو كون الكليين بحيث صدق احدهما صدق الاخر فليس التقسيم بحاصر لان هنا ما ليس بمساو في الموجبات كقولنا كل انسان جسم وكل انسان حيوان فلا شك ان الانسان والحيوان مندرجان تحت الجسم وليسا متساويين وان كان يعني ما هو اعم من المساوات الاصطلاحية وهو لزوم المساوات في الاندراج فلا حاجة الى التقسيم بذكر الاندراج لاغناء لفظ المساوات عنه قلنا لا يعني الا المساوات الاصطلاحية وعدم حصر التقسيم ليس فيه بشيء اذ لا يريد الا نفي الانتاج الكلي ولا شك ان تخلفه في صورة من الموجبات وصورة من السوالب يكفي في النفي ولا حاجة الى استيعاب الصور كما مر غير ما مرة في النفي قوله واذا تنبه الا فهو شيء الخ من معنى القاعدة السابقة في وهي ان كل ما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم اذ لو لزم الاعم للزم الاخص المتضمن له و وضرو به المنتجة ستة الخ قوله الاول من موجبتين كليتين الخ يريد الضروب الستة المنتجة مثال الاول من المواد كل انسان حيوان وكل انسان كاتب فبعض الحيوان كاتب ومثال الثاني كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان

بحجر هو بعض الحيوان ليس بحجر وبيان هذين الاخيرين بعكس صغراهما ليرجعا
الى الشكل الاول اذ هي المخالفة كما في الاول هكذا بعض الحيوان انسان وكل
انسان كاتب والثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحجر
فينتجان المطلوب بعينه وبهذا العكس يتبين انهما لا ينتجان الا الجزئية
ومثال الثالث بعض الحيوان انسان وكل حيوان متحرك فبعض الانسان
متحرك وبيانه ايضا بعكس الصغرى هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان
متحرك فبعض الانسان متحرك وبالافتراض وهو ان يفرض من المثال مثلا
بعض الحيوان الذي هو انسان شيئا معينا وليكن هو الناطق مثلا فيصدق
لاجل ذلك كليتان صادقتان احداهما كل ناطق حيوان والاخرى كل ناطق
انسان فتضم الاولى الى كبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان وكل حيوان
متحرك فينتج كل ناطق متحرك ثم نعكس الثانية من قضيتي الافتراض
بالمستوي ونضمها صغرى الى هذه النتيجة هكذا بعض الانسان ناطق
وكل ناطق متحرك فينتج بعض الانسان متحرك وهو المطلوب وان شئت
ضممتهما من غير عكس فانتج المطلوب من الثالث وقد اتضح لك ما ذكرناه
في بيان الافتراض من انه لا بد ان يكون احد قياسيه من الاول والاخر من
ذلك الشكل بعينه لجواز كونهما معا من الاول كما في المثال ومن غير الاول
معا كما مثلناه ومثال الرابع كل انسان حيوان وبعض الانسان ابيض
فبعض الحيوان ابيض وبيانه بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة هكذا
بعض الابيض انسان وكل انسان حيوان فينتج بعض الابيض حيوان ثم
عكس النتيجة الى المطلوب وهو بعض الحيوان ابيض وبالافتراض وهو ان
يعين بعض الانسان الذي هو ابيض معينا وليكن هو الرومي فيصدق
وبما كل رومي انسان وكل رومي ابيض فتضم الاولى صغرى الى صغرى القياس
هكذا كل رومي انسان وكل انسان حيوان فينتج كل رومي حيوان فان شئت

فمن

مختصرا النتيجة بعينها الى المقدمة الثانية من قضيتي الافتراض
هكذا كل رومي حيوان وكل رومي ابيض فينتج بعض الحيوان ابيض وهو المطلوب
وان شئت عكستها بالمستوي وضممتها لينتج من الاول المطلوب بعينه
ومثال الخامس بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان
ليس بحجر وبيانه بعكس الصغرى وهو ظاهر وبالافتراض وهو ان يعين
بعض الحيوان الذي هو انسان شيئا معينا وليكن هو الناطق مثلا فيصدق
قضيتان احداهما كل ناطق حيوان والاخرى كل ناطق انسان فنضم القضية
الاولى صغرى الى كبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان ولا شيء من الحيوان
بحجر فينتج لا شيء من الناطق بحجر ثم نضم هذه النتيجة كبرى الى
القضية الثانية هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق بحجر فينتج
من هذا الشكل بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان عكست
الصغرى انتج المطلوب بعينه ولو جمعت تينك القضيتين الحاصلتين بالا
بالافتراض وهما كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان لانتج من هذا الشكل
ايجاب الاصغر للاوسط ايجابا جزئيا وهو بعض الحيوان انسان وان ضممت
عكسه الى كبرى القياس هكذا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحيوان
بحجر انتج من الاول بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان ضممتها
بنفسها الى كبرى القياس هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان
بحجر انتج من هذا الشكل المطلوب ايضا وقول المص ايجاب الاوسط للاصغر
يقتضي ان جمع المقدمتين على ما تم من الترتيب ينتج حمل الاوسط على الاصغر
وقد علمت انه انما انتج العكس كما هو نص لو عكس ذلك الترتيب وقدمت
الثانية منهما انتج ما قال ولو اراد هذا كان قوله من الاول اقسم عكسه
وعن الثالث ان ضم بنفسه ومعكوسا كما لا يخفى ولا يخلو كلامه من ايراد
ثم رابع والله اعلم ومثال السادس كل حيوان متحرك وبعض الحيوان ليس

في هما بعض المتحرك ليس بانسان وهذا الذي بيّنّا به في الاول انه لا ينتج الجزئية
السالبة صغرى للاول ولا كبرى وبيانه بالافتراض وهو ان يعين بعض الحيوان
الحيوان الذي ليس بمتحرك معينا ويفرض هو الانسان مثلا فيصدق
لاجل ذلك قضيتان احداهما كل انسان حيوان والاخرى لا شيء من
الانسان بمتحرك فنضم القضية الاولى صغرى الى صغرى القياس بهكذا
كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فينتج كل انسان متحرك ثم نضم هذه
النتيجة صغرى الى القضية الثانية بهكذا كل انسان متحرك ولا شيء
من الانسان بمتحرك فينتج من كليهما من الشكل الثالث بعض
المتحرك ليس بانسان وهو المطلوب ولو عكست النتيجة لانتج من
الاول المطلوب بعينه او بان تعكس التي تنتج في الضرب الرابع
من الشكل الثاني ولا يخفى ان الافتراض هنا ايضا لا يسلم لكون
المفروضة سالبة كما مر في الضرب الرابع من الثاني فالبيان اذا هو فيه
هو الخلف بان تقول في ذلك المثال لو لم يصدق الانتاج بعض
المتحرك ليس بانسان لصدق نقيضه وهو كل متحرك انسان فان ضممناه
النقيض كبرى الى صغرى القياس بهكذا كل حيوان متحرك وكل متحرك انسان
انتج ما ينافي الاخرى وهو بعض الحيوان ليس بمتحرك وذلك في هذا ثم
اعلم انه ان ابن الحاجب جعل كبرى هذا الضرب ايضا موجبة معدولة
المحمول وعكسها بالمستقيم وجعلها صغرى فتكون نحو ذلك المثال هكذا
بعض لا انسان حيوان وكل حيوان متحرك فبعض لا انسان متحرك وتنعكس الى بعض
المتحرك لا انسان وهذه موجبة معدولة تستلزم سالبة محصلة وهو بعض
المتحرك ليس بانسان وهو المطلوب قال المؤلف وهذا حسن ان قلنا ان السالبة
البسيطة مساوية للموجبة المعدولة واما من جعلها اعم فيتعين
البيان عنده بالخلف فقيل انه انقلب في هذا الضرب مستلزما والسالبة

للمعدولة

وان ضممنا كل انسان حيوان ... القياس بهكذا
بعض الحيوان ليس بمتحرك وكل متحرك
... انتج ايضا ما يخالف الاخرى وهو المطلوب

للمعدولة من حيث ان موضوع سالبة القياس هو موضوع موجبتها المعدولة
المقتضية وجوده وهي ما اعتمده ابن الحاجب لولا ما يرد عليه انه بيان
يغير جزء القياس وهو مجتنب عندهم في برهان العكس قال وضع الثاني
الكائن الافتراض حيث تكون الصغرى فيه سالبة بسيطة لعدم اقتضائها
وجود الموضوع بخلاف الموجبة قال وقال التبريزي وهذا في هذا وفاق
لعلمي قال بجواز الافتراض في السالبة البسيطة بناء على اعتقاده
ان وجود الموضوع ايضا شرط في السالبة كما في الموجبة ومن جملة
من قال به صاحب المطالعات وغيره من اهل العلم قال المؤلف الذي عليه
الاكثرون وتبعه اكثر المتأخرين ان الموضوع لابد وان يكون صادقا
بالفعل على افراده المحكوم عليها بالمحمول ايجابا وسلبا وذلك صادق
ضرورة وان امكن ان يكون من سلب عنه المحمول معدوما فلا حاجة الى بناء
صحة الافتراض في السالبة البسيطة على راي من رأى استلزامها وجود
الموضوع كما ذكر التبريزي قال واقرب من هذه الجواب واحسن ان يقال
الموضوع في كل من هذا الشكل وان كانت سالبة يلزم ان يكون موجودا
لانه موضوع الصغرى الموجبة التي يلزم منها وجود الموضوع فيصح الافتراض
فيها مطلقا اه وفي هذا الكلام كله ما لا يخفى على من حقق معناه فيما
مر من محاله وأما الشكل الرابع الخ قوله لا يجتمع فيه الخستان الخ
هذا الضابط هو المشهور وهو الذي ذكره الاقدمون فلا يجتمع عندهم
الخستان الا في ... والسلب فيما سوى الاول في ضرب واحد والحصر الانتاج في
خمسة اضرب بمقتضى ذلك الاشتراط كما ذكر المؤلف واما المتأخرون ومن تبعهم
فضبطوا انتاج هذا الشكل بانه يكون بعد اعتبار امرين وهو اما ايجاب المقدمتين
مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما بعد خلاف في
الانتاج بمقتضى هذا الشرط ثمانية اضرب لان اختلافهما بالكيف مع

كلية احرا مما يفتقيم او تنتج ثلاثة اضرب لما اجتمعت فيه الخصلتان.
الاول جزئية سالبة صغرى مع موجبة كلية كبرى والثاني عكسه والـ
والثالث كلية سالبة صغرى مع جزئية موجبة كبرى وهذه الثلاثة
عقيمة عند المتقدمين كالرابع منه ويستغرب منتجة ترد في الخمسة الاولى
فتكون ثمانية حسبما كونا جزئية السالبة منعكسة احد الخاصتين
كما سيذكر في المتن ايضا اما الخمسة المشهورة فالاول منها نحو كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وبرهانه بتبديل المقدمتين
هكذا كل ناطق انسان وكل انسان حيوان فبعض الناطق حيوان ثم عكس
النتيجة لاجل ما وقع من التبديل الى بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب
او بالخلف وهو انه لو لم يصدق في هذا المثال بعض الحيوان ناطق لصدق
في نقيضه لا شيء من الحيوان بناطق وان ضممته الى الصغرى هكذا كل
انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بناطق انتج من الاول لا شيء من
الانسان بناطق وينعكس الى لا شيء من الناطق انسان وقد كانت
الكبرى كل ناطق انسان هذا خلف وان ضممته الى الكبرى بعد عكسه
هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق حيوان انتج من الثالث بعض الا
الانسان ليس بحيوان وهو نقيض الصغرى والثاني كل انسان كاتب وبعض
الحيوان انسان فبعض الكاتب حيوان وبرهانه ايضا بتبديل المقدمتين
كالذي قبله سواء وبالافتراض وهو ان يفرض بعض الحيوان الذي هو
انسان معينا وليكن الناطق مثلا فيصدق قضيتان وهما كل ناطق
انسان وكل ناطق حيوان فان ضممت الاولى من مقدمتي الافتراض الى صغرى
القياس هكذا كل ناطق انسان وكل انسان كاتب انتج من الاول
كل ناطق كاتب ثم تضم هذه النتيجة صغرى الى المقدمة الاخرى هكذا كل
ناطق كاتب وكل ناطق حيوان ينتج من الثالث بعض الكاتب

حيوان

حيوان وهو المطلوب وضم المقدمة الاولى من مقدمتي الافتراض في القياس الاول كبرى
بانتج من هذا الشكل بعينه ليرجع الى ما قاله اولا منا هو قياس الافتراض
ذلك الشكل بعينه وقد بينا قبل انه غير لازم والخلف فيه في هذا الضرب
ايضا وهو الظاهر والثالث نحو لا شيء من الانسان بفرس وكل ناطق انسان
فلا شيء من الناطق بفرس وبرهانه بتبديل المقدمتين هكذا كل ناطق انسان
ولا شيء من الانسان بفرس فلا شيء من الناطق بفرس ثم عكس النتيجة
لاجل ما وقع من التبديل الى لا شيء من الفرس بناطق وهو المطلوب والرابع
نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس
وبرهانه بعكس المقدمتين معا ليرجع الى الاول هكذا بعض الحيوان انسان
ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس او بعكس صغراه
فقط ليرجع الى الثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الفرس
انسان او كبراه فقط ليرجع الى الثالث هكذا كل انسان حيوان ولا شيء
من الانسان بفرس والخامس نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجر بحيوان
فبعض الانسان ليس بحجر وبرهانه بعكس المقدمتين معا ليرجع الى الاول
او احداهما فقط ليرجع الى الثاني والثالث كالذي قبله ويزيد هذا انه
بالافتراض وهو ان يفرض بعض الحيوان الذي هو انسان معينا وليكن هو
الناطق مثلا فيصدق كليتان وهما كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان
فنضم الاولى منهما الى عكس كبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان
ولا شيء من الحيوان بحجر ينتج لا شيء من الناطق بحجر فان ضممت هذه النتيجة
كبرى الى المقدمة الثانية هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق
بحجر انتج من الثالث بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان ضممت عكس النتيجة
كبرى اليهما هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الحجر بناطق انتج من هذا
بعينه بعض الانسان ليس بحجر او ان ضممت النتيجة بعينها كبرى الى عكس

تلك المقدمتين ممكنا بعض الانسان ناطق ولا شيء من الناطق بحمار انتج من الاول
المطلوب بعينه فإن قلت جعلهم احد قياسي الافتراض من ذلك
الشكل بعينه يؤدي الى الاستدلال على كل شيء بنفسه وهو دور قلت
هو وان كان فيهم الاستدلال على كل شيء بنفسه لكنه رفعهم محذور الدور
لو لم يكن للمقدمة الاولى من الافتراض جزئين يتوقف بعضها على بعض ولكن
لما دل لنا انهم كالخلف والتعبير وعلم ان الخلف جار في جميع الضروب
كلها وهو كما مر فتضم نقيض النتيجة الى احد المقدمتين لينتج ما
ينافي الاخرى بتناقض او تضاد ولا يخلو الا من نقيض النتيجة ومن النتيجة من
وقد تقدم بيانه في الباب الاول ولا يخفى عليك اجراؤه في الجواب ص:
وتبع بعضهم غير الكلية الخ قوله كان تكون احد الخاصتين الخ
الاقرب ان تكون الكاف مستقصية اذ لا ينعكس من السوالب
الجزئية الا اثنان والاولى حذفها قوله اما اذا كانت الجزئية السالبة
الصغرى الخ مثال كون الجزئية السالبة الخاصة صغرى بعض
المستيقظ ليس بنائم ما دام مستيقظا لا دائما وكل كاتب بالفعل
مستيقظ ما دام كاتبا بعض النائم ليس كاتبا ما دام نائما لا دائما
وبرهانه بعكس الصغرى ليرجع الى رابع الثاني فينتج المطلوب
ممكنا بعض النائم ليس بمستيقظ ما دام نائما لا دائما وكل كاتب
مستيقظ ما دام كاتبا ومثال كون الجزئية كبرى كل كاتب متحرك الاصابع
بالاطلاق وبعض ساكن الاصابع ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع لا
دائما بعض متحرك الاصابع ليس بساكن الاصابع ما دام متحرك الاصابع
وبرهانه بعكس الكبرى ليرجع الى سادس الشكل الثالث فينتج
المطلوب ممكنا كل كاتب متحرك الاصابع وبعض الكاتب ليس بساكن
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما قوله وزاد الكاتبي الخ نقصوا في ضابطه

الانتاج

لانتاج الشكل الرابع وانه يحتوي على ثمانية اضرب فذلك ما زاده لا شيء
من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وبعض الانسان كاتب
ما دام انسانا فبعض ساكن الاصابع ليس بانسان ما دام ساكن
الاصابع لا دائما وبرهانه بعكس المقدمتين ليرجع الى الاول ممكنا
بعض الانسان كاتب ما دام انسانا ولا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع ما دام كاتبا لا دائما ثم عكس النتيجة وفي انتاج هذا الضرب
عندي نظر لكذب اللادوام في نتيجة ذلك المثال كما ترى والموجهات الثلاث
الاربع في كلامه هي الوجهيات الاربع المشروطتان والعرفيتان واذا
كانت الكبرى احد الوجهيات الاربع فلا اشكال في انتاج الخلط لان
النتيجة تخرج جزئية سالبة خاصة ولا محذور فيها وان كانت
الكبرى احد الاخصين فمنعه الكاتبي لان النتيجة تخرج ضرورية
لا دائمة او دائمة لا دائمة وكلاهما جمع بين متنافيين ونقل المحقق عن
صاحب الايضاح تجويز الخلط منهما وبينه انه لو الزم عشر شيء اهـ ع
التعميم مثلا اذا قلنا لا شيء من الكاتب بمنتقل ما دام ساكنا
لا دائما وبعض الباقي في حجرته ساكن بالضرورة او دائما انتج بعض المـ
المنتقل ليس بباق في حجرته لا دائما وبرهانه بعكس المقدمتين
ليرجع الى رابع الاول ممكنا بعض الباقي في حجرته ساكن بالضرورة او
دائما ولا شيء من الساكن بمنتقل ما دام ساكنا لا دائما فبعض
الباقي في حجرته ليس بمنتقل دائما لا دائما وكذا النتيجة ثم عكسها
الى المطلوب لانها من الخاصتين فتنعكس الى قولنا بعض المنتقل
ليس بباق في حجرته لا دائما والى هذا اشار المحقق بقوله وبرهانه
بانعكاسهما الى النتيجة واخ الخ بموضع من النتيجة وفي قولنا
مثلا بعض الباقي في حجرته ليس بمنتقل موجود لانها قضية مركبة

تقتضي وجود الموضوع كما مر وذلك لان صدرها سلب وعجزها وهي القضية
المعدولة من الاصل واما الثاني فقولنا بعض الانسان ليس بحجر منفصل بالاطلاق
نقيضه موجبة تقتضي وجود موضوعها وموضوعها الذي هو
الانسان هو موضوع صدرها ايضا موضوع هذه الجزئية الذي هو الانسان
هو موضوع الموجبة الجزئية التي تركب القياس منها ومن السالبة
الكلية. انعكس قولنا بعض الانسان في جهته ساكن بالضرورة او
ما دام موجودا لكونه التي هي النتيجة تقتضي وجود موضوعها
شيئان احدهما عجز [illegible] نقيضه موجبة جزئية تقتضي وجود
موضوعها كما قررنا قبل ولا خصوصية لهذه فان كل موجبة تقتضي
وجود الموضوع مطلقا ثانيهما كون موضوعها هو موضوع الموجبة
الموجبة التي في القياس السابق ولا كذلك تبع بل المفهوم مقتضى
صيرورة القياس من الشكل الاول كما مر وتدبره في المثال يتضح
لك وهذا معنى كلام المع وحاصله ان الاقترانات والضروب
المنتجة من هذا الشكل في الخمسة الاول وصحته كوا على عقم هذه
الثلاثة الاخر المذكورة كغيرها من باقي الضروب المتقدمة التي في
ذكر هذا المولف في الشرح من الاختلاطات الموجبة للعقم فاجاب
من يستنتجهما من المتاخرين [illegible] باق النقض [illegible] الاختلاف
انما يتضح لو ركب القياس من البسائط لاكنا نشترط في الشرطية
من هذه الضروب الثلاثة ان تكون احدى الخاصتين [illegible] لا يرد النقض
لان القضايا [illegible] هذا الشكل اذا كان يشترط فيها ان تكون منعكسة
كما ستعلم في الاختلاطات [illegible] تنعكس وان كانت [illegible] جزئية
انعكست [illegible] الضرب الرابع الشكل الثاني وانتاج المطلوب
بالبيان المذكور في الشكل الثاني وان كانت كبرى انعكستا ايضا

جع

يرجع الضرب الى [illegible] من الشكل الثالث وانتج ايضا البيان المذكور في
[illegible] السادس والسابع واما الثامن فبينه [illegible] الى الاول مع
[illegible] بالنسبة [illegible] جزئية وهي تنعكس الى المطلوب لكونها احدى
الخاصتين شرط ان كانت الكبرى في الثامن احدى الوصفيات
الاربع فهذا اشكال في الانتاج اذا ردتها الى الاول كما مر وان كانت
احدى الدائمتين وهو الذي يقول به صاحب الايضاح فلا شك
ان الانتاج بعد انما هو على فرض التسليم والا فالقياس الصادق
المقدمات لا يتركب من المتنافيات فان النتيجة كاذبة حتما
فيلزم لو تركب من مقدمات صادقة ان يصدق المتنافيان [illegible] الذي هو
وانه محال تنبيهات الاول صدر المع هو القياس بقوله
[illegible] القياس المعقول والملفوظ لان القول يطلق عليهما (ليشمل)
ولا يتحقق القياس الملفوظ لان الالفاظ من حيث هي الفاظ
لا تستلزم شيئا وانما تستلزم من حيث وجود معان معقولة
تستلزم فيها واما القول الاخير فلان [illegible] متميز المعنى
به المعقول فقط اذ المقدمات لا تستلزم شيئا [illegible] سواء (من الادلة واما [illegible])
عبر عنه بعبارة ام لا التنبيه الثاني رأينا فيما بلغنا من نسخ هذا
المختصر القياس قول مؤلف من قضيتين [illegible] الى القول [illegible] جنس
يشمل الاقوال التامة والناقصة الملفوظة والمعقولة كما مر
والقول [illegible] اصطلاحهم كما [illegible] الكتاب [illegible]
في ذي التاليف [illegible] ان المركب المؤلف [illegible]
[illegible] وهو المشهور وانما ذكر ليتعلق به المجرور [illegible]
قضية [illegible] التركيبية [illegible]
[illegible] القضية [illegible] لعكسها او عكس نقيضها

كالمغ وقول المع في الشرح بقولنا في حد تصورين ان قضيتان وهو يعني
الخ ان كان مع ذكر القول كالعبارة الثانية ذكر دائما بالقول وهو الجنس لما
التصوريين وان كان من غيره ذكر القول بعبارة اخرى لم يرسما الثالثة
الماعبر المع بالتصوريين ثم وسمهما بالقضيتين ولم يعبر بالمقدمتين
جزءاها يتميزان عن الزور لان المقدمات عندهم هي القضايا المجعولة
مادة قياس وقد اخذ القياس في تعريفها فلو اخذت في تعريفه
كان دورا الرابع قد علمت مما مر ان الحجة قياس واستقراء وتمثيل
وذلك لانه لا بد من مناسبة بين الحجة والمطلوب بان كان لاشتمالها
عليه فقياس نحو الخمر مسكر وكل مسكر حرام فالخمر حرام فمقصودنا
الخمر هو المطلوب وهو جزئي اشتملت عليه الحجة الكلية
وهو معنى قولنا القياس المنطقي هو الاستدلال بالكلي على
الجزئي والمراد بالجزئي الاضافي سواء كان حقيقيا ام لا ولذا يصرح
بعضهم بالمفهوم فيقول ان استدلال بالاعم على الاخص وقياس
منطقي وهو معنى قول الدنم ايضا واستشكل ما ذكر
بان الاوسط قد يكون مساويا للاصغر نحو كل انسان ناطق وكل ناطق
حساس وابعد المتحسا وبعض لا يعرف انه جزئي اضافي من الاخص
ولانه مندرج فيه لان معنى اندراج شيء في شيء هو ان يكون
الشيء شاملا له ولغيره كما مر ولذا قال البيضاوي واما ان
تستدل بالكلي على الجزئي او باحد المتساويين على الاخر ويسمى
قياسا واجيب بان الناطق في ذلك المثال مثلا معناه
شيء ثبت له النطق وهذا المفهوم اعم من الانسان ورد بانه لا يتاتى
في نحو كل ناطق انسان وكل انسان حيوان فالاحسن
ان يقال مع جمع القياس الى استفادة الحكم عن ذات الاصغر من ملاحظة

بمفهوم

بمفهوم الاوسع وهو اعم قطعا وان كان مفهوم الاصغر مساويا له كما في
المثالين المذكورين بل وان كانا اعم كما في قولنا بعض الحيوان انسان
وكل انسان ناطق وعلى هذا اصول الاقترانات الشرطية حيث
يستدل بعموم الاوضاع والتفاصيل على بعضها قال واما في القياس
الاستثنائي فلما تقتضي ذلك الا ان يرجع الى الشكل الاول فيقال
مضمون التالي امر تحقق ملزومه وكل متحقق ملزومه متحقق المقدم
امر انتفى لازمه وكل امر انتفى لازمه هو منتف الخ وان كان
لاشتماله عليها فاستقراء كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ بدليل الانسان والفرس والحمار وغيرها فقولنا كل
حيوان يحرك فكه الاسفل هو المطلوب وهو كلي اشتمل لما فيه من
العموم على الجزئيات المستدل بها على اثباته وفي اجزاء الحيوان في
هذا المثال مثلا وهو معنى قولنا الاستقراء هو الاستدلال بالجزئي
على كلي ثم ان الاستقراء ان كان تاما اي استقرينا فيه جميع
الجزئيات فهو نوع من القياس ويسمى القياس المقسم ويسير كم
في الاقيسة الا فتم اقيسة ان شاء الله تعالى وان كان بغير ر
اشتمال احدهما باشتراك يوجب المناسبة فتمثيل كقولنا الخل
حرام لجامع الاسكار بقولنا الخمر حرام جزئي وكذا الخمر جزئي
ولم يشتمل احدهما على الاخر وانما بينهما اشتراك في الاسكار
يوجب مناسبتهما في الحكم الذي هو الحرمة وهذا معنى قولنا التمثيل
استدلال بالجزئي على جزئي وقد تبين لك ان ما يتوصل به الى
المطلوب التصديقي يسمى حجة ثم حجه على خصمه اي غلبه لان المتمسك
به يغلب خصمه وهو ثلاثة انواع كما قررنا قياس ونحو التقرير وة
المساواة واستقراء وهو قولك استقريت البلاد تتبعتها

في حق فرقة مستعملها امورا وتعبيرا وهو من التشبيه لانه يشبه تشبيه شيء
بشيء، وهذه الجهة جنس والثلاثة انواع او نوع وتحته اصناف او مقولة
عليها بالتشكيك باعتبار التباين وتباين القياس وغيره، مع انه
اشتمل الجميع في الجهة ثلاثة اقوال القسم الخامس المنطقي ينقسم
الى فصلين ستقف عليها ان شاء الله تعالى الخامس استشكل ادخال
الوسط في الشكل الاول والرابع وذلك لان الوسط فيهما يكون محمولا
في احداهما موضوعا في الاخرى ولا شك انه اذا كان محمولا الماصدق
منه المفهوم واذا كان موضوعا فالمراد منه الذات فقد اختلف معناه
ولم يتحد واجيب بانا اذا قلنا كل ج ب فلا نعني ان مفهوم
ج هو ب تماما وانما ما صدق عليه ج هو مفهوم ب ~~من معناه ما صدق~~
~~عليه ج هو مفهوم ب~~ بل معناه ما صدق عليه ج هو ب اي صدق
وصدق عليه ب شيء اذا قلنا في الكبرى وكل ب ا فمعناه ما صدق
عليه ب هو ا فصار الوسط متحدا وانما يكون مختلفا ويرد الاعتراض ان
لو كنا نعني كل ما صدق عليه ج هو مفهوم ب وكل ما صدق عليه مفهوم
ب ا لكنه غير مراد وهو ظاهر الشارح وارد ايضا على الشكل الاول ان
العلم بالنتيجة فيه موقوف على العلم بصدق الكبرى الكلية التي من
جملة افرادها موضوعها موضوع النتيجة ~~ضرورة اشتمال الكبرى الكلية~~
~~التي من جملة افرادها موضوعها موضوع النتيجة~~ ضرورة اشتمال الـ
الكبرى على الصغرى وذلك مستلزم لتوقف النتيجة على نفسها
وكونها معلومة قبل ان تعلم وهو تناقض مثلا اذا قلنا كل انسان
حيوان وكل حيوان متحرك بالارادة فالحكم في الكبرى بالتحرك على الانسان
لانه من جملة افراد الحيوان وصار اثبات التحرك للانسان يجب
ان يكون معلوما قبل الاستنتاج لانه مادة ومجهولا لانه مطلوب

دليل

وهو باطل واجيب بان الادراك يختلف بحسب اختلاف الوصف المعتبر
به عن الذات فالتعبير عن الشيء بعينه تارة معلومية الحكم على الشيء
وتارة مجهوليته مثلا التحرك لذات الانسان في ذلك المثال من حيث
التعبير عنها بالحيوان معلوم ومن حيث التعبير عنها بالانسان مجهول
وهو الحق السابع جرى على الصفة اللغوية صغرى وكبرى وليس بعنوان كما هو الآن
يريدون بالاصغر والاكبر التفضيل على معنى من وانما يريدون بافعل معنى
فاعل او تفضيلا مطلقا بحيث المطابقة وان لم يجر بال ولا اضيف فيقال
اصغر وصغرى او اكبر وكبرى كما قال ابن ثابت كأن صغرى وكبرى من فقاقعها
حصباء در على ارض من الذهب وكما يقولون النحويون جملة صغرى او كبرى او الذي
والذي وضعوه فاعلة صغرى او كبرى الثامن ... الانتاج في
الاشكال الاربعة بحسب الكيف والكم واهمل شرطها بحسب الجهة
وهي الاختلاطات لكثرة تشعبها كما نبه عليه لانه مخصوص ان نرى
المهم من هذا الفن دون الزيادة المعضلة كما نبه عليه في صدر الكتاب ورأيت
ان لا بأس بذكر جملة منها في هذا التعليق على طريق الايجاز والتقريب تتميما
للفائدة لينتفع بها من يستشرف اليه ونقتصر في التقسيم على ارباب
القضايا المشهورة في الفن الثلاثة عشر اعني الضرورية المطلقة
والمشروطة العامة والوقتية والمنتشرة من الضروريات والدائمة المطلقة
والعرفيتين من الدوائم والممكنتين العامة والخاصة من الممكنات والمطلقة
العامة والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية من المطلقات
وترك البسائط التي زادها ... ويعلم احكامها منها
فلا حاجة الى اعتبارها حتى تكثر التقاسيم فنقول الاختلاطات هي
الاقيسة الحاصلة من خلط الموجهات بعضها مع بعض وقال ابن مرزوق
الاختلاطات في الاصطلاح هو القياس الذي اختلفت جهة مقدمتيه

لكونها احداهما ضرورية ودائمة والاخرى ممكنة او مطلقة وهما متغايرتان
في كل شكل يحتمل ثلاث عشرة نتيجة تضرب في مثلها فيحصل في كل
شكل مائة وتسعة وستون اختلاطا واذا قلنا لا نعني الا المختلطات
بالاطلاق الاختلاطات على جميعها تغليبا لان من جملتها ما اتفقت فيه
الجهتان ولنتكلم على كل شكل بحسب شرطه الانتاج باعتبار الجهة وبيان
جهة النتيجة وهو ضبط المختلطات لانها في اما الشكل الاول فشرطه
انتاجه ان تكون الصغرى فعلية لا ممكنة دون الكبرى فيه نعم اعلم ان كل ما
ثبت له الاوسط بالفعل ثبت له الاكبر وان لم الاوسط في الصغرى الثابت
بالامكان لم يلزم تعدي حكم الاكبر اليه اذ لا يلزم من صدق الامكان صدق
الفعل فصار الاوسط حكم غير متعد اصلا ولذا لو فرضنا ان زيدا ركب [illegible]
ولم يركب قط حمارا صدق كل حمار مركوب زيد بالامكان وكل مركوب زيد
فرس بالضرورة مع كذب كل حمار فرس لا بالضرورة ولا بالامكان وفعل
انه هذا ايضا مبني على ان صدق العنوان بالفعل في نفس الامر على راي
الشيخ [illegible] واما على انه بالامكان على راي الفارابي او بالفعل في
الذكر على راي اخر غير الشيخ فالممكنة تنتج صغرى في الشكل الاول ومن
تقع هذا الخطا في المعكوسات ثم اذا لم تنتج الممكنة صغرى سقطت
من ضرب ست وعشرون حاصلة من ضرب الممكنة في ثلاث عشرة
وبقي المنتج مائة وثلاثة واربعون حاصلة من ضرب احد عشر في
ثلاث عشرة كبرى فانتا واما بيان جهة النتيجة فيما فالكبرى
ان كانت من غير الوصفيات الاربع وذلك تسعة وتسعون
اختلاطا حاصلة من ضرب احد عشر صغرى فانه في تسعة كبرى فانتا
فهي ما هو في الوصفيات الاربع في النتيجة كالكبرى بعينها وان كانت
الكبرى احدى الوصفيات الاربع وذلك اربعة واربعون حاصلة من ضرب

احد عشر

احد عشر صغرى فانه في هذه الاربعة فالنتيجة كالصغرى الا انك اذا وجدت
في الصغرى قيد اللادوام او اللاضرورة حذفته وكذا ان وجدت فيهما ضرورة مخصوصة
بما غير موجودة في الكبرى حذفتها ثم تنظر في الكبرى فان كان فيها قيد
اللادوام ضممته الى جهة الصغرى فما كان هو النتيجة واذ قد عرفت هذا
تنظر في المطولات تركنا الخشية السآمة ولنضع لك جدولا يكشفها
وصورته كما ترى

| الصغرى / الكبرى | المشروطة العامة | العرفية العامة | المشروطة الخاصة | العرفية الخاصة |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| الضرورية المطلقة | ضرورية | دائمة | ضرورية لا دائمة | دائمة لا دائمة |
| الدائمة | دائمة | دائمة | دائمة لا دائمة | دائمة لا دائمة |
| المشروطة العامة | مشروطة عامة | عرفية عامة | مشروطة خاصة | عرفية خاصة |
| العرفية العامة | عرفية عامة | عرفية عامة | عرفية خاصة | عرفية خاصة |
| المطلقة العامة | مطلقة عامة | مطلقة عامة | وجودية لا دائمة | وجودية لا دائمة |
| المشروطة الخاصة | مشروطة عامة | عرفية عامة | مشروطة خاصة | عرفية خاصة |
| العرفية الخاصة | عرفية عامة | عرفية عامة | عرفية خاصة | عرفية خاصة |
| الوجودية اللادائمة | مطلقة عامة | مطلقة عامة | وجودية لا دائمة | وجودية لا دائمة |
| الوجودية اللاضرورية | مطلقة عامة | مطلقة عامة | وجودية لا دائمة | وجودية لا ضرورية |
| الوقتية | وقتية مطلقة | مطلقة وقتية | وقتية | وقتية لا دائمة |
| المنتشرة | منتشرة مطلقة | مطلقة منتشرة | منتشرة | مطلقة منتشرة لا دائمة |

وكيفية استخراجها ان تنظر اولا الصغرى بانها في طول الجدول وهي الضرورية
المطلقة مع اول الكبرى بانها في عرضه وهي المشروطة العامة فتنظر النتيجة
تحت النتيجة الاولى دائمة وهكذا تفعل في جميع الصغريات مع الكبرى
الاولى ثم تنتقل الى الكبرى الثانية وهي العرفية العامة فتنظر في

تحته في الجامعة وهي ضرورية ثم
تنتقل الى [illegible]
مع اول [illegible]
[illegible]

عليها جميع الصغريات ايضا وهكذا ان تم ليس ساير الجزاء الاتية ان شاء الله تعالى
وفيه استثناء بالضابط المذكور من احدى الوقتيتين مع احدى الخاصتين كبرى
لا دائمة او دائمة لا دائمة وهي على فرض التسليم اذ الانتاج بحسب الصورة وان
اختلفت المادة والا فالقياس لا يصدق على المتنافيات كاحدى الوقتيتين مع
احدى الخاصتين بل لا بد من كذب احديهما والا لزم صدق الملزوم مع كذب اللازم كما
مر نظيره وما فيه من الجزء الاول لا تختلف نتائجه بان تكون الكبرى احدى الوصفيات
الاربع وهو القسم الثاني واما الاول فلا تكون النتيجة فيه الا كالكبرى
بعينها ولا تختلف كما مر واما الشكل الثاني فالشرط في انتاجه امران الاول
ان تكون الصغرى احدى الدائمتين او تكون الكبرى احدى الست الدوائم ومعنى
هذا الشرط ان الصغرى ان كانت من غير الدائمتين وهي الاحدى عشرة الباقية
فلا تكون الكبرى الا من الدوائم الست وان كانت الكبرى من غير الست بان تكون
من السبع البواقي فلا تكون الصغرى الا احدى الدائمتين ولو انتفى هذا الشرط
لكانت الصغرى اما من الست غير الدائمتين واخصها المشروطة الخاصة او من
غير الست واخصها الوقتية وكانت الكبرى من غير الست واخصها الوقتية
ولا شك ان تركيب المشروطة الخاصة مع الوقتية لا ينتج لصدق قولنا لا
شيء من المنخسف بمضيء بالضرورة مادام منخسفا لا في وقت معين لا دائما وكل
قمر مضيء بالضرورة في وقت معين لا دائما وكل قمر مضيء بالضرورة في وقت معين لا
دائما مع كذب لا شيء من المنخسف بقمر ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل شمس مضيئة
لكان الحق السلب فعلم انه لا ينتج من الضرب الذي هو اخص وانه ينتج مما هو
اخص اولى الامر الثاني ان لا تستعمل الممكنة في هذا الشكل الا مع الضرورية المطلقة
والمشروطتين ومعناه ان الممكنة ان كانت صغرى فلا تكون الكبرى الا الضرورية المطلقة
او احدى المشروطتين وان كانت الممكنة كبرى فلا تكون الصغرى الا الضرورية
اما الاول فلانه لو كانت الصغرى الممكنة ولم تكن الكبرى ضرورية ولا احدى المشروطتين

لكانت

لكانت الكبرى اما من غير الست وقد علم من الشرط الاول ان الممكنة معها عقيمة
واما احدى الدوائم الثلاث وهي ايضا معها عقيمة اما مع الدائمة المطلقة فلانه
فللاختلاف الموجب للعقم لصدق قولنا كل رومي اسود بالامكان ولا شيء من
الرومي باسود دائما والحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من التركي باسود
دائما لكان الحق السلب واما مع العرفية العامة فلان الدائمة اخص
منها وكلما لا ينتج الاخص لا ينتج الاعم واما مع العرفية الخاصة فلان صدقها
معها عقيم اذ هي عرفية عامة وهي ايضا معها عقيم لانه لو كان الصغرى
مخالفا للصغرى في الكيف كان الجزء موافقا لها والموافقة في الكيف
مبطلة للانتاج هاهنا كما علمت فلم يعقم مع الممكنة كل من جزئي هذه المركبة
عقيم نحو عقيما معها اذ لو انتج بها انتاج المركبة مع قضية اخرى انتاج احد
جزئيها معها او بعضها عن انتاج شيء من جزئيها واما الثاني فلانه لو
كانت الكبرى ممكنة ولم تكن الصغرى ضرورية لكانت دائمة لان غير
الضرورية والدائمة فقط وفي الشرط الاول انه لا ينتج الا مع احدى
الست لكن انتاجها مع الدائمة ايضا باطل للاختلاف الموجب للعقم
لصدق قولنا كل رومي ابيض دائما ولا شيء من الزنجي ابيض بالامكان والحق
الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من التركي ابيض بالامكان كان الحق
السلب والمنتج من هذا الشكل اربعة وثمانون لان الحاصل في الاول اسقط منه
سبعة وسبعين حاصلة من ضرب احدى عشر صغريات وهي غير الدائمتين
في سبع كبريات وهي غير الست الدوائم والحاصل في الثاني اسقط منه ثمانية احدى عشرين
والممكنتين صغريين مع الدائمة والعرفيتين والممكنتين كبريين مع الدائمة واما
جهة النتيجة فيه فلانه ان كانت احدى مقدمتيه ضرورية او دائمة فالنتيجة
دائمة والا فالنتيجة كالصغرى محذوفا منها قيد اللادوام واللاضرورة ومحذوفا
منها الضرورة وصفية كانت او وقتية وهذا هو جهة ما يكتشف ما تختلف

نتائجه من ذلك وصورته

| صغرى / كبرى | مشروطة عامة | مشروطة خاصة | عرفية عامة | عرفية خاصة |
|---|---|---|---|---|
| مشروطة عامة | عرفية ع | | | |
| عرفية عامة | | | | |
| مشروطة خاصة | | | | |
| عرفية خاصة | | | | امة |
| مطلقة عامة | مطلقة عا | | | |
| وجودية لا دائمة | | | | |
| وجودية لا ضرورية | | | | مة |
| وقتية | مطلقة وقتيـ | | | ـة |
| منتشرة | مطلقة منتشـ | | | ـرة |
| ممكنة عامة | ممكنة عا | | | مة |
| ممكنة خاصة | | ـن | عقيم | |

وقد علمت مما مر وجه النظر فيه مما قبل المطلقة ينتج عرفية عامة
والمطلقات الثلاث تنتج مطلقة عامة والممكنتان مع العامتين لا
ينتجان ولذا كتب في جانبهما عقيمة وغير ذلك معلوم واما الشكل
الثالث فشرطه في انتاجه كالاول ان تكون صغراه فعلية اذ لو كانت ممكنة
لما انتج للاختلاف فانه لو فرضنا ان زيدا ركب الفرس دون الحمار وعمرا ركب الحمار
دون الفرس لصدق كل ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان ولا شيء مما
هو مركوب زيد فيبغل بالضرورة كان الحق السلب ويذا ايضا علي ما تقدم
في العنوان ويسقط بمقتضي هذا الشرط ستة وعشرون اختلاطا حاصلة
من ضرب الممكنتين صغرى في ثلاثة عشر والمنتج منه كالاول مائة وثلاثة

واربعون

وقد يمنع في هذا المثال صدق قولنا لا شيء مما هو مركوب زيد بحمار بالضرورة
والحق الايجاب ولو قلنا بدل الفرس
والحمار لم يرد ...

١٤٢ عشر

واربعون واما النتيجة فهي كالشكل الاول ايضا ان كانت كبراه غير الوصفيات
الاربع فالنتيجة كالكبرى بعينها وان كانت احد الوصفيات فالنتيجة
كعكس الصغرى محذوفا منه اللادوام ان فيد به العكس ومضموما اليه اللادوام
الكبرى ان قيدت به بأن تكون احد الخاصتين وهاكم جدولا يكشف عنه ما
تحتمل نتائجه وهذه صورته

| صغرى / كبرى | المشروطة العامة | العرفية العامة | المشروطة الخاصة | العرفية الخاصة | |
|---|---|---|---|---|---|
| الضرورية | مطلقة حين | | حينية لا | | |
| الدائمة | | | | | |
| المشروطة العامة | | | | | |
| العرفية العامة | | | | | |
| المشروطة الخاصة | | | | | |
| العرفية الخاصة | | ـية | ـمة | | |
| المطلقة العامة | | | وجودية لا د | | |
| الوجودية اللادائمة | مطلقة عا | | | | |
| الوجودية اللاضرورية | | | | | |
| الوقتية | | | | | |
| المنتشرة | | ـمة | | ـمة | |

واما الشكل الرابع فمن شرطه له ثمانية اضرب يشترط له خمسة امور
الاول ان يكون من الفعليات اذ لو كان من الممكنات ما انتج للاختلاف اما
ان كانت الممكنة صغرى فلصدق قولنا في الفرض المذكور كل ما هو مركوب زيد
بالامكان وكل حمار فهو بالضرورة والحق السلب ولو قلنا كل ما هو مركوب
بالامكان وكل صاهل هو بالضرورة كان الحق الايجاب واما ان كانت الكبرى ا

بالصرف قولنا كل من كوب زيد في سر بالضرورة وكل حيوان من كوب زيد في بالامكان والحق الشلب ولو قلنا بدل الكبرى وكل صاهل من كوب زيد بالامكان كان الحق الايجاب هذا ان كانت الممكنة موجبة واما ان كانت سالبة فيتم هو بالشكل الثاني لعدم انعكاسها الامر الثاني ان تكون الصغرى السالبة المستعملة فيه من المنعكسات وهي الدوائم الست اذ لو كانت من غيرها لم تنتج لان اخص غير الست وهو الوقتية لا ينتج اما ان كانت صغرى بالصرف فولنا لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكل ذي محو فهو بالضرورة والحق الايجاب ولو قلنا لا شيء من المنخسف بمضيء بل ان بالضرورة وقت الانخساف لا دائما وكل ذي حو منخسف بالضرورة كان الحق الشلب واما ان كانت كبرى بالصرف فولنا كل منخسف ممدوذ ومحو بالضرورة ولا شيء من القمر بمنخسف بالتربيع لا دائما والحق الايجاب ولو قلنا كل كاتب بالفعل مستيقظ بالضرورة ولا شيء من النائم بكاتب بالفعل وقت النوم لا دائما كان الحق الشلب الامر الثالث ان يصدق الدوام على الصغرى في الضرب الثالث بان تكون ضرورية او دائمة او تكون كبراه من الدوائم الست اذ لو لم تكن الصغرى احد الامرين بان تكون احد الوصفيات الاربع ولم تكن الكبرى احد الست بان تكون احد السبع الموافق لم ينتج لان اخص الضروب وهو المركب من المشروطة الخاصة صغرى والوقتية كبرى عقيم لصدق قولنا لا شيء من المنخسف بمضيء بالاضاءة القمرية بالضرورة ما دام منخسفا لا دائما وكل قمر منخسف بالتوقيت لا دائما مع كذب النتيجة الامر الرابع ان تكون صغرى الضرب السادس والثامن احدى الخاصتين وكبراه مما من الدوائم الست لتنعكس صغرى الضرب السادس بما يرجع الى الثاني ونتيجة الثامن الى المطلوب بعرده الى الاول بالتبديل وقد تقدم وهذا من كلام المصنف بمراجعة الامر الخامس ان تكون صغرى

الضرب

الضرب السادس والثامن احدى الخاصتين وكبراه مما من الدوائم الست لتنعكس صغرى السادس فيرجع الى الثاني ونتيجة الثامن الى المطلوب بعرده الى الاول بالتبديل وقد تقدم وهذا من كلام المصنف بمراجعة الامر الخامس ان تكون صغرى الضرب السابع فعلية وكبراه احدى الخاصتين ليرجع الى الشكل الثالث بعكس كبراه وهذا تقدم ايضا فمراجعه والمنتج ايضا بين الاولين مائة واحد وعشرون اختلاطا حاصلة من ضرب الفعليات الاحد عشر في مثلها وفي الضرب الثالث ستة واربعون لان صغراه لما كانت سالبة لا تكون الا من الست الدوائم لتنعكس وهي اما الدائمتان مع احد عشر كبرياتها باثنين وعشرين واما الوصفيات الاربع مع الست الدوائم كبريات باربعة وعشرين فتلك ستة واربعون وفي الرابع والخامس ستة وستون لان كبرى كل منهما سالبة فلا تكون الا من الدوائم لتنعكس فتضرب الست كبريات في احد عشر صغريات بستة وستين وفي السادس والثامن اثنا عشر حاصلة من ضرب الخاصتين في الست وفي السابع اثنان وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين في الست وفي السابع اثنان وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين احد عشر صغريات والات فلا يخفى عليك العقيم من كل ضرب وهو ما سوى المعروف فيهم واما جهة النتيجة ففي الضربين الاولين ان كانت الصغرى ضرورية او دائمة او كانت الكبرى من كلية من الدوائم الست فالنتيجة عكس الصغرى والا فمطلقة عامة وفي الثالث ان كانت احدى مقدمتيه ضرورية او دائمة فالنتيجة دائمة والا فعكس الصغرى مكررا ذلك القيد وعليه اذا كانت صغرى من الضرب احدى الخاصتين انتج موجبة لا دائمة في البعض اذ هي عكسها كما مر في العكس وبا شرحه ايضا هو جهة للمؤلف عكس الصغرى مجزوما منه فيه اللادوام وبعد زيادة من الناسخ وفي الضرب الرابع والخامس ان كانت الكبرى ضرورية او دائمة

دائمة بالنتيجة دائمة والا بعكس الصغرى دائمة وما منه فيه اللادوام ولم احد
هذا الفرع في شرح المتن المذكور لنفسه فعلى ان كلامه مقلوب وكان كتبها
في الطرة فادخله الناسخ في غير محله وفي الضرب السادس كما في الشكل الثاني
بعد عكس الصغرى اي رجوعه اليه بذلك وفي السابع كما في الشكل الثالث
بعد عكس الكبرى لرجوعه اليه بذلك وفي الثامن عكس نتيجة الشكل
الاول بعد التبديل لرجوعه اليه تبديل المقدمتين وهاهي جدول الاقيسة
المختلطة جدول الضربين الاولين




جدول الضرب الثالث

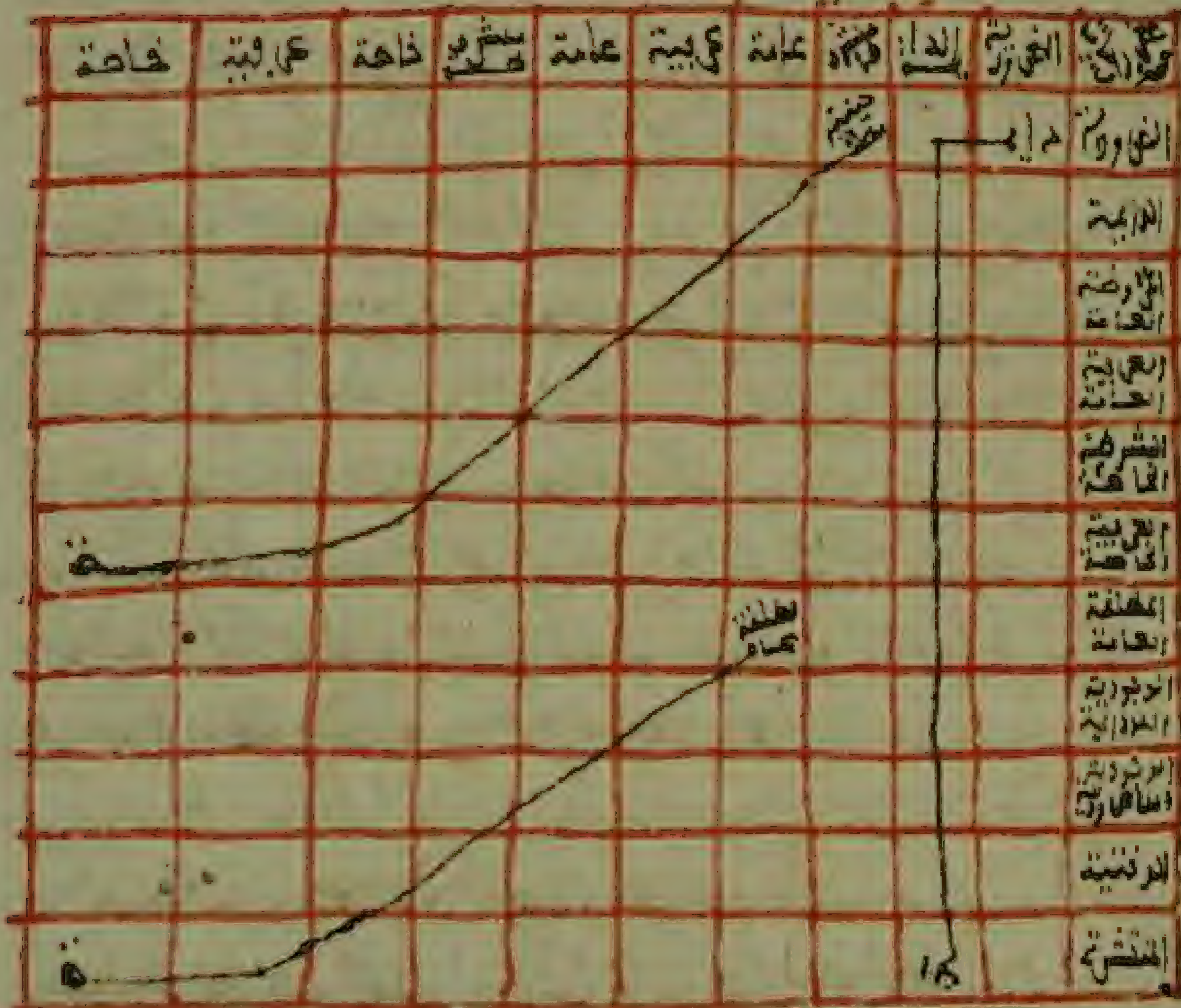








جدول الضرب السابع




جدول الضرب السادس والثامن

| محصورات حقيقية | الضرورية | الدائمة | المشروطة | العرفية العامة | [illegible] | [illegible] |
|---|---|---|---|---|---|---|
| مشروطة خاصة | عرفية خاصة | | عرفية عامة | المشروطة العامة | | |
| عرفية | | | | | | ة |
| خاصة | | ة | | | | |

جدول الضرب الرابع

| | | | | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| [illegible] | | سة | | | | [illegible] | دائما | | | سم | |
| [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | | | |
| محصورات حقيقية | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | المطلقة العامة | [illegible] | [illegible] | الوجودية اللاضرورية | الوجودية اللادائمة | المنتشرة |

ص واما القياس الشرطي الخ **قوله** ستة اقسام الخ يعني الاصلية ستة اقسام اذا لم تعتبر بين المنفصلات انواعها واذا اعتبرته كانت تسعة اقسام باعتبار التقسيم والاخيرة حقيقيتان مانعتا جمع مانعتا خلو حقيقية ومانعة جمع حقيقية ومانعة خلو مانعة جمع ومانعة خلو وبالعكس في الثلاثة **قوله** او لازم الصغرى مع لازم الكبرى الخ يعني انه لما كانت لوازم منفصلات القياس بعض متصلات وفرمان كل متصلة لزمها متصلة اخرى انها بنفسها في المقدم والكم وتناقضها في التالي والكيف ذكر ان الناظم اذا ركب فيما منها من لازم الصغرى وكلازم الكبرى وفي نحوه على صورة منتجة يلتم من اللازم وبالذات بقضية اخرى ثم من هذا مر لعله يكون مع الاول على تاليف منتج او يضم لازم الصغرى او جاء بلازم مركبة اما مع لازم الكبرى او مع لازم ولازمه وذكر ايضا ما يتضح وسيتضح لك عند التمثيل ان شاء الله تعالى وقد اقتصر المؤلف في كتبه من التمثيل على وضع الحقيقيتين لان النظر بينهما يتضمن النظر في سائر الاقسام

الانفصال

الاقسام لتضمنها منع الجمع ومنع الخلو واشترط ان تكون اجزاء المنفصلتين كلية موجبة اذ لو كانتا جزئيتين معا لكانت لوازمهما جزئية ايضا ولا انتاج عن جزئيتين بشيء من الاشكال ولو كانتا سالبتين بما حقيقيتان معا استلزمتا موجبتين وتتضح لك على الانفصال التسعة السالفة جدولا واحدا اشتملتا بالمواد ليسهل عليك النظر فيهما وبالله تعالى التوفيق الاول من حقيقيتين ومثاله دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا ودائما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل

| منفصلة حقيقية صغرى | منفصلة حقيقية كبرى |
|---|---|
| دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا | ودائما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل |
| كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا كلما لم يكن حادثا ... كلما لم يكن الموجود قديما كان حادثا كلما لم يكن حادثا كان قديما | كلما كان الموجود حادثا لم يكن غنيا كلما كان غنيا لم يكن حادثا كلما لم يكن حادثا كان غنيا كلما لم يكن غنيا كان حادثا |
| لوازم المنفصلة الحقيقية صغرى | لوازم المنفصلة الحقيقية كبرى |

فنقول بين اللازم الاول من لوازم الصغرى مع اللازم الاول من لوازم الكبرى هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود حادثا لم يكن غنيا عن الفاعل ونتيجة في الخامس على صورة الشكل الاول لا لانه عقيم لعدم اتحاد الوسط ثم مع لازم الكبرى الثاني هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا فنتيجة على صورة الشكل الثاني لا انه عقيم لاتحاد الكيف ثم مع الثالث هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود حادثا كان غنيا عن الفاعل فنتيجة على صورة الشكل الثالث ونتيجة كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ومع الرابع هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود غنيا من الفاعل كان حادثا فنتيجة

١٤٥

بما صورة الثاني الا انه صغير لعدم اتحاد الوسط واختلاف الكيف فتامل
ان شئت بدلائه صورا الى ابع وهو ليحصل البتة اذا لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل
لم يكن حادثا فتضم اليه اللازم الاول وعكس نقيض الثاني ليحصل قولنا اذا كان
الموجود حادثا لم يكن غنيا عن الفاعل ومن ذلك معنى الترخ في لازم اللازم ثم
تنتج ايضا اللازم الثالث من لوازم الصغرى مع جميع لوازم الكبرى على نحو
ما مر وهكذا حتى تعرض كل لازم من لوازم الصغرى وهكذا تفعل في كل ما ياتي
من الانفصال القسم الثاني من مانعة جمع ومثاله دائما اما ان يكون
الموجود جوهرا واما ان يكون عرضا ودائما اما ان يكون الموجود عرضا واما ان يكون
قائما بنفسه وصورته

| مانعة جمع صغرى | مانعة جمع كبرى |
| --- | --- |
| دائما اما ان يكون الموجود جوهرا واما ان يكون عرضا | ودائما اما ان يكون الموجود عرضا واما ان يكون قائما بنفسه |
| كلما كان الموجود جوهرا لم يكن عرضا<br>كلما كان الموجود عرضا لم يكن جوهرا | كلما كان الموجود عرضا لم يكن قائما بنفسه<br>كلما كان الموجود قائما بنفسه لم يكن عرضا |
| لازمتا مانعة الجمع الصغرى | لازمتا مانعة الجمع الكبرى |

ولا يخفى عليك النظر فيما ما سبق ولا نطيل به الثالث مانعتي خلو
ومثاله دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود ودائما
اما ان يكون الجسم غير اسود واما ان يكون غير احمر وصورته

| مانعة خلو صغرى | مانعة جمع كبرى |
| --- | --- |
| [illegible] | ودائما اما ان يكون الجسم اسود او غير احمر |
| دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود | كلما كان الجسم اسود كان غير احمر كلما كان احمر كان غير اسود |
| لازمتا مانعة الخلو صغرى | لازمتا مانعة الخلو كبرى |



١٥٤٦

الرابع من حقيقية ومانعة جمع ومثاله دائما اما ان يكون اللون ليس بياضا
واما ان يكون مفرقا للبصر ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون
اسود وصورته

| حقيقية صغرى | مانعة جمع كبرى |
| --- | --- |
| دائما اما ان يكون اللون ليس بياضا او مفرقا للبصر | ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر او اسود |
| كلما كان اللون ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما كان مفرقا للبصر كان بياضا كلما كان بياضا كان مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر لم يكن بياضا | كلما كان اللون مفرقا للبصر لم يكن سوادا<br>وكلما كان سوادا لم يكن مفرقا للبصر |
| لوازم المنفصلة الحقيقية | لوازم مانعة الجمع |

الخامس من مانعة جمع وحقيقية عكس ما قبله ومثاله دائما اما ان يكون اللون
سوادا واما ان يكون مفرقا للبصر ودائما اما ان يكون مفرقا للبصر واما ان يكون
ليس بياضا وصورته

| مانعة جمع صغرى | حقيقية كبرى |
| --- | --- |
| دائما اما ان يكون اللون سوادا واما ان يكون مفرقا للبصر | ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر او لا بياضا |
| كلما كان اللون سوادا لم يكن مفرقا للبصر وكلما كان مفرقا للبصر لم يكن سوادا | كلما كان اللون مفرقا للبصر كان بياضا كلما كان بياضا لم يكن مفرقا كلما لم يكن مفرقا كان لا بياضا |
| لازمتا مانعة الجمع صغرى | لوازم حقيقية كبرى |

السادس حقيقية ومانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون اللون
مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا ودائما اما ان يكون اللون ليس
بياضا واما ان يكون ليس سوادا وصورته

| حقيقية صغرى | مانعة خلو كبرى |
| --- | --- |
| دائما إما أن يكون [illegible] وإما أن يكون ليس [illegible] | ودائما إما أن يكون ليس بياضا وإما أن يكون ليس سوادا |
| كلما كان اللون [illegible] كان بياضا [illegible] كان ليس بياضا [illegible] كان [illegible] | كلما كان اللون بياضا كان ليس سوادا كلما كان ليس سوادا كان ليس بياضا |
| تلازم الحقيقية الصغرى | لازمتها مانعة الخلو الكبرى |

السابع من مانعة خلو وحقيقية عكس ما قبله ومثاله دائما إما أن يكون اللون ليس سوادا وإما أن يكون ليس بياضا ودائما إما أن يكون ليس بياضا وإما أن يكون [illegible] وصورته

| مانعة خلو صغرى | حقيقية كبرى |
| --- | --- |
| دائما إما أن يكون اللون ليس سوادا وإما أن يكون ليس بياضا | ودائما إما أن يكون اللون ليس بياضا أو [illegible] |
| ولما كان اللون ليس [illegible] كان ليس سوادا كلما كان بياضا كان ليس سوادا | كلما كان اللون ليس بياضا [illegible] كلما كان اللون [illegible] كان بياضا كلما كان اللون بياضا [illegible] لم يكن بياضا |
| لازمتها مانعة الخلو الصغرى | تلازم الحقيقية الكبرى |

أو بياضا

الثامن من مانعة جمع ومانعة خلو ومثاله دائما إما أن يكون زيد في الأرض البرية وإما أن يكون في الماء البحري ودائما إما أن يكون في الماء البحري وغير غريق وصورته

| مانعة جمع صغرى | مانعة خلو كبرى |
| --- | --- |
| [illegible] | [illegible] |
| كلما كان في الأرض البرية لم يكن في الماء البحري وكلما كان في البحري لم يكن في البرية | كلما لم يكن في البحر كان غير غريق كلما كان غريقا كان في البحري |
| لازمتها مانعة الجمع الصغرى | لازمتها مانعة الخلو الصغرى |

ودائما إما أن يكون في البحر أو غير غريق

التاسع



التاسع من مانعة خلو ومانعة جمع عكس ما قبله ومثاله دائما إما أن يكون زيد غير غريق وإما أن يكون في الماء البحري ودائما إما أن يكون في الماء البحري أو في الأرض البرية وصورته

| مانعة خلو صغرى | مانعة جمع كبرى |
| --- | --- |
| دائما إما أن يكون زيد غير غريق أو في البحر | ودائما إما أن يكون في البحر أو في الأرض البرية |
| كلما كان غريقا كان في البحر كلما لم يكن في البحر كان غير غريق | كلما كان في البحر لم يكن في الأرض البرية كلما كان في الأرض البرية لم يكن في الماء البحري |
| لازمتها مانعة الخلو الصغرى | لازمتها مانعة الجمع الكبرى |

وهذا الحكم في القياس الذي كتب الخ قوله لو منعتها المتصلات الأربع إذ كانت حقيقية الخ المراد بالمتصلات الأربع وضع المقدم ليس تقع التالي ووضع التالي ليس تقع المقدم ورفع المقدم ليس وضع التالي ورفع التالي ليس وضع المقدم والذي المتصلات الأربع [illegible] ما ذكر في الاستثنائيات وقد تقدم تقريره وإن كانت مانعة جمع لزمتها الأوليان فقط وهما استثناء عين المقدم لنقيض التالي والعكس ومثال الحقيقية مع المتصلة من المواد كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودائما إما أن يكون الموجود غنيا عن الفاعل وإما أن يكون حادثا ومثال مانعة الجمع معها كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا ودائما إما أن يكون الشيء حيوانا وإما أن يكون حجرا ومثال مانعة الخلو معها كلما كان الجسم أبيض كان ليس أسود ودائما إما أن يكون الجسم ليس أسود وإما أن يكون ليس أحمر وهذا إذا كانت الصغرى موجبة وإن كانت سالبة فمثال الأولى ليس البتة إذا كان الموجود قديما كان حادثا ودائما إما أن يكون الموجود حادثا وإما أن يكون غنيا عن الفاعل ومثال الثانية ليس البتة إذا كان الجسم أبيض كان أسود ودائما

ومانعة الخلو في هذا الأخير لازمة فقط وهما استثناء نقيض المقدم [illegible] التالي والعكس ومثال الخ

اما ان يكون الجسم اسود واما ان يكون احمر ومثال الثالثة ليس البتة اما اذا كان
الحيوان في الارض البرية كان في الماء البحري ودائما اما ان يكون الحيوان في الماء
البحري واما ان يكون غير غريق فهذه ستة اقسام قوله واما اذا كان
الاشتراك في المقدم الخ هذا هو القسم الثاني في كلام المؤلف وتكون فيه
ستة اقسام كالذي قبله باعتبار الحقيقي ومنع الجمع ومنع الخلو والايجاب
والسلب في المتصلة مثال الاول كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل
ودائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا ومثال الثاني كلما كان
الشيء انسانا كان حيوانا ودائما اما ان يكون انسانا واما ان يكون
حجرا ومثال الثالث كلما كان اللون ليس بياضا كان غير مفرق للبصر
ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا هذا اذا
كانت المتصلة موجبة واما ان كانت سالبة فمثال الاول ليس البتة
اذا كان الموجود قديما كان مفتقرا الى الفاعل ودائما اما ان يكون الموجود
قديما واما ان يكون حادثا ومثال الثاني ليس البتة اذا كان الشيء
انسانا كان حجرا ودائما اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون فرسا
ومثال الثالث ليس البتة اذا كان اللون ليس بياضا كان مفرقا
للبصر ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا فهذه
اثنا عشر قسما في كلام المؤلف كلها واضحة قوله واما ان كانت الكبرى
المنفصلة سالبة يعني ان جميع ما تقدم من الاقسام الاثني عشر هو كله
فيما اذا كانت المنفصلة الكبرى موجبة وهي تنتج بشرطها السابق
من غير تفصيل واما اذا كانت المنفصلة سالبة فيجب ايضا ان تكون حقيقية
ومانعة جمع ومانعة خلو وتكون المتصلة معها ايضا موجبة وسالبة
وتكون العشر كما تقدم ايضا اما في تالي المتصلة واما في مقدمها فتكون اثني
عشر قسما اخرى ولا يخفى عليك تمثيلها مما سبق لانا اذا قلنا

مثلا

١٤٩

مثلا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا وليس البتة اما ان يكون الشيء
انسانا واما ان يكون ناطقا وليس البتة اما ان يكون الشيء حيوانا واما
ان يكون حجرا فيمكنك ان تجعل هذه المنفصلة حقيقية او مانعة جمع او
مانعة خلو لصدق الجميع بهذا المثال وبكل مثال من الاثنين والعشرين
صورة تركنا وضعها اكتفاء بالصورة التي وضع المؤلف لبعض الباقي منها
وهذه الاثنا عشر الاخيرة ليس كلها منتجا بل منها المنتج وهو
اقسام مانعتي الجمع والخلو ومنها العقيم وهو اقسام الحقيقي
وانما انتجت مانعة الجمع والخلو الستة التي لان كلا منهما يستلزم
متصلتين اما مانعة الجمع فتستلزم متصلتين من عين احد طرفيها
ونقيض الآخر لان سلب منع الجمع بين امرين يقتضي سلب ملزومية
احدهما لنقيض الآخر سلبا كليا اذ لو استلزم احدهما نقيض الآخر
يوما ما لكان بينهما منع الجمع والا اجتمع النقيضان مثلا اذا قلنا
ليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون ناطقا بمعنى
انه لا يمتنع اجتماعهما استلزم ذلك منه صادقتين وهما ليس البتة
اذا كان انسانا لم يكن ناطقا وليس البتة اذا كان ناطقا لم يكن انسانا
واما مانعة الخلو فتستلزم متصلتين من نقيض احد طرفيها وعين الآخر لان
سلب منع الخلو بين امرين يقتضي سلب ملزومية نقيض احدهما لعين
الآخر سلبا كليا اذ لو استلزم لكان متى ارتفع احدهما وجد الآخر
وهو منع الخلو المسلوب فاذا اعتبرنا في المثال السابق انه لا يمتنع الخلو
بين الانسانية والناطقية استلزم ذلك المثال ايضا متصلتين وهما
ليس البتة اذا لم يكن انسانا كان ناطقا وليس البتة اذا لم يكن ناطقا
كان انسانا بخلاف الحقيقية فانها لا تستلزم شيئا لان سلب العناد
الحقيقي بين امرين اعم من سلب منع الجمع والخلو ومن سلب الانفصال بينهما

أو بين عين أحدهما ونقيض الأخص وإن قلت قد اشتمل المثال المذكور
أربع متصلات من عين أحد الطرفين ونقيض الأخص ومن نقيض أحدهما وعين
الأخص وفي صورة الحقيقية فمن أين يكون لنا الاطلاع أن الحقيقية أيضا يستلزم
قلت إنما ذلك حيث اتفق أن صدق الحقيقية وصدق معه منع الجمع
ومنع الخلو المستلزمان ويتوهم أن الحقيقية هو الذي استلزم ونوافق
لمثال يختص بالحقيقية ويشترك فيها هو بما لم يجد لك الأقران انك
تقول ليس البتة إما أن يكون الشيء أسود وإما أن يكون أبيض
مع أنها حقيقية وهي صادقة ولا تستلزم ليس البتة إذا كان أسود
لم يكن أبيض ولا العكس وتقول ليس البتة إما أن يكون الشيء غير
أسود وإما أن يكون غير أبيض مع أنها حقيقية ولا تستلزم ليس البتة
إذا كان الشيء غير أسود كان غير أبيض ولا العكس فإن قلت
للحقيقية السالبة ثلاثة أمثلة وهي المتنافية في المثال
الأول استلزمت أربع متصلات كما مر وفي الثاني تستلزم متصلتين وفي
الثالث كذلك وقد لخصتها أقسام الحقيقية السالبة لأنه
لا تصدق سالبة الانفصال إلا شيء من منع الجمع والخلو كالمثال الأول،
أو لا منع خلو كالمثال الثاني أو لا منع جمع كالمثال الثالث وقد استبان
بما مر أن أقسام متصلات قطعا فالحقيقية حتى لا محالة مستلزمة
قلنا نعم غير أنا نعلم أن اللازم منه العموم هو الذي لا يختلف في شيء
من الحالات عن ملزومه ولا لازم للحقيقية السالبة على هذه الحالة
إذ تارة تستلزم من عين أحد الطرفين ونقيض الأخص والعكس وتارة لا بد
من عين أحدهما ونقيض الأخص فقط أو بالعكس فقط فوجب أن نعم
لا جرم أهملنا بيانها وعدم اطراد [illegible] غير مستلزمة حيث كما في العكوس
وغيرها قوله وإما أن كانت المتصلة فيه القضية الخ هذا هو القسم

الثاني

الثاني وهو ما تكون فيه المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى عكس الأول
ويتنوع أيضا باعتبار الشركة في المقدم والتالي وكون الصغرى والكبرى
موجبتين وسالبتين إلى أربعة وعشرين قسما كالذي قبله وينقسم
هو أيضا قسمين كما ذكرنا القسم الأول ما تكون فيه الشركة في التالي
والمنفصلة فيه إما أن تكون موجبة أو سالبة وكلاهما إما حقيقية
أو مانعة جمع أو مانعة خلو والمتصلة الكبرى أيضا إما موجبة أو
سالبة ومثال المنفصلات الموجبات دائما إما ا ب وإما ج د وكلما
كان ج د فهـ ز وليس البتة إذا كان ج د فهـ ز ومثال السوالب
ليس البتة إما ا ب وإما ج د وكلما كان ج د فهـ ز وليس البتة إذا كان
ج د فهـ ز وصورته ـــــــــــ هي

| منفصلتان صغريان | متصلتان كبريان |
|---|---|
| دائما إما ا ب وإما ج د وليس البتة إما ا ب وإما ج د | كلما كان ج د فهـ ز ليس البتة إذا كان ج د فهـ ز |
| كلما كان ا ب فليس ج د كلما كان ج د فليس ا ب كلما كان ليس ا ب فج د كلما كان ليس ج د فا ب | لازمة المتصلة الموجبة ليس البتة إذا كان ج د فليس هـ ز |
| ليس البتة إذا كان ا ب فليس ج د ليس البتة إذا كان ج د فليس ا ب ليس البتة إذا لم يكن ا ب فج د وليس البتة إذا لم يكن ج د فا ب | لازمة المتصلة السالبة كلما كان ج د فليس هـ ز |

ومثال الحقيقية الموجبة من المواد دائما إما أن يكون الموجود قديما
وإما أن يكون حادثا وكلما كان الموجود حادثا كان مفتقرا وليس
البتة إذا كان حادثا كان غنيا ومثال مانعة الجمع دائما إما
أن يكون هذا الشيء إنسانا وإما أن يكون فرسا وكلما كان فرسا
كان حيوانا وليس البتة إذا كان فرسا كان جمادا ومثال مانعة الخلو

قف

دائما اما ان يكون هذا الشيء لا انسانا او حيوانا وكلما كان حيوانا كان متحركا
وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال السوالب ليس البتة اما ان يكون
الشيء انسانا واما ان يكون ناطقا وكلما كان ناطقا كان حيوانا وليس
البتة اذا كان ناطقا كان جمادا ولك ان تعتبر المنفصلة حقيقية او مانعة جمع
او مانعة خلو غير انه ان كانت مانعة جمع او مانعة خلو انتج القياس لا سالبة
كل منهما متصلتين كما مر وان كانت حقيقية كان عقيمها العقيم استثنى منها
شيئا فبقي اثنا عشر قسما وقد علمت ان اقسام الموجبات ينتج القياس
معها كلها في الجملة واقسام السوالب ينتج منها في الجملة اربعة فقط
اقسام مانعة الجمع والخلو فبقي منها اثنان قسما الحقيقية على ما مر
في القسم الاول من التفصيل القسم الثاني ما تكون فيه الشركة في المقدم
والمنفصلة فيه ايضا اما موجبة او سالبة حقيقية او مانعة جمع او مانعة
خلو والمتصلة ايضا موجبة وسالبة ومثالها دائما اما اب واما جد
او ليس البتة اما اب واما جد وكلما كان اب فهز او ليس البتة اذا كان
اب فهز ولا يخفى عليك وضع صورتها في الجمع او الخلو بعد ان شيئت
ومثال الحقيقية الموجبة من المواد دائما اما ان يكون قديما او حادثا وكلما
كان قديما كان غنيا عن الفاعل او ليس البتة اذا كان قديما كان ممتنعا
ومثال مانعة الجمع دائما اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون حجرا
وكلما كان انسانا كان حيوانا او ليس البتة اذا كان انسانا كان
فرسا ومثال مانعة الخلو دائما اما ان يكون الشيء حيوانا او لا
انسانا وكلما كان حيوانا كان ناميا او ليس البتة اذا كان حيوانا كان
حجرا ومثال السوالب ليس البتة اما ان يكون الشيء انسانا واما ان
يكون ناطقا وكلما كان انسانا كان حيوانا او ليس البتة اذا كان
الشيء انسانا كان فرسا فمنها اثنا عشر قسما اخرى وفيه تخالف الاول

عشر

عشر السابقة في الانتاج من جهة انه منتج للقياس بين السوالب المنفصلة
مطلقا والمانعة فانها اشتبه للتقسيم لان الاشكال المنعقدة من هذا لا تكون
الا من الاول والثالث وفي كل منهما يشترط ايجاب الصغرى واما الموجبات فمنتجة
ولذا اشترط المؤلف ان تكون المنفصلة موجبة كما اشترط في القسم السابق
كلية الكبرى لان كلا من الشكل الاول والثاني يشترط فيه ذلك فان قلت
حيث اشترط في القسم السابق كلية الكبرى كان ينبغي له ان يشترط ايجاب
الصغرى واختلاف الكيف ايضا حتى يستوفي شرطي الاول والثاني وهنا
ايضا حيث اشترط ايجاب الصغرى ينبغي له ان يشترط كلية الكبرى او كلية
احداهما حتى يستوفي ايضا شرطيهما قلنا انما يعتني بالشرط المشترك فيه
ولا حاجة الى تخصيص بعض القسم الاول اذا كانت الكبرى كلية فالاشكال الحاصلة
الخارجة ان استوفت شروط الاول كانت منه والا فمن الثاني وفي هذا القسم
كذلك واعلم ان قولنا في القسم الاول تنتج المنفصلات الموجبة بالتفصيل
ليس معناه ان كل منفصلة تنتج مع المتصلات كيف ما كان وانما معناه ان القياس
المشتمل عليها منتج لا محالة ولكن عند اشتماله على تاليف منتج وهو معنى
قولنا منتج في الجملة وبحسب وجود الاشتمال وعدمه تختلف المنفصلات في
الانتاج فالاثر ان القسم الاول ومن ما كانت المنفصلة كبرى اذا كانت المتصلة
موجبة انتجت الحقيقية ومانعة الجمع بعضها او قوة وان كانت سالبة
انتجت الحقيقية ومانعة الخلو بعضها او قوة ولا تنتج فيه الموجبة مع
مانعة الخلو ولا السالبة مع مانعة الجمع وذلك معلوم من تتبع اللوازم كما مر
وهو واضح لمن تامل وكذا ما بعده من الاقسام تختلف بهذا الاعتبار ونعني بالفعل
ان تشتمل بعض اللوازم المذكورة على تاليف منتج بينه وبالقوة ان تشتمل
ما يشتمل على تاليف منتج ونوع بين ما من اجزاء اللوازم تنبيها
الاول القياس الاقتراني ينقسم بحسب التركيب من اجزاء القضايا

افصل الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملية ومتصلة الخامس من حملية ومنفصلة السادس من متصلة ومنفصلة وانه اعتبر تاما عكس هذه الثلاثة الاخيرة كانت تسعة اقسام ونحن نتكلم اولا على المركب من حمليتين او متصلتين في البعض الثاني نتكلم في هذا البعض على المركب من منفصلتين او متصلة ومنفصلة وسكتنا عن المركب من حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة لان الوسطا به من جزء القسمين يكون غير تام كما سنبينه ان شاء الله وهو لم يتعرض له. غير التام كذلك الثاني الاقسام الخمسة السابقة غير الاول تسمى الاقيسة الشرطية والاقيسة الاقترانية اما تسميتها بالاقترانية فظاهر واما الشرطية فلاشتمالها على القضايا الشرطيات ضرورة كانت مع حمليات او لا ويقال ان الشيخ هو الذي استخرجها فان ابا نصر الفارابي لم يتعرض لها وهذا الباب لابد منه في المنطق لان من المطالب النظرية ما هي شرطيات للاسماء المفروضة المشتمل عليها كتاب اقليدس وغيره اذ لم يطلع ابو نصر على هذا الباب في التعليم زعم بعضهم انه لا حاجة اليه لان مع هذه الاقترانية الحملية تغني عنها حتى بما وقع لبعضهم بشيء لما بين احكامها من الاختلاف الواضح وقال الشيخ لعل المعلم الاول ذكرها ولم تنقل الى العربية وزعم الشيخ انه ابعد ما بعض اعتمد ووضع الكتاب فقال قد عملنا في هذا الباب كتابا في جملة ثماني عشرة سنة بعد ان استخرجه رفع الينا كتاب ينسب الى الفاضل الفارابي وكان نحو علمه لغلظ رضي فهد وكثرة خطبه وضعف براهينه شنع قال ومع ذلك فالشيخ اخل بكثير منها وادعى عقم كثير مما هو منتج وانتج المورد التي يتوقف الانتاج عليها نعم قد استقصى الكلام فيها صاحب الكشف ومن تبعه واقتصر المؤلف الحاذق منها في هذا الكتاب على شيء يزيد بلفظه المختصر اما ويتركه اكثرها لغلظه بحروفها وبعده عن

الجمع

١٥١

الصحيح او ولشواتركهما المؤلف ايضا الثالث اهمل المؤلف اقسام الجملي. غير التام كما ذكر في الكتاب الاجمال ما ذكرناه هنا وهو مشهور ايضا في فتشتمل الجملة منها ونزل به كل قسم ما يكون منه ان شاء الله تعالى ان تم ابو عمر ناعلى ما رواه ومنتشيا عليه فنقول اعلم انه لا بد في كل قياس منتج من وسط تشترك فيه مقدمتاه اذ لولاه ما انتج وذلك الوسط اما ان يكون مقدما بكماله او تاليا بكماله وهو المسمى بالجزء التام او يكون جزءا من المقدم او جزءا من التالي وهو المسمى بالجزء غير التام وقد مر لك ان الاقيسة الشرطية خمسة اقسام الاول المركب من متصلتين وهذا القسم اربعة اقسام لان الوسط فيه اما ان يكون تاما منهما او غير تام منهما او غير تام من احدهما تام من الآخر القسم الاول وهو المطبوع من هذه الاقسام ونزل فيه تقيم مطبوع المقدمتين والجمع في الاقترانيات الحملية اذ المقدم هاهنا كالموضوع هناك والتالي كالمحمول وتنعقد فيه تلك الاشكال الاربعة مثال الاول كلما كان آ ب فجـ د وكلما كان جـ د فهـ ز وهو ظاهر فيه واورد عليه الشيخ اشكالا وهو انه يصدق كلما كان الاثنان فردا كان الاثنان عددا وكلما كان الاثنان عددا فهو زوج ويتنج كلما كان الاثنان فردا فهو زوج وهو كذب واجاب عنه بمنع الصغرى اذ لا يلزم من فرض الاثنين فردا كونه عددا لان الاثنين يخرج من جهة نسبته الى الفردية بل نفي عدد لذاته ولو كانت النتيجة كاذبة قيل واجاب عنه الخونجي بمنع كلية الكبرى لان معنى كليتها ان يكون التالي لازما للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت محالا في نفسها كما تقرر في تحقيق الشرطية ولا شك انه من جملة الاوضاع التي لا تنافي المقدم هنا كون الاثنين فردا لانه يجامع عدد نفسه وان كان محالا في نفسه ولا شك ان الزوجية لا تلزم الاثنين على هذا الوضع فليس اذا كلما كان الاثنان عددا كان زوجا واجاب عنه ابن واصل بالتزام النتيجة لجواز استلزام المحال محالا وهو مرة ولا ثبت ولا نجد في كتب الكلام الحكمية بل من يدعي جواب الخونجي رحمه الله ومثال

الثاني كلما كان ا ب فج د وليس البتة اذا كان هز فج د فليس البتة اذا كان ا ب هز
ومثال الثالث كلما كان ا ب فج د وكلما كان ا ب فهز فقد يكون اذا كان ج د فهز
فهز واورد عليه الشيخ ايضا انه يلزم منعه ان تبيتت المنافاة بين كل
امرين لا منافاة بينهما بل وبين الامرين المتنافيين او المتضادين اذ يصدق مثلا
كلما تحقق الانسان والا انسان تحقق الانسان فقد يكون اذا تحقق الانسان
تحقق الا انسان والمحال ويصدق ايضا كلما تحقق السواد والبياض تحقق السواد
وكلما تحقق البياض والسواد تحقق البياض فقد يكون اذا تحقق السواد تحقق
البياض وهو باطل واجاب بعضهم بان المقتضي للزوم الايجاب في
الصغرى هو السواد لا البياض ولا مجموعهما والمقتضي للزوم الايجاب في الكبرى
هو البياض لا السواد ولا مجموعهما والتاليف المقتضي بينهما لا تاثير له
في اقتضاء اللزوم ولا في الايجاب وانما الاعتبار بالمعاني لا بالالفاظ فان الاوسط
الاوسط لم يتكرر وما يظن انه قياس فليس بقياس انما هو قلت
وفيه نظر لا يخفى والاظهر ان يجاب بالمنع صدق بعض المقدمات ولذلك كذبت
النتيجة وسند المنع ان الشرطية لا تصدق الا مع الاوضاع التي لا تنافي
التالي ولا تضاده ولو سلمنا صدق المقدمات لما سلمنا كذب النتيجة لانها
كانت كلية اما وهي جزئية فلا ومثال الرابع كلما ا ب فج د وكلما كان
هز فا ب فقد يكون اذا كان ج د فهز واعلم انه كما يشترط في الاشكال
الاربعة الشرطية من الكيف والكم ما يشترط هنا فيشترط ايضا هنا
في الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى وفي الثاني اختلاف الكيف وكلية
الكبرى الى غير ذلك وكذلك عدد الضروب المنتجة والعقيمة هاهنا كذلك
فيما عدا الشكل الرابع هنا لا ينتج لعدم الاختصاص به وما فاتنا القاعدة المعروفة
التي بين هنالك المانعة من تركيب الشرطية ولا يعتبر هنا القسم الثاني
من المركبات من المتصلتين وهو ما يكون فيه الاوسط جزءا غير تام من المقدمتين اي

تاما

تاما من احداهما غير تام من الاخرى او هو مجموع الاقسام الثلاثة الاخيرة
ينقسم ايضا بحسب الكيف والكم ستة عشر نوعا تاما ففي الاشكال
ثم الجزء ان المشترك كان اما مقدمان او تاليان او مقدم الصغرى وتالي الكبرى
او بالعكس والاشتراك بين المتصلتين في كل واحد من هذه الاقسام الاربعة
تنعقد فيه الاشكال الاربعة فهذه اربعة في اربعة تكون ستة عشر
تقسيم الستة عشر الاولى فتصير الضروب المغروفة في هذا القسم ما تتيسر
وستة وخمسين ضربا وضابط الانتاج في هذا الضرب كما ذكر صاحب الجمل
وجود امر او حيز وهو ان يشتمل الطرفان المتصلان كان على تاليف منتج بالفعل
او بالقوة او ينتج احد الطرفين مع نتيجة التاليف بينهما قضية كلية تكون
بين مقدم احد الطرفين متصلا او لازمة لاحدهما ومعنى ذلك ان الطرفين او لا
يتصور القياس بالامر الاول وهو ان ينظر في طرفي المتصلتين فان اشتملا على
نتيجة شكل من الاشكال الاربعة بشروطه وهو معنى اشتماله على
تاليف منتج بالفعل او اشتملا على ما يكون على هيئة شكل من الاشكال الاربعة
بشروطه وهو معنى اشتمالهما بالقوة علم ان القياس منتج بالامر
الاول لوجوده فيه ولا حاجة الى الامر الثاني وهو ان تاخذ نتيجة التاليف
بين المتصلتين وتضمها الى احدهما لتنتج مقدم مقدمة الاخرى او لا تعتبر
في اخذ هذه النتيجة ان يكون الطرفان على شرط الانتاج بل يكفي ما امكن
يصح ان تاخذ موجبة وان كانا سالبتين او كلية وان كانا جزئيتين
وانما تعتبر كونها بحيث تنتج المطلوب اذا ضممتها ومنها تعلم ان الامر الاول
يشترط فيه شروط الانتاج بخلاف الثاني ومثال وجود الامر الاول بالفعل
ان تقول مثلا كلما كان ج ب فا د وكلما كان ك ر ب د فهز فبلا شك ان الطرفين
المتصلتين وهما قولنا كل ج ب وكل ب د منتجان على صورة الشكل الاول وينتجان
بالفعل كل ج د ومثال وجوده بالقوة ان تقول كلما كان بعض ا ب فج د وكلما

فان بعض ب د، فبعض ا ليس د. فان المتشاركان وهما قولنا بعض ا ب وبعض ب د على صورة
الشكل الاول ايضا الا انه غير منتج بالفعل اي بهذه الصورة لعدم كلية الكبرى
لكنه منتج بالقوة لانه تقدم ان المتصلة الموجبة الكلية متى عرفت
ومقدمها جزئي في صرفنا وهو كلي فاذا قولنا في الكبرى كلما كان بعض ب د
فبعض ا ليس د وكلما كان كل ب د فبعض ا ليس د ويكون من التأليف منتج ومثال وجود
الامر الثاني ان تقول كلما كان لا شيء من ا ب ج د وكلما كان لا شيء من ب د
فبعض ا ليس د فلا شك ان انتاج هذا المثال بالامر الاول متعذر لان المتشاركين
سالبتان ولا قياس عن سالبتين ولكنه منتج بالامر الثاني لانا نأخذ
نتيجة التأليف بين المتشاركين ولا نسميها الى الجزء الآخر سالبة
لانها لو اخذت سالبة وضمت الى الجزء انما كانت سالبتين ولا ينتجان
فيجب اخذها موجبة كلية وهي كل ا د فان ضممناها الى التالي في الاول كان
من الشكل الثالث ولا ينتج الا جزئية ويحصل منه المطلوب وان ضممناها
الى التالي في الثاني يكون كل ا د ولا شيء من ب د انتج من الثاني لا شيء من ا ب
وهو عين التالي في الاول واعلم ان استيفاء النظر في هذا القسم يتوقف الى
تفاسير هو به يكثر الوهم دون الذنابا مع قلة جدواها فلنقتصر منه على
هذا القدر وهذه الكفاية القسم الثاني وهو المركب من منفصلتين
وهو ايضا على ثلاثة فصول اما ان يكون الوسط بعد جزء تاما من المقدمتين او لا
الاول هو الذي تعرض له المصنف وهو غير مطبوع كما ذكر اي ليست له نتائج من
طبيعته اي من ذاته وانما له لوازم ومن اطلق عليه النتائج كالخونجي في الجمل
مجاز اجعل هذا القسم منتجا بشيء وهم وهو ان النتيجة هي الملازمة عن
ذات المجموع جعله عقيما وكذا بعض الكاتبي في الشمسية بانه لاشيء
في هذا القسم فالمطبوع منه ما تكون فيه الشركة في جزء غير تام من
المقدمتين ولم يتعرض للاخر اصلا فان قلت ولم تعرض المصنف لغير المطبوع

وترك

وترك المطبوع قلت لكونه ابين واقرب الى الادراك وقد اشترط اول الكتاب
ان يعرض عن كل ما يشغب والقسم الثاني وهو ما لم تكن فيه الشركة
في جزء تام من المقدمتين هو المطبوع ويشترط في انتاجه ايجاب المقدمتين
وكلية احداهما وصدق منع الخلو عليهما اي ان تكونا مانعتي خلو او
حقيقيتين واشتمال المشترك فيه على تأليف منتج والنتيجة في هذا
القسم ايراد مانعة خلو مركبة من كل طرف لا يشارك ومن نتيجة
التأليف من كل ما يشارك ومثال ذلك ان تقول كل عدد فهو اما زوج واما
فرد وكل زوج اما زوج الزوج واما زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد واما زوج الزوج
واما زوج الفرد واعلم ان المشاركة في هذا النوع تقع على خمسة اقسام
الاول ان يشارك جزء واحد من المقدمتين جزءا واحدا من المقدمة الاخرى
ومثاله دائما اما كل ا ب واما كل ج د ودائما اما كل ج هـ واما وز ينتج دائما
اما كل ا ب واما وز القسم الثاني ان يشارك جزء واحد من احدى المقدمتين لكل
جزء من اجزاء الاخرى ومثاله كل ا اما ب واما ج وكل ج اما د واما هـ ينتج
كل ا اما ب واما د واما هـ ومنه المثال السابق بعينه وهكذا عدد الى الثالث
ان يشارك احد جزئي المقدمة احد جزئي الاخرى ويشارك الجزء الاخر
في الجزء الاخر من الاخرى ومثاله دائما اما كل ا ب او كل ج د ودائما اما كل ب هـ
او كل د ز ينتج هذا القسم منفصلتين مانعتي خلو احداهما من نتيجة
احد التأليفين وهي الجزء من الاخرين والاخرى من نتيجة التأليف الاخر
ومن الجزء من الباقيين فالاولى هكذا دائما اما كل ا ب واما كل ب هـ واما كل
د ز والثانية هكذا دائما اما كل ج هـ وكل د ز الرابع ان يشارك كل
كل جزء من اجزاء المقدمة الواحدة كل جزء من اجزاء الاخرى ومثاله دائما
اما كل ا ب او كل ج د ودائما اما كل ب هـ او كل د ا باحد جزئي المقدمة الاولى وهو
ج د شارك كل جزء من اجزاء الثانية بمحموله الذي هو د والجزء الاخر عن

المفرمة الاولى وسواء لم يتشارك الا الجزء الثاني من الثانية بموضوع هو
الذي هو او ينعقد من هذا القسم ايضا منفصلتان الاولى مثلا دايما اما كل اب
او كل ج د او كل ج ا والثانية مثلا ايما اما كل ج ح او بعض ب ح او كل ح د وهما
مانعتان من نتايج التاليف وتنعقد الاشكال الاربعة بكل قسم من هذه
الخمسة ويقع التمييز بحسب الحد الوسط من الجزء المشترك من القسم
الثالث وهو المركب من حملي ومتصل ينقسم الى اربعة اقسام لان الحملية اما
ان تكون صغرى او كبرى والمشاركة مع ذلك اما في مقدم المتصلة او في تاليها
وتنعقد في كل قسم من هذه الاقسام الاشكال الاربعة والمطبوع منها
هو ما كانت فيه الحملية كبرى والشركة في التالي وقد علمت ان هذا القسم
والذي بعده لا يكون الوسط فيهما الا جزءا غير تام لان احد المقدمتين
لما كانت حملية لم يمكن ان تكون وسط بين منهما والا لم تبق مفردة في القياس
موجبة ان يكون الوسط جزءا ما في موضوعها او محمولها وكل من الموضوع
والمحمول لا يكون تاما للمقدم ولا تماما للتالي وشرط انتاج هذا القسم ايجاب
المتصلة والنتيجة فيه من هذا القسم المطبوع متصلة مقدمها هو
مقدم متصلة القياس وتاليها هو نتيجة التاليف بين تالي المتصلة
والحملية ومثاله كلما كان اب فجـ د وكل د هـ ينتج كلما كان اب فجـ هـ ومن
المواد كلما كان الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما
كان الشيء انسانا فهو جسم لانك لو ضممت تالي المتصلة الى الحملية
هكذا هو حيوان وكل حيوان جسم لانتج هو جسم فتضم هذه النتيجة
تاليا الى مقدم متصلة القياس هكذا كلما كان انسانا فهو جسم وهو المطلوب
المطلوب هنا وشكك ابن سينا على انتاج الحملية مع المتصلة صغرى او كبرى
بان الحملية صادقة في نفس الامر والشرطية المادحة بالعرض كاذبة وهذا
لو قلنا كلما كانت كل ثلاثة زوجا كانت الخمسة كلها زوجا لان المركب

من الزوج

من الزوج زوج ولو ضممنا اليها حملية صادقة وهي لا شيء من الزوج بخمسة
انتج بمقتضى ما سبق كلما كانت الثلاثة زوجا فلا شيء من الخمسة بخمسة
وهو باطل واجيب باعتبار المادة بان الكلية فيه تحليلية لا تنافي مقدم المتصلة
وباعتبار الصورة بمنع كذب النتيجة بناء على ان المقدم المحال جاز ان يلزم عنه المحال
وفيه نظر اذ اشتمل او المحال للمحال انما هو فيما اذا صدق التلازم متصرف
المضيقة وان كان المقدم والتالي كاذبين نحو كلما كان الانسان حجرا كان جامدا
ولا خفاء في صدق هذه بخلاف النتيجة الحاصلة بانه لا تلازم بين زوجية الثلاثة
وكون الخمسة غير خمسة فهي لا محالة كاذبة القسم الرابع وهو المركب من
حملي ومنفصل ينقسم الى قسمين احدهما ينتج الحملية والاخرى ينتج ما تعقل
وكيفية من كل ما لا يتشارك ومن نتيجة التاليف من كل ما يتشارك واما
القسم الاول الذي ينتج الحملية وهو المسمى بالقياس المقسم فيشترط
لانتاجه ان يكون عدد الحمليات كعدد اجزاء الانفصال وان تشارك كل حملية
جزءا من اجزاء الانفصال على تاليف منتج وان تتحد نتايج التاليف في الطرفين
والكم والكيف وان تكون المنفصلة موجبة فهذه اربعة شروط ويشترط
ايضا في هذا القسم والذي بعده ان تكون المنفصلة فيهما مانعة خلو او حقيقية
حقيقية وهذا الشرط لا يختص بهذين بل كل منفصلة تستعمل في هذه
الاقيسة لابد ان يصدق عليها منع الخلو وتنعقد في هذا النوع الاشكال
الاربعة ومثاله من الشكل الاول دايما اما اب واما اج وكل ب د وكل ج د ينتج
كل ا د ونظيره من المواد العالم اما جسم واما عرض وكل جسم حادث وكل
عرض حادث فالعالم حادث ومن الثاني دايما اما كل اب واما كل اج ولا شيء
من د ب ولا شيء من د ج ينتج لا شيء من ا د ونظيره في ذلك الممكنات
اما اما كل جسم حادث واما كل عرض حادث العالم اما جسم واما عرض ولا شيء
من القديم بجسم ولا شيء من القديم بعرض فلا شيء من العالم بقديم ومن الثالث

اما كل ا ب واما كل ج ا وكل ب ه وكل ج د ينتج بعض ا ه ونظيره فيه ايضا ان
تقول دائما اما كل جسم جماد واما كل عرض حادث وكل جماد ممتنع وكل حادث
ممتنع فبعض الحادث ممتنع ومن الرابع دائما اما كل ب ا واما كل ج ا وكل ا ه وكل
ج د ينتج بعض ا ه ونظيره اما كل انسان حيوان واما كل ناطق حيوان وكل ضاحك
انسان وكل ضاحك ناطق فبعض الحيوان ضاحك وكل لو تعددت الاجزاء في
الكثير من هذا كقولنا في الاول اما كل ا ب واما كل ا ج واما ا ز واما ا ع وكل ب ه
وكل ج ه وكل ز ه وكل ط ه ينتج كل ا ه ونظيره الحيوان اما ناطق واما صاهل
واما ناهق واما غير ذلك وكل ناطق متحرك وكل صاهل متحرك وكل ناهق متحرك وكل
نايم متحرك الخ فكل حيوان متحرك ولا يخفى عليك تتبع كل شكل وفي ويعد
ممكنا وحيثما فكل شكل هنا هو ينشر في ذلك الشكل فيما من كيف وكما وجهة
وقد يعد كغير به القسم الثاني ما يتنبه مانعة خلو وذلك باختلال بعض
الحكم وفي المختصة بالقسم الاول فيجمع انواع اخرها ان تكون اجزاء الحمل
اقل من اجزاء الانفصال او اكثر مثال الاول كل ا اما ب واما ج وكل ب ه ينتج
كل ا اما ج واما ه وان شئت قلت دائما اما ا ب واما ج ه وكل ب ه ينتج اما
ج ه واما ا ه ونظيره من المواد العدد اما زوج واما فرد وكل زوج منقسم بمتساويين
ينتج العدد اما زوج واما منقسم بمتساويين فان قلت نعم مقتضي هذا
اذا قلنا العالم اما جوهر واما عرض وكل جوهر حادث انتج العالم اما عرض واما حادث
والحادث اعم من العرض ولا ترديد بين عام وخاص قلت قولهم لا ترديد بين عام
وخاص يجب ان يختص بما اذا اريد بالترديد منع الجمع وهو مرادهم بالترديد
واما حيث يراد منع الخلو فقط فلا محذور ولا يفدك ما نحن نعتني به من ان القسم
الحقيقية ايضا فيعود المحذور ولانا نقول المشار اليه ان تكون حقيقية في كل
محل الا استغني بها عن ذي مانعة الخلو ولا كنا نريد به منع الخلو سواء
كان معه منع الجمع او لا وهو ظاهر ومثال الثاني وهو ان يكون عدد الحمليات اكثر

دائما

دائما اما كل ا ب واما كل ج د وكل ب ه وكل د ه وكل ه ز ينتج كالتي قبله منفصلة
مانعة مؤلفة من كل ما لا يشارك من نتيجة التاليف من كل ما يشارك وهي
هنا دائما اما كل ا ه واما كل ج ه واما كل ه ز النوع الثاني ان تتساوى الاجزاء
ولكن تختلف النتايج من الاطراف لعدم اشتراك الحمليات في حد غير
الوسط ومثاله اما كل ا ب واما كل ج ه وكل ب د وكل ه ز ينتج دائما اما كل
ا د واما كل ج ز وتركنا انواعا اخر خشية الاطالة القسم الخامس وهو المؤلف
من متصل ومنفصل وهو ايضا اما ان يكون فيه الوسط تاما من المقدمتين او غير
تام منهما او تاما من احديهما غير تام من الاخرى فان كان الوسط تاما منهما
ففرد كما المو وتقدم الكلام عليه مستوفي غير ان ظاهر كلام المو انه كله
غير مطبوع لتشبيهكم اياه بالحملي من المنفصلتين في انه اللواني وهذا
فيما اذا اريد ان ينتج متصلة فلا ينتجها الا باستخراج اللواني والا فقد صرح
الكاتبي بان ما كانت فيه المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى فهو
مطبوع وذا قلنا كلما كان ا ب فج د ودائما او قد يكون اما ج د واما ه ز انتج ان
قرنتا المنفصلة مانعة جمع دائما او قد يكون اما ا ب واما ه ز لان المنافي مع اللازم
دائما او في الجملة يوجب المنافاة مع الملزوم كذلك دائما او في الجملة وان قرنتها
مانعة خلو انتج قد يكون اذا لم يكن ا ب فه ز ودليله كلما انتفى ج د الذي هو
الاوسط انتفى ا ب لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم وفيه حد
ليس ا ب الذي هو الطرف الاول من النتيجة وكلما انتفى ايضا ج د وجد ه ز
لامتناع الخلو بينهما فينتج من الشكل الثالث قد يكون اذا وجد الطرف
الاول الذي ليس هو ا ب وجد الطرف الثاني الذي هو ه ز وهو معنى قولنا
قد يكون اذا لم يكن ا ب فه ز فنقيض الوسط يستلزم طرفي النتيجة كما رايت
فان قلت قد يكون الوسط مما لا يصح انتفاؤه اصلا فلا يوجد نقيضه حتى
يستلزم طرفي النتيجة قلنا النتيجة شرطية يكفي في صدقها جواز

في البعض فلا جرم ان قلنا او فرد وهو نقيض المقدم وجزء معه معا في ان
التالي نعم ان كما قلنا شيئا وهو ان ظاهر كلامه ولذلك يقتضي ان يمنع
الجمع بينهما انتجها القياس اذا قرنت المنفصلة مانعة خلو وقد جمعنا
بينهما وان قرنت مانعة جمع نتج البرهان بعينه وسواء تقع كلها في
الوسط اقتضى منع الشرطية وقد يكون اذا اقتضى الوسط وجزء المعاند
المعاند مع المنفصلة فقد يكون اذا اقتضى مقدمة الشرطية وجزء المعاند
الاخر من المنفصلة وهو المطلوب مثلا اذا قلنا كلما كان الشيء انسانا
فان حيوانا ودائما اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون نحو انتج فقد
يكون اذا لم يكن الشيء انسانا كان نحو او هو في جعل المتصلة
الجزئية والمنفصلة التي قبلها انتجتا ضعيفتين ولعل المنع لذلك
تركها وان كانت حقيقية استلزمت النتيجتين معا بحسب منع الجمع
والخلو واما القسم الثاني وهو ما كانت الشركة فيه في جزء غير
تام فهو على قسمين لان الشركة اما في المقدم او في التالي اما الاول فيشترط
في انتاجه كلية احدى المقدمتين وايجابهما واشتمال الجزء من المتشاركين
على تاليف منتج وقد علمت ان المنفصلة ايضا ههنا لا بد فيها من منع
الخلو والايجاب والمتصلة اما صغرى واما كبرى فان توفرت الشروط انتج
القياس نتيجة ان شئت اخرتها متصلة ومنفصلة فالمتصلة يكون
مقدمها الطرف غير المشارك من المتصلة وتاليها منفصلة تركبت من نتيجة
المتشاركين ومن الطرف غير المشارك من المنفصلة واما المنفصلة فتكون
مركبة مما لا يشارك ومن نتيجة التاليف مما يشارك ومثاله كلما كان ا ب
فكل ج د ودائما اما ده واما وز فان جعلت النتيجة متصلة كانت هكذا
كلما كان ا ب فاما ج ه واما وز وقد جعلت مقدمها ا ب وهو الطرف الاول غير
المشارك من المتصلة وجعلت تاليها منفصلة مركبة من ج ه وهو نتيجة

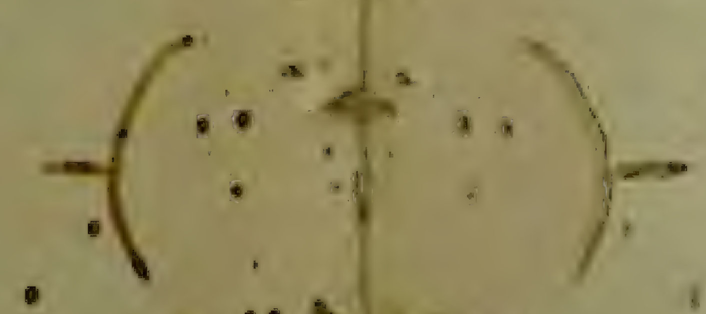
المتشاركين

٤٥٦

المتشاركين اعني ج د ود ه ومن وز وهو الطرف غير المشارك من المنفصلتين
وان جعلتها منفصلة كانت هكذا دائما اما كل ا ب واما كل ج ه ونظيره
من المواد كلما كان الموجود مفتقرا الى الفاعل كان الموجود حادثا ودائما اما
ان يكون الحادث جسما وان يكون عرضا فان جعلتها متصلة كانت هكذا كلما
كان الموجود مفتقرا فاما ان يكون جسما واما ان يكون عرضا وان جعلتها
منفصلة كانت هكذا دائما اما ان يكون الحادث عرضا واما ان يكون كلما كان
الموجود مفتقرا كان جسما واما القسم الثاني وهو ما تكون فيه الشركة
في المقدم فيشترط في انتاجه احد امرين اما كلية احدى المقدمتين مع
اشتمال المتشاركين على تاليف منتج مع اعتبار منع الخلو في المنفصلة
كما مر واما انتاج احد امرين مع نتيجة التاليف بينهما المقدم متصل
احد المقدمتين او لازمه لاحد امرين ومن الكلام الذي تقدم في القسم الاول
المركب من المتصلتين مبرهنا يتضح لك اما الجملة الاولى فاذا وجدت انتج القياس
نتيجة ان شئت ايضا اخرتها متصلة او منفصلة فان كانت متصلة
كان مقدمها نتيجة التاليف بين مقدم المتصلة وبين المنفصلة وتاليها تالي
المتصلة وان كانت منفصلة كان احد جزئيها ما لا يشارك من منفصلة القياس
والجزء الاخر نتيجة التاليف من طرفي المنفصلة الاخرى ومن متصلة القياس
ومثاله كلما كان ا ب فج د ودائما اما كل ب ه واما وز فان اخذت النتيجة متصلة
كانت هكذا قد يكون اذا كان ده ا دائما اما ا ه واما وز فج د واما منفصلة كانت
هكذا دائما اما ان يكون وز واما ان يكون كلما كان كل ا ه فج د ونظيره من المواد
كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودائما اما ان يكون القديم ذاتا
واما ان يكون صفة فالموجود غني عن الفاعل واما الجملة الثانية من ضابط
الانتاج فالتعيين الا اذا لم توجد الاولى التي هي غنا منهما وذلك بان لا
يشتمل المتشاركان على تاليف منتج وثم اذا وجدت من الثانية انتج

القياس ايضا ما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة كان مقدمها نتيجة
التاليف وتاليها منفصلة مانعة خلو مركبة من تالي المتصلة ومن الجزء غير
المشارك من المنفصلة وان كانت منفصلة فاحد طرفيها الطرف غير المشارك
من المنفصلة والطرف الاخر متصلة مقدمها نتيجة التاليف وتاليها تالي
المتصلة وهذه المتصلة تابعة للمقدمة المتصلة في الايجاب والسلب ومثال
ذلك كلما كان ا ب فج د ودايما اما كل ب ه او ما كل ز ه المتشارك فان
وهما لا ينتج من اتيانه في الصغرى او كل ب ه في الكبرى اسما علم تبيينه الشكل الاول
ولا يحذ التاليف غير منتج لعدم ايجاب الصغرى فعلم ان المقال لا ينتج في
الجملة الاولى من الضابط المذكور ولكنه ينتج في الجملة الثانية
لانا اذا اخذنا نتيجة التاليف الى الطرف غير الناتج الاخر وذلك فان
تاخذ سالبة كلية ما امكن ان تنتج عنه الصغرى ونجعلها كذا سالبة كلية
سكن الا يثبت من اه فاذا اخذتها الى الطرف المشارك من المنفصلة سكذا
لا يثبت من اه وكل ب ه انتج من الثاني لا يثبت من اب وهو عين الطرف الاخر
فعلم انه ينتج بالجملة الثانية فان اخذت النتيجة متصلة في هذا
المثال كانت سكن كلما كان لا شيء من اه ب فاما ان يكون ج د واما ان يكون
وز ا و منفصلة كانت سكن دايما اما ان يكون و ز واما كلما كان لا شيء
من اه فج د ولا يخفى ان المتصلة اوب الى الطبع في هذا القسم بانواع هذا
تمامه وان ارادوا ان نبسط عليه ما يتعلق بالاقترانات الشرطية على
سبيل الاختصار الرابع تبين لك مما سلف ان اقسام الاقترانات في السنة
باعتبار الوضع وعدمه ثلاثة اقسام قسم لا يكون فيه الوضع
الا تاما وهو المركب من حمليتين لان الوضع فيهما اما الموضوع او المحمول ولا
يمكن تبعيضه وقسم لا يكون فيه الا غير تام وهو المركب من حملية ومتصلة
ومن حملية ومنفصلة ومن لك تعليله وقسم يكون فيه تاما وغير تام

وهو



١٥٧
وهو المركب من متصلتين او منفصلتين او متصلة ومنفصلة لان الوضع فيما عدا الاقترانات
الذي يكون جملة يصح تكرر جملة الوضع كلها او تكرر مقدمها بعضه
او تاليها بعضه وهو ظاهر الخامس قد تنازع في شي وهو الجهل في اعتبار الجهة
في الشرطيات كما نعتبرها في الحمليات فقال ابو عثمان العقباني كما نقل
عنه ابن مرزوق لا يعتبر في انتاج المتصلة اللزومية والقياس الذي في
الاوسط فيه غير تام من شيء وفي الانتاج الا الكم والكيف وان الجهة اولاه
بجهة لزومية والعنادية الاكونهما لزومية وعنادية قال ابن مرزوق
ونفاه قوم يعنون بهما مثل ذلك في القضايا الحملية فلا تعتبر في شيء من
انتاجها الجهة اذ القضية الموجبة لا جهة لها الا كونها كذلك قال
فان قلت القضية اللزومية او العنادية لا يتصور فيها امر زايد على
معناها حتى يكون جهة لها ونحو كذلك الحملية فان الضرورية مثلا
ينظر فيها الحكم بالاطلاق وفيه الضرورة امر زايد على ذلك فامكن ان
يكون جهة قلت واللزومية تتصور من حيث كونها شرطية ونبحث
كونها لزومية امر زايد على ذلك فامكن ان يكون جهة لا يقال الا يكون
الشرطية الا لزومية لانا نقول تقسيمهم اياها الى اللزومية والاتفاقية
ينفي ذلك وايضا فان معنى الشرطية على الجملة تعليق امر الحكم قد
يكون ذلك التعليق اتفاقيا وقد يكون لزوميا فامكن ان يكون اللزوم جهة
الشرطية فيشترط في الانتاج كما يشترط الكم قال فان قلت الجهة
عند القوم منحصرة في الضرورة والدوام ومقابليهما واللزوم ليس من
ذلك قلت بل هو راجع الى قيد الضرورة لان الضرورية ما يجب محمولها لموضوعها
او سلبه عنه وكذا القول في العنادية قال والتحقيق ان ما اشترط في
انتاج الحمليات من الكيف والكم والجهة يشترط في انتاج المتصلات
فان وقد اطال في الكشف التقسيم في بيان المنتج والعقيم من هذا القياس

٧

المشتمل على شرطية اتفاقية ونقلته بابرته تركبنا بجملته اي فلنت وما
ذكي ابن الغاشم من اعتبار اللزوم والاتفاق دائم كما نقل عن الكشف
رفع اشار اليه بعد الوين التحقيق اني عنده اعم من ان يكون الا فصاح
بقوله والمطبوع من سره الانفصال سواء او مقيد وحكمه ظاهر في المتن
الا انه مختوم اذا كانت المتصلتان لزوميتين او اتفاقيتين على
تقرير جواز تاليف القياس من الاتفاقيتين واما اذا كانت احدهما
لزومية والاخرى اتفاقية ففيه تفصيل لا يليق بهذا الكتاب اغبي ان
ابن مرزوق لو عمم مكرر التسلم من تكليفه جعل الجملة للشرطية من غير
حاجة اليه مع التطويل بتكليف الجمعة التي لا تقوم اخذها على اساس
والعقيان لا تطمس فيه مما لعة لما ذكي القوم في عبارته التي نقلها
عنه لان ظاهر قوله لا يعتبر في انتاج الدفع وجهه الا الكم والكيف
يقتضي ان اللزوم يعتبر فيهما الا انه لم يستقم في جهته وان اعتبروا
لتخصيص القوم الجهة بالحمليات اصطلاحا والمنقول اعلم
واما القياس الاستثنائي الخ **قوله** وضع لاحد جزئيها اي اثبات له
او رفعه اي نفيه كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن الشمس طالعة ينتج النهار موجود ولكن النهار ليس بموجود
ينتج الشمس ليست بطالعة **قوله** بان الشرطية لو كانت مركبة
الخ قد تقدم لك في فصل الشرطيات ان القضية الشرطية تتركب
من حمليتين ومن متصلتين ومن منفصلتين ومن حملية ومتصلة ومن
حملية ومنفصلة ومن متصلة ومنفصلة بان تركبت من حمليتين او من
حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة في هذا التركيب واستثنى
مقدمها كان الموضوع قضية حملية كالمثال السابق واستثنى
تاليها كان المرفوع في القسم ٢ او ايضا حملية وفي الاخيرين شرطية

وان تركبت

١٠٥٩.

وان تركبتا من شرطيتين او من شرطية وحملية كان الموضوع شرطية وكان
المرفوع بعكس ما مر مثلا اذا قلنا كلما كان ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فكان اذا لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة
لكن ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان الموضوع شرطية
وينتج كلما لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة وفي شرطية
اخرى وهذا ظاهر **قوله** لا يستلزم المتصلة الشرطية الخ قد تقدم انا اذا
قلنا مثلا ليس البتة او قد لا يكون اذا كان هذا انسانا كان حجرا يستلزم
كلما كان او قد يكون اذا كان هذا انسانا لم يكن حجرا وهو يلزم بالقوة
من وضع الانسان بجميع الشرطية اي من ثبوته نفي الحجر اذ لو انتفى
يوما لما صدق السلب الكلي ولكن ليس من القضية بعينها هذا الحكم
بل من خارج وكذا يلزم من وضع التالي الذي هو الحجر اي ثبوته نفي الانسان
لان تلك الشرطية تنعكس بالمستوي اي قولنا ليس البتة اذا كان
حجرا كان انسانا وهذه تستلزم ايضا كلما كان هذا حجرا لم يكن انسانا
فيستنبط منه انه اذا وضع الحجر انتفى الانسان وهو معنى قوله لانعقاد
العكس بالمستوي الخ **قوله** وان كانت المتصلة جزئية الخ يعني
انه يشترط في شرطية هذا القياس ان تكون كلية اذ من لم ينضبط
الرفع والوضع ولو كانت جزئية لما لزم الانتاج لجواز كون المقدم اعم
من التالي وحينئذ لا يلزم من وضع المقدم الاعم وضع التالي الاخص ولا من
رفع التالي الا خص رفع المقدم الاعم مثلا اذا قلنا قد يكون اذا كان
زيد متحرك الاصابع كان كاتبا لا يلزم من وضع المتحرك وضع كاتب ولا من رفع
كاتب رفع المتحرك وفي كلام المص تجوز بعض قصور لانه يوهم انه لا يحترز منها
الا من الجزئية وان الكلية من حيث هي تنتج وليس كذلك لان الكلية والـ
والمهملة اذا كانتا مخصوصتين ايضا لا ينتجان الا ان يكون زمان الاتصال

وزمان الوضع واجزائه فان قلت اذا قلنا كلما او ان جاء زيد يوم الجمعة اكرمته
لاكنه جاء زيد وهذا يقتضي انه اكرمه الا اذا اريد انه جاء يوم الجمعة ... قال
بجواز ان يراد بالاستثنائية يوم الخميس مثلا وتعليق المص يحتمل ان يكون
زمان صدق الشرطية الخ انما يناسب المخصوصة الخ كما قلنا **قوله** لو كان
وقت الاتصال والانفصال الخ اما مثال الاتصال فقد تقدم واما الانفصال
فليس من محله اذ كلامه في المتصلة وادرجه هنا تكميلا للفائدة اذ لا فرق
بينهما في هذا المعنى ومثاله اما ان يكون هذا الجسم حجرا على الدوام او
جامدا لاكنه ليس بجامد فهذا ينتج انه دائما حجر تقيد الاستثنائية
بانه حجر كما قيدنا به الشرطية والا فلا يجوز ان لا يتصف الجسم من
حيث هو جسم بواحد منهما **قوله** او كانت الاستثنائية عامة الخ
يعني انك اذا استثنيت ما يعم وقت الاتصال والانفصال انتج لزوما
او نتيجة تلك العموم كقولنا ان جاء البشير زيد عمرا ... والا حد ...
لاكنه جاء في جميع الزمان فانه ينتج ... الزوال في جميع النهار فان
اريد بعموم الاستثنائية ما يعم ما قيدت به المخصوصة كما قررنا فلا
اشكال وان اريد ما يزيد على وقت الجزئية فهو انه اذا كان الوضع اولى مع
... انتجت وان كانت جزئية ولم يشترط الا الكلية ... المقدم ...
اما الشرطية واما الاستثنائية فقد اعترض ابو عثمان العقباني
في شرح الجمل بقوله كما نقله عنه المص وابن مرزوق ان قلت اذا ...
شرط في الشرطية ان تكون كلية ويتعين ان يقال لا تنتج
الجزئية اذا استثني ... مقدمها ... 
لجزئه رفع تاليهما فالجواب ان الجزئية المتصلة ان قلنا انها لا تصدق
الا في مادة الكلية فلا اشكال وان جوزنا صدقها في مادة لا تكون كلية
لم تنتج يعني ولو كانت الاستثنائية عامة ... لانه قد يصدق فيكون

اذا كان

اذا كان زيد حيوانا كان حساسا وهذه المتصلة مقدمها اخص الصدق وتاليهما
... الكذب ... الحقيقية كل قضية صادقة او كاذبة لا يكون صدقها
او كذبها الا ... ان رفع تالي هذه القضية ... وضع مقدمها لا ينتج
شيئا وانما قلنا ان تلك الجزئية المتصلة صادقة لصدق قولنا كلما كان
زيد حساسا كان حيوانا فانعكاسها الى تلك الجزئية واما ... اولا الذي
زعموا ان الجزئية اذا استثني عين مقدمها استثناء دائما ... عين تاليها
ان يقولوا ان المتصلة الموجبة اذا استثني عين تاليها دائما انتج عين
مقدمها بذلك لازم عليهم وقد اطبق الجميع على بطلانه وانما قلنا انه يرد
لازم عليهم لان المتصلة الموجبة تنعكس جزئية فيصير تاليها مقدما
في تلك الجزئية ومقدمها تاليا فان كان عندهم استثناء عين ذلك
الجزء الذي صار مقدما ينتج ذلك الجزء الذي صار تاليا بلا مرية فيلزم ان
يكون ذلك مستثنى بعد ان عكست القضية ... والتالي مقدما
... وقبل ان تنعكس والتالي والمقدم ... **قوله**
وبالجملة رفع تالي الاتفاقية كذب الخ وقع في النسخ التي رايناها
عقب قوله في الاستثنائية ... تنتج نقيض المقدم او تنتج
التالي ولا معنى له في هذا المحل وانما محله قبل قوله هذا ما يتعلق بذكر رفع
المقدم في المتصلة كما لا يخفى وكانه كتبه في الطرة فادخله الناسخ في
غير محله ثم تتابعت النسخ على هذا التخليط ثم بعد كتبي هذا
رايته في بعض النسخ على الصواب المتصلة كبرى والاستثنائية صغرى
لما يرد على ذلك انك لو عكسته بالنقيض ... وجعلته على هيئة
الشكل الاول المركب من حملية صغرى ومنفصلة كبرى او الثاني مثلا اذا قلنا
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لاكنه انسان ... فذلك هذا
انسان وكلما كان انسانا كان حيوانا ونتيجته ... ولا يختلفان الا

في تقريره الصغرى في الدليل وتاخيره سار كذلك اذا قلت في ذلك المثال لا شيء من
الحجر بحيوان ان يكون شيء من ذلك من الجنس هو بحيوان وكلما كان انسانا فهو
حيوان وينتج من الثاني هذا الجنس بانسان وهو نتيجة الاول ولم يختلفا ايضا الا
في التقديم والتاخير بان قلت لو كان الشكل الاول والثاني كما زعمتم لما
انتج المتصلة جزئية ابدا لكونها كبرى وكبرى الشكل الاول والثاني لا تكون
جزئية قلنا لصاحبه بالتشبيه ادخال الاخ مستقضيا في الاقتراني والا
لزم ان يكون فيهما منه لا فيهما وهو باطل واعلم انه يتشعب في كونه
اصغر او اكبر او الاوسط نوع واخص مباين لا فتنتها والدا احكام متباينة ولا
يقيد بما يتقيد به الاقتراني كل علم من تعين بيهما وبعد كتبي هذا رايته
اي الشيخ سعد الدين ره ايا الشكل الاول من وجه واخ وقد فهمناه
على ما بين في اصل القياس من جهة **قوله** وبعض المحققين صرح بانه لا
يشترط في المنفصلة ان تكون حقيقة الخ كان المراد ما ذكر هذا
المحقق من الفرق بين المتصلة والمنفصلة وليس بحيز بعد لانا كما نقول
في المتصلة بلزوم الدور وعدم النهاية من حيث ان الحكم بالاتصال
موقوف على العلم بصدق الطرفين كذلك تقول في المنفصلة ان الحكم بالعناد
موقوف على العلم بصدق احد الطرفين وانتفاء الاخر واذا علمنا تكرار ما بدء
في وضع احدهما ليس تبع الاخر ولا في رفع احدهما ليثبت الاخر لانا ان
رفعنا الثابت فبل ذلك لزم الدور وعدم النهاية وان وضعنا الزيادة
بصدق لزم الكذب وكذلك الكلام في الرفع والمنفصلة ايضا تردد اما الى
كذب واما الى عدم النهاية كالمتصلة نعم ان اراد هذا المحقق ما نقله
سعد الدين من ان المعلوم في جزئي المنفصلة احدهما لا بعينه انتفى الفرق
بين المتصلة والمنفصلة الا انها فيتعين ان يسلم ذلك **قوله** قال الاثير
الخ انك اذا قلت اما ان يكون العدد زائدا او ناقصا او مساويا فان

وضعت



وضعت احد من الاجزاء بان تقول مثلا لكنه زائد انتج نقيض ما في الباقي ليس
بناقص ولا مساو وان رفعت احد الاجزاء كان تقول مثلا لكنه ليس بمساو
وهذا معنى استثناء نقيضه انتج منفصلة تتركب من باقي الاجزاء وهي
اما ان يكون زائدا او ناقصا ومعنى ما هو هنا الباقي **قوله** وقوله ان الحقيقة
تتركب من اكثر من جزئين الخ تقدم لك ما فيه في فصل القضية من جعله
**قوله** والظاهر ان هذه النتيجة الخ مراده بالنتيجة المنفصلة هي التي
تقدم انها ان القضية اذا تركبت من ثلاثة اجزاء فاكثر ونفي احدها
انها تنتج منفصلة تتركب من باقي الاجزاء كقولنا في نتيجة المثال السابق
اما ان يكون العدد زائدا او ناقصا وهذه المنفصلة اما ان تنظر فيها وحدها
مع قطع النظر عن الجزء الثالث وهو المساوي لكونه منفيا فصار كان لم
يكن اصلا فتجعلها منفصلة حقيقية لان الجزئين لا يجتمعان على صدق ولا
كذب واما ان تنظر فيها من حيث انها تركبت من جزئين في العدد من حيث هو
وهذان الجزءان لهما ثالث يجوز ان يقعا معا في الوجود لكنا لما كنا نعتبرها
مانعة جمع فقط لا منع خلو فيهما فلهذه المنفصلة اعتباران الاول احق
الخ قال المحقق انه هو الظاهر ووجهه ظاهر **قوله** ولو تركبت الحقيقية
من الشيء وعين نقيضه الخ ان قلت قد تقدم في فصل القضية ان الحقيقية
هي التي تركبت من الشيء ونقيضه او المساوي لنقيضه فكيف يذكر هنا
منها انها لا تكون الا من المساوي قلت ذي اولا ان الحقيقية من حيث التركيب
تصدق بكل منهما وذي هنا من حيث الانتاج ان احدهما عقيم كما مر في ضروب
الاقيسة ان منها المنتج والعقيم فلا اعتبار عليه **قوله** وفي هذا ردا على
من عندهم جعل الاعم جزءا من الدليل تشبيهات الاول يجب عن استثناء
نقيض التالي في هذا القياس ان تحتمي في الاستثنائية ما مر في احكام
التنافي حتى تكون الاستثنائية رابعة لما لهو عقيما فيلزم منه ارتفاع

المقدم لم ربما تصدق الاستثنائية والتالي معا فلا ينتج مثلا اذا قلنا كلما كان
هذا انسانا فهو ضاحك بالاطلاق لاكنه ليس بضاحك فلا ينتج انه ليس بانسان
لصحة اثبات الضحك وسلبه بالاطلاق للانسان ويجب ان تكون الاستثنائية
لاكنه ليس بضاحك دائما اذ هو الذي يقابل الاطلاق وقد يلحق القياس
بالقياس اربعة اشياء اخر وهي الاستقراء والتمثيل والقياس المركب وقياس
الخلف اما الاستقراء والتمثيل والمركب فقد تقدم ذكرها في باب القياس بما يغني
عن اعادتها واما الخلف فهو الاستدلال على المطلوب بابطال نقيضه وسمي
بذلك من الخلف اي الباطل لا لكونه باطلا بل لكونه ينتج الباطل على تقدير عدم
صحة المطلوب وقيل لان المستدل به ياتي المطلوب من خلف ظهره ويصل الى صحته
من جهة ابطاله وقيل لانه ياتي المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه
وقيل لان نتيجته مما ينتج خلاف الظاهر ليظهر به صدق المطلوب وهو ابدا مركب
من قياسين احدهما اقتراني والاخر استثنائي وان كان المطلوب مثلا قولنا
بعض الحيوان ليس بانسان فنقول لو لم يصدق بعض الحيوان ليس بانسان لصدق كل
حيوان انسان ثم نضم هذه المتصلة الى قضية مسلمة الصدق عند الخصم ويمكن
مثلا قولنا كل انسان ناطق من هذه الحملية كبرى فيحصل لنا قياس اقتراني من
متصلة صغرى وحملية كبرى وينتج لو لم يصدق بعض الحيوان ليس بانسان لكان كل
حيوان ناطقا وهذه النتيجة متصلة فيستثنى نقيض تاليها لينتج نقيض مقدمها
فنقول لكن ليس كل حيوان ناطقا ينتج بعض الحيوان ليس بانسان وهو المطلوب وهذا حاصل
قياس الخلف اذ يقال لو لم يصدق المطلوب لصدق نقيضه ولو صدق نقيضه لصدق
المحال لاكن المحال لا يصدق فالنقيض لا يصدق فالمطلوب صادق الثالث كما يجب على
المنطقي ان يحترز في البرهان عن الخلل الصوري كذلك يجب عليه ان يحترز عن الخلل
المادي اما ما يتعلق بالصوري فهو جميع ما مر في الاقيسة من الاشكال والشروط
واما ما يتعلق بالمادي فهو الصناعات الخمس البرهان والجدل والخطابة والشعر

والمغالطة

والمغالطة ولم يتعرض المص لهذه الصناعات كانه جاء بهذا الكتاب [illegible] الجدل وسوق
معلوم من عادته كما هي غير مامرة ولا دامن يشوشهما تكميلا للفائدة اما البرهان فهو
المركب من مقدمات يقينيات اي ضرورية في نفسها او منتجة لها اصالة وتوسطا
واليقينيات اقسام منها الاوليات وتسمى البديهيات وهي القضايا التي
يدرك العقل حكمها بمجرد تصور طرفيها كقولنا النفي والاثبات لا يجتمعان والكل
اعظم من الجزء فانها عند من عرف معاني اطرافها حكم بصدقها من غير توقف وربما
يتوقف شيء منها لانه ليس الخاطر بالاشياء المحتاج لهذه المعاني وكما يقع
للبله وكثير من الجهال بالمعقولات او لنقص في الغريزة اصلا كالصبيان والبله
وليس هذا كله يسلبها اسم الاوليات ومنها المشاهدات وهي قضايا يحكم
بها العقل بمعاينة الحواس اما الحواس الظاهرة كقولنا الشمس مشرقة
والنار محرقة وتسمى المحسوسات واما الحواس الباطنة كالحكم بان لنا جوعا
او غضبا وتسمى الوجدانيات والمشاهدات حسيات من حيث انها تتركب
من الحس والعقل لا العقل وحده ولا فهي معقولات لانها معان كليات والحس
جزئي ومنها المجربات وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة تكرر يفيد
كثيرا [illegible] اليقين كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء والعلة في ذلك القسم
[illegible] يستفاد ان الحكم بان [illegible] وقوع
[illegible] على نمط واحد يقتضي ان يكون له سبب فيقع ذلك حتما وان لم
[illegible] ماهيته وكل ما علم وجود السبب علم وجود المسبب [illegible]
[illegible] انه لا [illegible] قلت في هذا القياس الخفي [illegible]
[illegible] حتى [illegible]
[illegible]
[illegible] السبب [illegible] المسبب ممنوع اذ لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب
لامكان وجود مانع او انتفاء شرط [illegible] وانما يلزم العكس فليتأمل

اما ان القياس الفقهي استقرا فممنوع لانا لا نسلم ان يتتبع الجزئيات فقط بل لان
الشيء المشترك بين ما فيه واحد لا بد له من سبب وهذا الى معقول ولم نقصد انما المنفي
فيجتمع ان المجربات معها قياس واخفى ايا كان وان الاستقرا الا قياس معه الثقة
واما ان السبب يلزم من وجوده وجود المسبب فصحيح من حيث ان السبب
هنا هو ما يوجد به المعنى وكلما وجد معلوله حيث وانما الذي يتوقف كونه في السبب
بمعنى الجمع لا بمعنى كونه فان قلت ان قلتم ان القياس الفقهي استقرا
فهو غير يقيني في نفسه فكيف يكون المستند اليه علمه من المجربات يقيني
قلت قد بينا انه ليس باستقرا وعلى انا لو قلنا انه كذلك لم يلزم ...
ان المجربات تتوقف عليه حتى يلزم ما ذكرتم لما تقدم ان الحكم بها يكون بواسطة
تكرر انها على الحس ومعه للمفيد وانما القياس الخفي تقوية لذلك الحس
ومنها الحدسيات وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة حدس قوي من النفس
مفيد للعلم كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس لما نشاهد من اختلاف تشكلات
نوره بحسب قربه من الشمس وبعده وفسر الحدس بانه عبارة عن
الصور عند الالتفات الى المطالب الجزئية الوسطى فيها وعند المطالب في الذهن
مع الحدود الوسطى من غير ان كانت مع سوا او لم يكن ويقرب ايضا والفكر
فان الفكر هو حركة النفس في المعقولات ثم الفكر لم يتم الا بحركة فيه لا بد له
ان تنتهي الى مبادي فيها ما تتاد الى المطلوب وربما تنقطع وبعدما تتادوا الى الفكر فلا
به من حركة ثانية وتنتقل من المبادي الى المطالب بالمطلوب كانت قد تقريبات كما لي
حذاء الحدس وانه لا حركة معه اصلا بل يقع معه المبادي في جمع المطالب دفعة
فيعم من غير الحركة والمشهور ان الحدس بانه سرعة انتقال الذهن من المبادي
الى المطالب والاول هو عند المحققين لان الانتقال كما في الحدس يقع لا تريب
فلا يجمع وصفه بالسرعة الموذنة بالحركة الاعلى قوى ولقائل ان يقول ان الانتقال
ايضا في تمنه الذي فيما لا مهولة وانما بوجه لان المطالب والمبادي اذا كانت قبل

في الزمن

الزمن عن الالتفات دفعة بلا انتقال على ما هو مما في الاخير والاولى في هذا الاسم
انتقال هلا بزائد من شيء هذا او غيره الا انهم يعبرون الانتقال الاعم في الحدسي حركة
في اقل الحق الفصلي مثلهم التمثيلية مفرعليه ان الحدسيات والمجربات
يشتركان في تكرر المشاهدات وفي مقارنة قياس خفي ويفترقان من حيث ان
السبب في الحدسيات معلوم السببية دون الماهية وفي المجربات معلوم في بعض
يحصل الحاكم يحصل الحدس كما مر والتجربة واقع بالاختيار والحدس بغيره اختيار
فاعلم ان كلا من المجربات والحدسيات لا يكون حجة على الغير لا فتقارها
الى ما هو مفقود عنده فيهما وتحقيقه لجواز الا يحصل للغير ما يحصل لك ومنها
المتواترات وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة سماع من جمع يحصل العقل الوثوق
بقولهم وانهم لا يجتمعون على الكذب كالعلم بوجود مكة وبغداد ونحوها لا يكون
حجة على غيره لجواز الا يحصل له مثل ما حصل لك ومنها قضايا قياساتها معها وتسمى
وتسمى الفطريات ايضا وهي التي يحكم بها العقل بواسطة برهان حاضر لا يغيب
عن الذهن عند استحضارها كقولنا الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين وهذا
القسم في الاصل كسبي لكنه لما كان برهانه لا يغيب عن الذهن عند الحكم
ما يلزم وربما ايضا لا يحتاج الى البرهان وخص بعضهم هذه اليقينيات في
البديهيات والمحسوسات على ان تكون المجربات داخلة في البديهيات لانها وان
احتاجت الى برهان لعدم غيبوبته عن الذهن يصير كانه مستغني عنه وتكون
المجربات والمتواترات والحدسيات داخلة في المحسوسات لاحتياج الجميع الى الحس
مع تكرر اولا وبحث في كون المجربات والمتواترات والحدسيات من قبيل الضروريات
لاشتمال كل منها على ملاحظة قياس خفي وكذا الفطريات وفي تسميتهم المغالطة
لازم بعضهم في كون المجربات والحدسيات من قبيل اليقينيات فضلا عن كونها ضرورية
بل جعل كثير من العلماء الحدسيات من قبيل الظنيات ثم المحققون القائلون بان
هذه الاربعة ليست من الضروريات ولا على انها ليست من النظريات ايضا بل واسطة

لعدم افتقارهما الى الاكتساب النظري اه وقد تضمن هذا الكلام اثبات الواسطة
بين الضروري والنظري بل هو صريح فيه واما الجدل فهو ما تركب من مقدمات مشهورة
او مسلمة من الخصم والمشهورات تعني كل قضية تواطأت الآراء على الحكم بها
كحسن الاحسان والشجاعة والعدل او قبح البخل والجبن والجور سواء كانت
يقينية في نفسها ام لا والمسلمات تعني كل قضية سلمها الخصمان ليبنيا عليها
حكم الجدل سواء كانت في نفسها حقا ام لا يقينية ام لا كتسليم
المنطقي ان العدد اما زوج واما فرد لكونه مبرهنا عليه في علم اخر والجدلي المركب
من المقدمات المشهورة فقط او المسلمة فقط او كليهما وسواء كانت في نفسها
يقينية كما ذكر قال لا الا انه يجب ان تؤخذ من حيث انها مشهورة او
مسلمة لا من حيث انها يقينية وبهذا تعلم ان الجدل اعم مادة من البرهان
قال بعض المحققين وهو اعم منه صورة ايضا لان المطلوب من الجدل الانتاج بمقتضى
التسليم سواء كان على هيئة القياس او الاستقراء او التمثيل بخلاف البرهان
بانه قياس لا غير قلت وهو مخالف لما اسلفه المص من ادراج هذه اللواحق
في حد القياس والغرض من الجدل اقناع القاصر عن ادراك البرهان وان يرجع
الزام الخصم ان كان الجدل مستدلا وان يلزم المستدل ان كان معترضا واما
الخطابة فهي ما يتالف من مقدمات مقبولة او مظنونة والمقبولات هي
كل قضية صدرت من متكلم وتلقاها الناس بالقبول لا على جهة الضرورة بل لمن
وذلك لاعتقادهم حسن ظنهم فيه بسبب من الاسباب اما سماوي فان القلب
من المعجزات والكرامات كالانبياء والاولياء وقال المص سماوي لا يطلع عليه
كما ترى في بعض الناس يجعل لهم الله تعالى بحلية القبول والمحبة وتلقي الخلق
ما يرد من قبلهم حقا كان او غيره من غير اختصاص من الغير بجهة ظاهرة
كما ان من الناس من هو بعكس ذلك اه وهو الحسن واما ظاهري يقتضي اعتقادهم
فيه كزيادة علم او ورع او زهد تعبد نفساني وان لم تنتسب اليه او هو كمثلهم من الحكم.

المجهول

المجهول فاياهما وكذا المقال الحسابية ويمكن ان يقال ان هذه مشهورات
والمظنونات هي كل قضية ترجح في الذهن صدقها كقولنا لمن يدور في الليل
بالسلاح وكل من يدور بالسلاح فهو لص والغرض من الخطابة ترغيب السامعين
على مصالحهم الدنيوية والدينية كما يفعله الخطباء والوعاظ وكذا من اسوة
اصلها عندهم والا فقد شاهدنا ما تستعمل لغير ترغيبهم بجدال او مشاغبة اي
فهذه جهتي انه ربما يثبت المستدل امرا برهانا ويعترض عليه ويستثني
ذلك بجملة مقدمات يستحسنها السامع وان كانت لا تروج في الحق بطلان اليقين
الا ان استعمل السامع من هذا الوجه يحصل مشاغبة او جدلا لان هذه الامور امور
اعتبارية في مغرضه واحدة تصلح لاشياء من جدل وخطابة وغيرهما
بحسب اختلاف الاعتبار واما الشعر فهو قياس مؤلف من مقدمات
متخيلة والمتخيلات هي مقدمات اذا وردت على النفس حركتها واثرت
فيها تاثيرا عجيبا من قبض او بسط او بذل اقدام ونحوه سواء كانت
في نفسها صادقة او كاذبة يقينية او غيرها ونحو ذلك الاسباب كثيرة
لفظية او معنوية ولذلك يختلف التاثير بحسب اختلاف العبارة
وانواع الاعتبارات وبحسب الاوزان والانشاد بها وبالالحان حتى
يكون الشعر حسنا فيها من جهتين ومجموعها مذموما باعتبارين وذلك
من قضايا الشعر في مدحهم وهجائهم وغيرهما معلوم مشهور وكذا
در الفاضل تقول هذا الحاجم انما تحرر مقد وان جلت تعتر فيه اني تابهم
مرهم وقد اتت الشعر واخرة ان البيان في الظلما كالنور فالشعر
الوزن القوم كانوا لا يعتبرون في الشعر الوزن ويقتصرون على التخييل
والمحدثون اعتبروا معه الوزن ايضا والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن وهو
المشهور الان اه واما المغالطة فهي قياس مؤلف من مقدمات شبيهة
بالمقدمات اليقينية او المشهورة او المظنونة ويسمى بها حجة

قياس فاسد شبيه بالحق وفساده اما من جهة الصورة او المادة او منهما
معا اما الفساد الصوري فبأن يكون القياس المنتج على غير هيئة
الانتاج لاختلال بعض الشروط من الكيفية او الكمية او الجهة ككون
صغرى الاول سالبة او ممكنة او كبراه جزئية واما الفساد المادي فبأمور
منها اما ان تكون احدى المقدمتين هي عين المطلوب وانما غير اللفظ
نحو الانسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك وهو عين الكبرى في
المعنى ويسمى هذا النوع مصادرة واما ان تكون المقدمة فيه او بعضها كاذبة
شبيهة بالصادقة وذلك اما من جهة اللفظ كالمشترك والحقيقة والمجاز
واما من جهة المعنى كأخذ الطبيعية مكان الكلية نحو قولنا الانسان
حيوان والحيوان جنس وهذا القسم مما اختلف في فساده صوري او مادي
ومما يعد منه كعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كأن يقول مثلا
كل انسان وفرس انسان وكل انسان وفرس فرس فبعض الانسان فرس
ومثال الغلط هنا ان ليس عنوانه موجود صدق عليه انسان وفرس
وكأخذ القضايا الذهنية مكان الخارجية كقولنا الحروف حادثة وكل
حادث قد حدوثا فالحروف لها حدوثا وكأخذ الخارجية مكان الذهنية
كقولنا الجوهر موجود في الذهن وكل موجود في الذهن فهو قائم وكل قائم
بالذهن عرض فالجوهر عرض واسباب الغلط كثيرة جدا وينبغي التنبه
فيها ليحترز عنها ثم مستعمل المغالطة ان استعملها مقابلا بها
فهو مغالط لنفسه وان قابل بها الفيلسوف فبأن يوهم الناس انه من
مستنبطي البراهين فهو سوفسطائي والفيلسوف معناه بلغتهم محب
الحكمة ومنه اخذت الفلسفة والسوفسطة الحكمة المموهة والسوفسطائي
منسوب اليه كذا نقل الشيخ سعد الدين رحمه الله تعالى وان قابل بها
الجدل فبأن يتغلب فيسمى المجادل ونزاع اهل الحق والتشويش عليهم يسمى
مشاغبا

مشاغبا قال الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي ومنها نوع تستعمله الجهلة
وهو ان يقطع احد الخصمين الاخر بكلام ليشتغل به او يقطعه كما يسمعه او يجيب
كلامه او يخجله بعيب فيه بعدما يفرغ كلامه او يرد عليه بعبارات
غير مألوفة او يخرج به عن محل النزاع ويسمى هذا النوع المغالطة الخارجية
وهو مع انه ادنى انواع المغالطة لقصور علم اهله فهو واضع العقول
انفسهم واكثره استعمالا في زماننا هذا ومع ذلك فقد غالب اهله بالعقد
بالقوانين ومقصدهم الغلبة وعدم اعتنائهم بالحق انتهى قلت وكل
ما ذكره رحمه الله مشاهد اليوم واشنع منهم واعلم ان البرهان
الشائق ينقسم الى قسمين احدهما البرهان اللمي ويقال له برهان لم ايضا
والاخر البرهان الاني ويقال له برهان ان وذلك لان الوسط في البرهان لا بد
ان يكون علة للحكم بالاكبر على الاصغر والا لم يكن البرهان برهانا ثم الوسط
اما ان يكون مع ذلك علة لهذا الحكم في الخارج اي في نفس الامر ايضا او لا يكون
فان كان الوسط علة للحكم في الذهن اي في القضية وفي الخارج اي في نفس
الامر فهو البرهان اللمي كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط
محموم فالوسط الذي هو المتعفن علة لنسبة الحمى الى هذا في القضية
وفي نفس الامر وان كان علة في الذهن فقط دون الخارج فهو البرهان الاني
كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن فالمحموم هو علة نسبة
التعفن الى الاصغر اي الحكم عليه بالتعفن في النتيجة لان الحد الوسط
هو سبب لحمل الاكبر على الاصغر واما في الخارج فليس الحمى سبب التعفن
بل العكس قلت واعلم ان البرهان اللمي ابدا هو الاشرف لان فيه العلة
على المعلول والموثر على الاثر واللاني هو الاضعف لان فيه المعلول على العلة
والاثر على المؤثر وسمي الاول لميا لكونه يفيد لمية الحكم اي ثبوته وانه
للحال وسمي الثاني انيا لانه يفيد انية الحكم اي ان الحكم ثابت من غير

اشتعال بعلة الخامس الصبغة الصواب على أن معلومات الفعل عند ترتبه
الخامس توم بمشروطه المشابهة تستلزم النتيجة ثم اختلفوا في جهة
استلزامها لها فذهب أهل الحق إلى أنه بخلق الله تعالى النتيجة عند تمام
الفعل اختيارا مباشرة كسائر الكائنات ثم هم على مذهبين أحدهما أن
ذلك جار على العادة بمعنى أن الله تعالى أجرى العادة بخلق النتيجة عقبه
الفعل كما أجراها عند الأكل ولو شاء لم يفعل والعادة لما يخلفها … ولاء منهم
من يقول تتعلق بالنتيجة قدرة الناظر الحادثة اكتسابا فتكون النتيجة
كسبية ومنهم من يقول لا يتعلق بها إلا القدرة الأزلية ولا تتعلق الحادثة إلا
باحضار المقدمتين وملاحظة وجه النتيجة فيهما بالقوة فتكون غير
كسبية الثاني أنه عقلي بمعنى أن النتيجة لازمة للمقدمتين واللازم لا
ينفك عن ملزومه عقلا فيلزم وهذا المذهب هو الذي اختاره الإمام وتلميذه
حجة الإسلام وغيرهما واعترض بأنه بفعل الفاعل المختار فيجب أن يكون واجبا
إذ المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك ولا يلائم الوجوب وأجيب
بأن عدم انفكاك اللازم عن الملزوم … لا ينافي جوازه بمعنى أن الفاعل المختار
إن شاء خلق الملزوم وخلق اللازم وإن شاء ترك … إلا أن يخلق الملزوم
ولا يخلق اللازم والمتلازمان ما … عقلا كلما … كالتلازم في الجواهر والأعراض
والأعراض … ونوقش هذا الاعتراض فلم يبق لأنه … عقلي في الكائنات
… أن تولد اللازم مع خلق الملزوم … لا تتعلق به القدرة
القديمة … في الاختيار … ومذهب المعتزلة أنه
بطريق التولد ومعناه عندهم حدوث أثر عن … وبقدرة حادثة … كحركة
المفتاح عن حركة اليد وإن … قلت … بعلمه
… النظر … بعد … والعلم …
إنما كان … العبارة الأولى … العلم … بالعقل

المذهب

1265

المذهب فاسد … على أن لا تأثير للقدرة الحادثة مباشرة
ولا تولدا وأن القدرة الأزلية منفردة بجميع الممكنات واحتج بعض الأصحاب
أيضا على إبطال هذا المذهب بالسمع وأجمعوا على أن النظر المتولد … الرزق …
تسمية الانفصال ثم … لا يولد شيئا لأنه … النظر المتولد …
… ثم ذلك من غير … الجميع فان … اعتبروا
أن المتولد … لا يولد … لأن الابتداء … المتولد
في النظر … فقال … في شرح المعاصر … واعترض بأن هذا الإجماع
… لكونه … في إبطال … وأن … قصوره … منطقيا
بأن يقال لو كان النظر مولدا لكان … مولدا … واللازم باطل
… ولا … اللازم … إنما قالوا بالحكم … التوحيد …
الأصل على المتولد … لا توجد في … ابتداء النظر …
كونه حاصلا بغير قدرة العبد واختياره حتى لو كان المتولد … العبد
لكان مولدا … الحاصل أن هذا القياس … أن يكون حكم الأصل
متفقا عليه بين المستدل والخصم ولكن … كل منهما بعلة …
والخصم بين منع وجود الجامع بين الأصل والفرع إذ ابتداء النظر لا يشارك …
… المقرور … وبين منع وجود الحكم في الأصل إذ لا نسلم أن المتولد
لا يولد العلم عند كونه بقدرة العلم … إنما ذلك عند كونه حاصلا … من
غير … العبد بأنه يكون بفعل الله تعالى … العلم
لكان أيضا بفعل الله تعالى بلا … تكليف العبد به … العقود
… بأن علة … التولد في المتولد … اجتماع … على أن
… عبارة عن وجود علمين … العلم …
… والأخير العلم بأنه كان قد أتى بتلك العلوم ثم …
العلمين … من الأخير … أن يكون كل منهما … العلم …

بالنتيجة وهو محال ويجوز ان تكون العلة هي النظر وهو حاصل الحاصل اذ النظر كما
انما يكون بعد النظر وقد حصل به العلم وعلى هذا لا يكون النظر في بعض العلم
اصلا وقد يجيء عليه ان هذا كله غير محتاج اليه بعد ما علم من بطلان
التاثير لغير القدرة الالاهية مباشرة وتولدا ومذهب الفلاسفة وابي
الحسين المعتزلي انه بالايجاب والتعليل بمعنى ان احضار المقدمتين في
الذهن والعلم بصورتهما علة في حصول النتيجة وذلك لان النظر عندهم
يعد الذهن لفيضان العلم عليه من عند واهب الصور الذي هو عندهم
العقل الفعال المستقر لصور الكائنات المفيض في نفوسنا بقدر
الاستعداد عند اتصالها به ويزعمون انه يسمى الشرع اللوح المحفوظ
والكتاب المبين في لسان الشرع عبارتان عنه ورد عليهم بان النظر
يضاد العلم لا يجامعه والعلة يجب ان تجامع المعلول وجودا وعدما اذ من
احكامها الاطراد والانعكاس واجيب بان النظر هو احضار المقدمتين
وترتيبهما ترتيبا منتجا والعلم بصورتهما فاذا حصل العلم بذلك
كان علة لحصول العلم الثاني وعلى هذا لا يكون جوابا مختصا حلا له
لا ردا عليهم وعادتهم التشكيك لابطال العلة والطبيعة وغيرهما
من تخيلاتهم الباطلة واقامت البراهين القاطعة على انفراد المولى
جل وعلا بجميع التاثير اختيارا وذلك مقرر في علم الكلام عند ائمة
الحق والتحقيق وبالله تعالى التوفيق وهذا اخر ما اردنا جمعه
من هذا التقييد ولله الحمد على ما الهم من الرشد واعتنى به من التتابع والصلاة
والسلام التامان الكاملان الطيبان على رسول الله المصطفى الطاهر الامين ثم
على جميع النبيين والمرسلين ثم على آله وصحبه الطيبين واخر دعوانا ان
الحمد لله رب العالمين تم الكتاب بحمد الله وحسن عونه
وتوفيقه على يد كاتبه العبد الفقير الى ربه المعترف بذنبه
الراجي عفو مولاه وان يجعل الجنة مأواه
الشريف محمد بن عبد الله الولاتي
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين
سنة ١١٨٦ هـ